

رَبَابِ الرَّابِعِ

فِي الشَّيْبَةِ الْوَارِدَةِ عَلَى السُّنَّةِ فِي مَخْتَلَفِ الْعُصُورِ

وَفِيهِ سَبْعَةُ فُصُولٍ

الفصل الأول السُّنَّةُ مَعَ الشَّيْبَةِ وَالْخَوَارِجِ

الفصل الثاني السُّنَّةُ مَعَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ

الفصل الثالث السُّنَّةُ مَعَ مَنْكَرِي حُجَّتِهَا قَدِيمًا

الفصل الرابع السُّنَّةُ مَعَ مَنْكَرِي حُجَّتِهَا حَدِيثًا

الفصل الخامس السُّنَّةُ مَعَ مَنْ يَنْكَرُ حُجَّتَ خَيْرِ الْأَحَادِ

الفصل السادس السُّنَّةُ مَعَ الْمُتَشَرِّقِينَ

الفصل السابع السُّنَّةُ مَعَ بَعْضِ الْكَاتِبِينَ حَدِيثًا

تمهيد

كان طبيعياً وقد خاضت السنة غمار تلك المعركة العنيفة التي خرجت منها ظافرة منصور أن يعلق بها آثار جراح خفيفة لا بد منها، لكنها لم تؤثر على كيانها وحيويتها وقوتها، فلقد تعرضت السنة في مختلف العصور لخصومات من بعض الطوائف المسلمة، وشبهات أثارها أصحابها في وجه الاعتداد بها كمصدر من مصادر التشريع، وسنسط ذلك واضحاً في الفصول التالية إن شاء الله.

الفصل الأول

السنة مع الشيعة والخوارج

لم يكن الصحابة في عهد رسول الله ﷺ يخالجهم أدنى شك في أن أمر الرسول واجب الاتباع وأنه مرسل إلى الناس كافة، وأن عليهم أن يبلغوا رسالته إلى الناس جميعاً وإلى الأجيال المتلاحقة من بعدهم، ولقد أنبأنا التاريخ الثابت أنهم في حياة الرسول لم يكن بعضهم ينظر إلى بعض نظر الريبة أو العدا، بل كانوا إخوة متحابين، تجمعهم عقيدة واحدة وأهداف واحدة، ويربط بين قلوبهم جميعاً حب نبي واحد وكتاب واحد وشرع واحد، ولقد أخبر الله عنهم بما يدل على تمكن الأخوة فيما بينهم بقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]. وقال تعالى في الأنصار خاصة: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

وقد كانوا فيما بينهم مضرب الأمثال في الحب والتعاون والإيثار، لا يختلفون إلا في حق، وإذا اختلفوا فسرعان ما يفيثون إلى الحق حين يتبين لهم، ثم هم في خلافهم أكمل الناس أخلاقاً، وأوفرهم آداباً، وأكثرهم صيانة للحرمان، هكذا كانوا: لا يكذب بعضهم بعضاً، ولا يتهم بعضهم بعضاً، يعرفون للمتقدم منهم في إسلامه فضله، ويشكرون للمكثر منهم إنفاقه على الدعوة وبذله، ولا يحسد بعضهم بعضاً على ما آتاهم الله من خير وبركة، فحسبهم من الخير المشترك بينهم جميعاً، أنهم أصحاب رسول

كريم، ودعاة شرع قويم، أنقذهم الله من الضلالة إلى الهدى فكانوا أسعد الناس وأحسنهم حالاً.

ولما توفي رسول الله ﷺ كان أول خلاف وقع بين الصحابة اختلافهم فيمن يتولى الخلافة عنه، ومع أنه كان خلافاً في أمر من أشد شؤون الجماعات والأمم خطراً، وهو الرئاسة العليا للدولة، فقد كان حديثهم وتبادلهم للآراء ودفاع كل منهم عن رأيه، وانتهائهم إلى الرأي الذي وافقوا عليه جميعاً، لقد كان كل ذلك عجباً من العجب، في ضبط النفس، وحسن الأداء، وحرمة الصحبة، ونشدان الحق، لا نعرف له مثيلاً في تاريخ المجالس النيابية في العصر الحاضر، فكيف بتلك العصور التي لم تعرف فيها الأمم مبدأ الشورى، ولا كان للشعوب حق في اختيار ولاتها وأمرائها، إنك لتقرأ في مصادر التاريخ الصحيحة أخبار سقيفة بني ساعدة، كيف اجتمع فيها الأنصار عقب وفاة الرسول ليختاروا من بينهم أمير المسلمين وخليفته من بعده، وكيف سارع شيوخ المهاجرين وعلى رأسهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة، إلى إخوانهم الأنصار، وكيف استمعوا إلى حججهم بأدب واحترام، وكيف أدلى أبو بكر برأيه ورأي المهاجرين، فوقى الأنصار حقهم من فضل النصرة للإسلام والذود عن رسول الله وإيواء المهاجرين والترحيب بهم، ثم ذكر فضل المهاجرين بلا تبجح ولا غرور، وذكر أن العرب لا يدينون إلا لهذا الحي من قريش، وأنه إن كان الأمير من الأوس نفست عليهم الخزرج، وإن كان من الخزرج نفست عليهم الأوس، ثم كيف عدل الأنصار عن رأيهم في الانفراد بالخلافة إلى أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير، وكيف أجابهم المهاجرون بأن هذا أول الوهن والضعف، وكيف اقترح أبو بكر على الحاضرين أن يبايعوا عمر أو أبا عبيدة، فإذا عمر يقول لأبي بكر: أنت أفضل مني، فيقول أبو بكر لعمر: ولكنك أقوى مني، فيقول عمر: إن قوتي مع فضلك، ثم يسرع فيبايع أبا بكر فيبايعه المهاجرون، فيتسابق الأنصار إلى مبايعته حتى إنهم

ليكادون يطؤون زعيمهم «سعد بن عباد»، وهو الذي كان مرشحاً منهم للخلافة، فينتهي الأمر بإجماع من في السقيفة على مبايعة أبي بكر فيبايعه الجمهور بعد ذلك، إلا علياً ونفراً معه تريثوا قليلاً ثم بايعوا.

وبذلك تمت الخلافة له، وانتهى هذا المشكل الخطير دون أن تراق قطرة دم أو تشتبك الأحزاب فيما بينها، أو توغر الصدور بالتهم الباطلة والتحامل المثير، إنك لتقرأ هذا وأمثاله، فإذا هو يعطيك صورة واضحة لأدب القوم وسُمُو نفوسهم وتماسك مجتمعهم، وقوة صلات التعاون والإخاء فيما بينهم، واستمر الأمر على ذلك طيلة خلافة أبي بكر وعمر وصدرًا من خلافة عثمان، يتعاونون على الخير في أوسع معنى التعاون، ويتناصحون بالمعروف في أروع صور التناصح، ويختلفون في التشريع في أدق معاني الاختلاف، ثم لا يصرفهم عن الجهر بالحق صداقة ولا مجاملة ولا رئاسة ولا فضل، صرحاء صراحة العربي الذي لا يعرف نفاقاً ولا خداعاً، أدباء أدب الحضري الذي لا يعرف قسوة ولا فظاظة، متعاونون تعاون الإخوة لا يعرفون علواً ولا استكباراً، مطيعون طاعة الجندي لا يعرفون تمرداً ولا اختلافاً، بئائون في كيان الدولة الجديدة والشرع الجديد والأمة الجديدة، كاتم ما يكون البناؤون دقة نظر، وسعة علم، وبذل جهد، واستقصاء وسيلة، حتى إذا كانت الفتنة أواخر خلافة عثمان، واندس بينهم أعداء الله من يهود وأعاجم تظاهروا بالإسلام، وكان ما قضى الله به من مقتل الخليفة الثالث ثم الخليفة الرابع، ثم استتب الأمر لمعاوية، هناك رأينا ألسنة السوء تتطاوّل على هؤلاء الأصحاب، وتتستر بحب علي رضي الله عنه، لتروي غيظها ممن أقاموا قواعد الدين الجديد بسواعدهم ودمائهم وأرواحهم، وكما تطاول المتظاهرون بالثّشيع لعلّي تطاول الخوارج أيضاً بعد التحكيم، وكفّروا جمهور الصحابة الموجودين يومئذ، لأنهم خالفوا أمر الله في زعمهم ومن خالف أمر الله كفر، بينما وقف الجمهور من اختلافات الصحابة موقف المعتدل، فهم يرون أن الخلفاء الثلاثة أحق من عليّ بالخلافة، ويرونه أحق من معاوية بها، ولكنهم مع تأييدهم للخلفاء قبل

علي ثم لعلّي مع معاوية، يلتزمون جانب الأدب مع جميع هؤلاء الصحاب، فيعتذرون للمخطئ منهم بأنهم مجتهدون فيما قاموا به، ولا إثم على المجتهد فيما يخطئ ما دام الحق رائده، وهؤلاء الأصحاب لهم من بلائهم في الإسلام، وخدمتهم في نشر لوائه، وتفانيهم دون رسول الله وشريعته، وصحبته لهم وتأديهم بأدبه، ولهم من تاريخهم الأول قبل الفتنة وأديهم وأخلاقيهم وسُمُو نفوسهم، ما يجعلنا نعتقد فيهم الخير جميعاً، ونذهب إلى أنهم كانوا جميعاً مجتهدين يريدون الحق، فللمصيب منهم أجران وللمخطئ أجر، كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ في حديث مشهور حول اجتهد الحاكم^(١).

ولو كان الخلاف محصوراً ضمن دائرة هؤلاء الصحابة الكبار ومن شايعهم من جمهور الصحابة والتابعين، لبقى مطبوعاً بطابعهم الذي عرفوا به، من حسن الأدب واحترام الصحبة، مع الجهر بالحق والصراحة به، ولكن دسائس خصوم الإسلام ودخول غمار الشعوب المسلمة في هذه المعارك الخلافية، أضاف إلى تاريخ هؤلاء الصحابة كلاماً لم يقله بعضهم في حق بعض، ولم يعرف عنهم قط أنهم ينزلون إلى منحدره، ومع الأسف فقد وجدت هذه النقول المكذوبة آذاناً صاغية عند جمهور الشيعة بل إن أول من تناول على الصحابة وملاء المجالس بالأحاديث المكذوبة عليهم وفي حق عليّ وفضله، هم الشيعة باعتراف المحققين كما سبق لنا نقله عن ابن أبي الحديد^(٢).

رأي الخوارج: وأياً ما كان، فقد أدى هذا الخلاف بين الصحابة إلى أن يكون لكل من الخوارج والشيعة رأي في الصحابة غير رأي الجمهور من المسلمين فالخوارج على اختلاف فرقهم يعدلون الصحابة جميعاً قبل الفتنة ثم يكفرون عليّاً وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم

(١) أخرجه البخاري ومسلم وذكره الشافعي في الأم ٢٥٢/٧ ونص الحديث: (إذا حكم الحاكم فاجتهد، ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ فله أجر).

(٢) انظر ص ٩٣ من هذا الكتاب.

وصوب الحكمين أو أحدهما^(١) وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة، لرضاهم بالتحكيم واتباعهم أئمة الجور على زعمهم فلم يكونوا أهلاً لثقتهم.

رأي الشيعة: وجمهور طوائف الشيعة - ونعني بهم من ظلوا في دائرة الإسلام - يجرحون أبا بكر وعمر وعثمان ومن شايعهم من جمهور الصحابة، ويجرحون عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص ومن انغمس معهم في اغتصاب الخلافة من عليّ، وبالأحرى أنهم يجرحون جمهور الصحابة إلا نفرًا ممن عرفوا بولائهم لعليّ رضي الله عنه، وقد ذكر بعضهم أنهم خمسة عشر صحابياً فقط وأقاموا على ذلك مذاهبهم من رد أحاديث جمهور الصحابة، إلا ما رواه أشياخ عليّ منهم، على أن تكون رواية أحاديثهم من طريق أئمتهم لاعتقادهم بعصمتهم، أو ممن هو على نحلّتهم، والقاعدة العامة عندهم أن من لم يوالِ علياً فقد خان وصية الرسول، ونازع أئمة الحق، فليس أهلاً للثقة والاعتماد، وقد خالف جمهور الشيعة في هذا الرأي فريق منهم، وهم الزيدية القائلون بتفضيل عليّ على أبي بكر وعمر، مع الاعتقاد بصحة خلافتهم والإشادة بفضلهما، وهؤلاء يعدون أكثر طوائف الشيعة اعتدالاً، وفقههم قريب من فقه أهل السنة.

رأي الجمهور: أما جمهور المسلمين فقد حكموا بعدالة الصحابة جميعاً، سواء منهم من كان قبل الفتنة أو بعدها، وسواء منهم من انغمس فيها أو جانبها، ويقبلون رواية العدول الثقات عنهم، إلا ما جاء عن طريق أصحاب عليّ فإنهم لا يقبلون منها إلا ما كان من رواية أصحاب عبد الله بن مسعود، لأنهم ثقات مأمونون لم يستجيزوا الكذب على عليّ كما فعل أشياخه من الرافضة.

كان من آثار هذا الاختلاف في النظر إلى الصحابة أن هوجمت السنة التي جمعها الجمهور وحققها أئمتهم ونقادهم، منذ عصر الصحابة حتى

(١) الفرق بين الفرق ص ٤٥.

عصر الجمع والتدوين، من قبل الشيعة التي وصمت أحاديث الجمهور بالكذب والوضع، وخاصة ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يخاصمهم جمهور الشيعة، ولم يقبلوا من أحاديث السنة إلا ما وافق أحاديثهم التي يروونها عن أئمتهم المعصومين في نظرهم، وبذلك حكموا على أحاديث بالوضع هي عند الجمهور من أرقى طبقات الصحيح، وخذ لذلك مثلاً الحديث الذي أخرجه البخاري من أن النبي ﷺ أمر بسد كل خوخة تُطلُّ على المسجد من بيوت الأصحاب، إلا خوخة أبي بكر، فهذا الحديث الذي استكمل شرائط الصحة عند الجمهور وارتفع عن مستوى الضعف أو الشك في نظر النقد العلمي الصحيح، هو عند الشيعة مكذوب موضوع لمقابلة حديث زعموا صحته وهو أن النبي أمر أن تسد الأبواب كلها إلا باب علي، وخذ لذلك مثلاً آخر يدل على العكس، وهو حديث (غدير خم)^(١) فهذا الحديث الذي يكاد يكون عمدة المذاهب الشيعية كلها ودعامتها الأولى، والأساس الذي أقاموا عليه نظرتهم إلى الصحابة وخصومتهم للخلفاء الثلاثة وأشياعهم من جمهور الصحابة، هو عند أهل السنة حديث مكذوب لا أساس له، لَفَقَه غلاة الشيعة ليبرروا به هجومهم وتجنيتهم على صحابة الرسول، وقد قدمنا لك كيف قضت القواعد التي وضعها أئمة الجمهور لنقد الحديث بكذب هذه الرواية، وأعتقد أنه لا يسع المنصف المحايد من موافقة الجمهور على ذلك، إذ أن العقل يحكم باستحالة كتمان جمهور الصحابة أمر الوصية التي زعم الشيعة أنها كانت علانية على ملاء منهم، كما يحكم باستحالة اتفاقهم جميعاً على غمط علي، وكتمانهم أمر رسول الله ﷺ، وهم الذين بلغ حرصهم على نشر دين الله وتأدية أحكامه كاملة غير منقوصة، أن يجهروا بالحق مع ولايتهم دون أن يخافوا حساباً أو عقاباً، هذا في أمور بسيطة كجمهور النساء أو القعود في خطبة الجمعة، فكيف بوصية أوصى بها رسول الله ﷺ صحابته جميعاً وعين

(١) سيأتي مزيد من الكلام على هذين الحديثين في الفصل الخاص بمناقشة أحمد أمين فيما كتبه في (فجر الإسلام).

من يكون الخليفة بعده؟! .. ومعلوم أن مخالفة الرسول عن عمد عصيان وفسق إلا إذا كان مع استحلال فيكون كفراً، ليت شعري إذا كذب صحابة الرسول جميعاً على رسول الله وكنتموا أمره بالوصاية لعلّي حتى أصبحوا جميعاً فساقاً أو كفاراً، كيف نظمئن إلى هذه الشريعة التي لم تُزَوَّ إلا عن طريقهم؟ وهل يليق برسول الله ﷺ أن يكون صحابته كذابين مخادعين اجتمعوا كافتهم على كتمان الحق ومناصبه صاحبه العداء؟ ..

وكما وقف الشيعة من حديث الجمهور ذلك الموقف، كذلك وقف الخوارج موقفاً شبيهاً به، وهم وإن لم ينغمسوا في رذيلة الكذب على رسول الله ﷺ كما فعل أغمار الشيعة، نظراً لصراحتهم وتقواهم وبداوة طباعهم وبعدهم عن الأخذ بمذهب التقية الذي يؤمن به الشيعة، لكنهم خالفوا الجمهور في مواقف تشريعية كثيرة فرويت عنهم أحكام غريبة، مثل إباحتهم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وإنكارهم حكم الرجم الوارد في السنة، ولم يكن سبب ذلك كما زعم بعض الكاتبيين جهلهم بالدين وجرأتهم على الله واستحلالهم لما حرم الله ورسوله، بل كان سببه ما ذهبوا إليه من رد الأحاديث التي خرجت بعد الفتنة أو التي اشترك رواتها بالفتنة. وإنه لبلاء عظيم أن نسقط عدالة جمهور الصحابة الذين اشتركوا في النزاع مع عليّ أو معاوية، أو نسقط أحاديثهم ونحكم بكفرهم أو فسقهم، وهم في هذا الرأي لا يقلون عن الشيعة خطراً وفساد رأي وسوء نتيجة، وإذا كان مدار الاعتماد على الرواية هي صدق الصحابي وأمانته، فيما نقل - وقد كان ذلك موفوراً عندهم - وكان الكذب أبعد شيء عن طبيعتهم ودينهم وتربيتهم، فما دخل ذلك بآرائهم السياسية وأخطائهم؟ أليس ذلك كمن يسقط زعيماً وطنياً أبلى في القضية الوطنية أحسن البلاء وناضل الاستعمار بقلمه وماله ونفسه، من عداد الزعماء ويجرده من صفة الوطنية، وينكر فضائله كلها، ويرد أخباره كلها، لأنه كان زعيم حزب تولى الحكم فأخطأ، أو لأنه حارب زعيماً وطنياً آخر وناصبه العداء، إذا كان هذا لا يجوز في حكم التاريخ والإنصاف والحق، فأولى ألا يجوز حكم الشيعة والخوارج

على الصحابة الذين لم يوافقوا علياً رضي الله عنه في بعض المواقف السياسية، بإسقاط عدالتهم، وتجريحهم في مروياتهم، ووصمهم بأوصاف لا تليق بعامة الناس، فكيف بأصحاب رسول الله الذين كان لهم في خدمة الإسلام والرسول قدم صدق، لولاها لَكُنَّا نتيه في الظلمات ولا نعرف كيف نهتدي سبيلاً؟

خلاصة القول: أن السنة الصحيحة لقيت من عنت الشيعة والخوارج عناء كبيراً، وكان لآرائهم الجامحة في الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام في الفقه الإسلامي، وفيما أثير حول السنة من شبه، ستطلع عليها عند الكلام عن شبه المستشرقين وأشياعهم.



الفصل الثاني

السنة مع المعتزلة والمنكلمين

اختلفت نقول العلماء عن موقف المعتزلة من السنة: هل هم مع الجمهور في القول بحجيتها بقسميها المتواتر والآحاد؟ أم ينكرون حجيتها بقسميها؟ أم يقولون بحجية المتواتر وينكرون حجية خبر الآحاد؟ فالآمدي ينقل لنا عن أبي الحسين البصري من المعتزلة أنه من القائلين بوجوب وقوع التعبد بخبر الواحد عقلاً^(١) ويروي لنا عن الجبائي وجماعة من المتكلمين أنه لا يجوز التعبد بخبر الواحد عقلاً^(٢) وينقل السيوطي في «التدريب»^(٣) عن أبي علي الجبائي أنه لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر، أو عضده موافقة ظاهر الكتاب أو ظاهر خبر آخر، أو يكون منتشرأ بين الصحابة أو عمل به بعضهم، حكاه أبو الحسين البصري في «المعتمد» وأطلق الأستاذ أبو نصر التميمي عن أبي علي أنه لا يقبل إلا إذا رواه أربعة.

وحكى ابن حزم: «أن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ يجري على ذلك كل فرقة في علمها كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدرية حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع بذلك، ولقد كان عمرو بن عبيد يتدين بما يروي عن الحسن ويفتي به، هذا أمر لا يجهله من له أقل علم بذلك»^(٤) وهو في

(١) الإحكام ٧٥/٢.

(٢) الإحكام ٦٨/٢.

(٣) ص ١٧.

(٤) الإحكام لابن حزم ١١٤/١.

موطن آخر يطلق القول بأن المعتزلة ينكرون حجية خبر الآحاد فيقول: «وقال جميع المعتزلة والخوارج: إن خبر الواحد لا يوجب العلم. وقالوا: ما جاز أن يكون كذباً أو خطأ فلا يحل الحكم به في دين الله عز وجل ولا أن يضاف إلى الله تعالى ولا إلى الرسول»^(١) وينسب ابن القيم في أعلام الموقعين إلى المعتزلة أنهم ردوا النصوص الصريحة المحكمة الواردة في ثبوت الشفاعة للعصاة من المؤمنين بالمتشابه من قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر]^(٢).

وهذه النقول - كما ترى - متضاربة لا تعطينا حكماً صحيحاً في المسألة، وقد رأيت أن أرجع إلى كتب الكلام فأقف على ما يذكره علماء الملل والنحل عن المعتزلة من رأيهم في هذه المسألة، فرأيت الإمام أبا منصور البغدادي وصاحب المواقف والرازي ينقلون عن النظامية (وهم فرقة من المعتزلة) إنكار حجية المتواتر وإفادته العلم، وتجوز وقوع التواتر كذباً واجتماع الأمة على الخطأ كما نسب الرازي إلى النظامية إنكار حجية خبر الآحاد.

ولما كانت النظامية فرقة من اثنين وعشرين فرقة للمعتزلة^(٣) وكان موقفهم من السنة يتوقف على موقفهم من الصحابة، فقد رأيت أن أنقل إليك ما ذكره الإمام أبو منصور البغدادي المتوفى سنة (٤٢٩هـ) في كتابه «الفرق بين الفرق» عن هذه الفرق وموقفها من الصحابة وموقف زعمائها من الحديث.

قال - بعد أن ذكر - ما تجتمع فيه فرق المعتزلة من عقائد ثم أخذ يذكر ما يختلفون فيه فبدأ بذكر الواصلية:

واصل بن عطاء توفي سنة (١٣١هـ):

قال - أثناء كلامه عن فرقة الواصلية أتباع واصل بن عطاء -: ثم إن

(١) الإحكام ١/١١٩.

(٢) أعلام الموقعين ٢/٢٢١.

(٣) الفرق بين الفرق ص ٦٧.

واصلاً فارق السلف ببدعة ثلاثة وذلك أنه وجد أهل عصره مختلفين في عليّ وأصحابه، وفي طلحة والزبير وعائشة وسائر أصحاب الجمل، فرعمت الخوارج أن طلحة والزبير وعائشة وأتباعهم يوم الجمل كفروا بقتالهم علياً، وأن علياً كان على الحق في قتال أصحاب الجمل، وفي قتال أصحاب معاوية بصفين إلى وقت التحكيم، ثم كفر بالتحكيم، وكان أهل السنة والجماعة يقولون بصحة إسلام الفريقين في حرب الجمل وقالوا: إن علياً كان على الحق في قتالهم، وأصحاب الجمل كانوا عصاة مخطئين في قتال عليّ، ولم يكن خطؤهم كفراً ولا فسقاً يسقط شهادتهم، وأجازوا الحكم بشهادة عدلين من كل فرقة من الفريقين، وخرج واصل عن قول الفريقين، وزعم أن فرقة من الفريقين فسقة لا بأعيانهم، وأنه لا يعرف الفسقة منهما، وأجاز أن يكون الفسقة من الفريقين علياً وأتباعه كالحسن والحسين وابن عباس وعمار بن ياسر وأبي أيوب الأنصاري وسائر من كان مع علي يوم الجمل، وأجاز كون الفسقة من الفريقين عائشة وطلحة والزبير وسائر أصحاب الجمل، ثم قال واصل في تحقق شكه في الفريقين: «لو شهد علي وطلحة أو علي والزبير أو رجل من أصحاب علي ورجل من أصحاب الجمل عندي على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما، لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه، كما لا أحكم بشهادة المتلاعنين لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه، ولو شهد رجلان من أحد الفريقين أيهما كان، قبلت شهادتهما»^(١).

عمرو بن عبيد:

ثم قال عن العَمْرَوِيَّة، وهم أتباع عمرو بن عبيد: وزاد عمرو على واصل في هذه البدعة، فقال بفسق كلتا الفرقتين المتقاتلتين يوم الجمل، فلم يقبل شهادة أحد من الفريقين، وقد افترقت القدرية (المعتزلة) بعد واصل وعمرو في هذه المسألة، فقال النظام ومعمرو والجاحظ في فريقين يوم

(١) الفرق بين الفرق ص ٧١ - ٧٢.

الجميل بقول واصل، وقال حوشب وهاشم الأوقص: نجت القادة وهلك
الأتباع^(١).

أبو الهذيل:

ثم قال عن الهذيلية: إنهم أتباع أبي الهذيل محمد بن الهذيل
المعروف بالعلاف (٢٢٧ - أو ٢٣٥هـ) وفضائحه تترى تكفره فيها سائر
فرق الأمة من أصحابه في الاعتزال ومن غيرهم، وقد ألف فيه المعروف
بالمرداد والجبائي وجعفر بن حرب من رؤساء الاعتزال كل واحد منهم
كتاباً في تكفيره وذكر فضائحه، ثم أخذ الإمام عبد القادر يذكر بعض
فضائحه فقال: والفضيحة السادسة قوله: إن الحجة من طريق الأخبار فيما
غاب عن الحواس من آيات الأنبياء عليهم السلام وفيما سواها لا تثبت
بأقل من عشرين نفساً فيهم واحد من أهل الجنة أو أكثر، ولم يوجب
بأخبار الكفرة والفسقة حجة وإن بلغوا عدد المتواتر الذين لا يمكن
تواطؤهم على الكذب إذا لم يكن فيهم واحد من أهل الجنة، وزعم أن
خبر ما دون الأربعة لا يوجب حكماً، ومن فوق الأربعة إلى العشرين قد
يصح بوقوع العلم بخبرهم، وقد لا يقع العلم بخبرهم، وخبر العشرين إذا
كان فيهم واحد من أهل الجنة يجب وقوع العلم منه لا محالة، واستدل
على أن العشرين حجة بقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ
صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٢٦٥] وقال: لم يبح قتالهم إلا وهم
عليهم حجة. ثم قال صاحب «الفرق»، قال عبد القادر: «ما أراد أبو
الهذيل باعتبار عشرين في الحجة من جملة الخبر إذا كان فيهم واحد من
أهل الجنة إلا تعطيل الأخبار الواردة في الأحكام الشرعية عن فوائدها،
لأنه أراد بقوله: ينبغي أن يكون فيهم واحد من أهل الجنة. واحد يكون
على بدعته في الاعتزال والقدر وفي فناء مقدورات الله تعالى، لأن من لم
يقل بذلك لا يكون عنده مؤمناً ولا من أهل الجنة، ولم يقل قبل أبي

(١) المصدر السابق ص ٧٢.

الهذيل أحد ببدعة أبي الهذيل حتى تكون روايته في جملة العشرين على شرطه^(١).

النظام:

وتحدث عن فرقة النظامية الذين يتبعون أبا إسحاق إبراهيم بن سيار المعروف بالنظام، وذكر كيف دخل الفساد على عقيدة النظام ممن خالطهم من الزنادقة والفلاسفة وغيرهم، وقد أنكر النظام ما روي في معجزات نبينا ﷺ من انشقاق القمر وتسبيح الحصى في يده، ونبع الماء من بين أصابعه، ليتوصل من ذلك إلى إنكار نبوته ثم أنه استثقل أحكام شريعة الإسلام في فروعها ولم يجسر على إظهار رفعها، فأبطل الطرق الدالة عليها، فأنكر لأجل ذلك حججة الإجماع وحججة القياس في الفروع الشرعية، وأنكر الحجة من الأخبار التي لا توجب العلم الضروري، ثم إنه علم إجماع الصحابة على الاجتهاد في الفروع فذكرهم بما يقرؤه غداً في صحيفة مخازيه، وطعن في فتاوى أعلام الصحابة رضي الله عنهم، وجميع فرق الأمة من فريق الرأي والحديث مع الخوارج والشيعة والنجارية^(٢).

ثم ذكر الإمام البغدادي أن أكثر المعتزلة متفقون على تكفير النظام، ولم يتبعه في ضلالاته إلا نفر قليل كالأسواري وابن حايط وفضل الحديثي والجاحظ مع مخالفتهم له في بعض ضلالاته، وقد قال بتكفيره أكثر شيوخ المعتزلة، منهم: أبو الهذيل والجبائي والإسكافي وجعفر بن حرب في كتب خاصة ألفوها للرد على ضلالاته.

ثم أخذ يسرد بعض فضائحه فقال في الفضيحة السادسة عشرة قوله: بأن الخبر المتواتر مع خروج ناقله عند سامع الخبر عن الحصر ومع اختلاف همم الناقلين واختلاف دواعيها يجوز أن يقع كذباً، هذا مع قوله بأن من أخبار الآحاد ما

(١) ص ٧٧.

(٢) هم أتباع الحسين بن محمد النجار كان من أصحاب بشر المريسي ناظر النظام فلم يفلح فمات متأثراً حوالي سنة ٢٣٠هـ. وقد وافقوا أصحابنا في أصول، ووافقوا القدرية في أصول وانفردوا بأصول لهم. اهـ من الفرق ص ١٢٦.

يوجب العلم الضروري، وقد كفره أصحابنا مع موافقيه في الاعتزال في هذا المذهب الذي صار إليه. ثم قال في الفضيحة السابعة عشرة: تجويزه إجماع الأمة في كل عصر وفي جميع الأعصار على الخطأ من جهة الرأي والاستدلال، ويلزمه على هذا الأصل ألا يثق بشيء مما اجتمعت الأمة عليه لجواز خطئهم فيه عنده، وإذا كانت أحكام الشريعة منها ما أخذه المسلمون عن خبر متواتر ومنها ما أخذه عن أخبار الآحاد، ومنها ما أجمعوا عليه وأخذوه عن اجتهاد وقياس، وكان النظام دافعاً لحجة التواتر ولحجة الإجماع، وقد أبطل القياس وخبر الواحد إذا لم يوجد العلم الضروري، فكأنه أراد إبطال أحكام فروع الشريعة لإبطاله طرقها.

ثم قال في الفضيحة الحادية والعشرين: ثم إن النظام مع ضلالاته التي حكيناها عنه، طعن في أخبار الصحابة والتابعين من أجل فتاويهم في الاجتهاد، فذكر الجاحظ عنه في كتاب «المعارف» وفي كتابه المعروف بـ«الفتيا» أنه عاب أصحاب الحديث وروايتهم أحاديث أبي هريرة، وزعم أن أبا هريرة كان أكذب الناس^(١) وطعن في الفاروق عمر رضي الله عنه وزعم أنه شك يوم الحديدية في دينه وشك يوم وفاة النبي ﷺ، وأنه كان فيمن نفر بالنبي عليه السلام ليلة العقبة، وأنه ضرب فاطمة ومنع ميراث الضرة، وأنكر عليه تغريب نصر بن الحجاج من المدينة إلى البصرة، وزعم أنه ابتدع صلاة التروايح، ونهى عن متعة الحج، وحرم نكاح الموالي للعرييات، وعاب عثمان بإيوائه الحكم بن العاص إلى المدينة، واستعماله الوليد بن عقبة على الكوفة، حتى صلى بالناس وهو سكران، وعابه بأن أعان سعيد بن العاص بأربعين ألف درهم على نكاح عقده وزعم أنه استأثر بالحمى، ثم ذكر علياً رضي الله عنه وزعم أنه سئل عن بقرة قتلت حماراً فقال: أقول فيها برأيي، ثم قال النظام عن علي: ومن هو حتى يقضي برأيه؟ وعاب ابن مسعود في قوله حديث بروح بنت واشق: أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله عز وجل وإن كان خطأ فمني. وكذبه في روايته عن النبي ﷺ أنه قال:

(١) سيمر بك الرد على هذا في فصل الرد على الأستاذ «أحمد أمين» الذي سرق رأيه في أبي هريرة عن النظام قديماً والمستشرقين حديثاً.

«السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه» وكذبه أيضاً في روايته انشقاق القمر، وفي رؤيته الجن ليلة الجن، ثم إنه قال في كتابه: «إن الذين حكموا بالرأي من الصحابة إما أن يكونوا قد ظنوا أن ذلك جائز لهم وجعلوا تحريم الحكم بالرأي في الفتيا عليهم، وأنهم أرادوا أن يذكروا بالخلاف وأن يكونوا رؤساء في المذاهب، فاختاروا لذلك القول بالرأي فنسبهم إلى إيثار الهوى على الدين»^(١). وقد ذكر الإمام البغدادي بعد ذلك^(٢): أن نسبة النظام الصحابة إلى الجهل والنفاق يترتب عليه خلود أعلام الصحابة في النار على رأي النظام، لأن الجاهل بأحكام الدين عنده كافر والمتعمد للخلاف بلا حجة عنده منافق كافر أو فاسق فاجر، وكلاهما من أهل النار على الخلود.

هذا ما ذكره الإمام أبو منصور البغدادي ووافقه على أكثر ما فيه الشهرستاني صاحب «الملل والنحل» المتوفى سنة (٥٤٨هـ). ومنه نرى أن المعتزلة ما بين شاك بعدالة الصحابة منذ عهد الفتنة كـ«واصل»، وما بين موقن بفسقهم كـ«عمرو بن عبيد» وما بين طاعن في أعلامهم، متهم لهم بالكذب والجهل والنفاق كالنظام، وذلك يوجب ردهم للأحاديث التي جاءت عن طريق هؤلاء الصحابة بناء على رأي واصل وعمرو ومن تبعهما، وأن أخبار الآحاد لا تثبت عند أبي الهذيل حكماً إلا إذا رواها عشرون، بينهم واحد من أهل الجنة، وأن النظام ينكر حجية الإجماع والقياس وقطعية المتواتر.

وقد كان لموقف المعتزلة من السنة هذا الموقف المتطرف المبين لعقيدة جمهور المسلمين أثر كبير في الجفاء بين علماء السنة ورؤوس المعتزلة، تراشق على أثره الفريقان التهم، فالمعتزلة يرمون المحدثين بروايتهم الأكاذيب والأباطيل، وبأنهم زوامل للأخبار لا يفهمون ما يروون.

(١) الفرق بين الفرق ص ٨٩ - ٩٠.

(٢) ص ١٩٢.

ويذكرون لهم من الطرائف في ذلك ما صح بعضها عن عوام أهل الحديث لا عن رؤسائهم^(١)، بينما يتهم المحدثون أئمة الاعتزال بالفسق والفجور والابتداع في الدين والقول بآراء ما نزل الله بها من سلطان، فقد نقل ابن قتيبة في كتابه «تأويل مختلف الحديث»، وكذلك البغدادي في «الفرق بين الفرق» عن النظام أنه كان يقول بأن الطلاق لا يقع بشيء من ألفاظ الكناية، وأن من ظاهر امرأته بذكر البطن أو الفرج لم يكن مظاهراً، وأن النوم لا ينقض الطهارة إذا لم يكن معه حدث، وأن من ترك صلاة مفروضة عمداً لم يصح قضاؤه لها، ولم يجب عليه قضاؤها، كما ذكر ابن قتيبة عنه أنه كان سكيراً ماجناً يغدو على سكر، ويروح على سكر وأنه هو قال عن الخمر:

ما زلت آخذ روح الزُّق في لُطف وأستبيح دماً من غير مذبوح
حتى انتشيت ولي روحان في بدن والزق مُطَرَح جسم بلا روح^(٢)

ويذكر لنا عن ثمامة بن أشرس الذي قاد حركة القول بخلق القرآن في عهد المأمون، أنه رأى الناس يوم الجمعة يتعادون إلى المسجد الجامع لخوفهم فوت الصلاة، فقال لرفيق له: انظر إلى هؤلاء الحمير والبقر... ثم قال: ماذا صنع ذاك العربي بالناس^(٣)؟ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويظهر أن ما ذكره ابن قتيبة والبغدادي عن رؤساء الاعتزال - وإن كان كلام خصم في خصومه - صحيح بالجملة من حيث اتصاف أولئك الرؤساء بقلّة التدين وعدم التورع عن ارتكاب بعض المحرمات، فقد روى الجاحظ وهو من أئمة الاعتزال - في كتاب المضاحك -: إن المأمون ركب يوماً فرأى ثمامة سكران قد وقع في الطين فقال له: ثمامة؟ قال: إي والله. قال: ألا تستحيي؟ قال: لا والله. قال: عليك لعنة الله. قال: تترى ثم

(١) سترى نموذجاً من هذا عند الكلام عن أبي حنيفة.

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٢١.

(٣) المصدر السابق ص ٦٠.

تتروى . وروى أيضاً أن غلام ثمامة قال لثمامة يوماً: قم صل . فتغافل ثمامة، فقال له غلامه: قد ضاق الوقت، فقم وصل واسترح، فقال: أنا مستريح إن تركتني^(١).

وأياً ما كان فقد تطور الجفاء بين الفريقين إلى أن وقعت فتنة خلق القرآن التي حمل المأمون لواءها سنة ٢١٨هـ وجعل الدولة رسمياً تجبر الناس على ما لا يعتقدون وكان للمحدثين موقف مشرف في الدفاع عن الحق، إذ صمدوا للإغراء والتهديد والوعيد، بل وللسجن والقتل، وما لقيه إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في ذلك من سجن وضرب مدى ثلاثة عشر عاماً أبلغ دليل على ما نال علماء السنة من اضطهاد وأذى، حتى ولي المتوكل الخلافة سنة ٢٣٢هـ فأعلن ميله إلى أهل السنة، وأزال عن الناس تلك المحنة، ورفع من أقدار المحدثين، وتضاءل المعتزلة بعد ذلك حتى لم تقم لهم من بعدها قائمة، وقد أدى - مع الأسف - هذا الصراع إلى نتيجتين خطيرتين فيما يتعلق بالسنة:

أولاهما: ما فتحه رؤساء المعتزلة من ثغرات في مكانة الصحابة استطاع منها أن يلج المتعصبون من المستشرقين حمى أولئك الذادة الميامين من صحابة رسول الله، وأن يجروا على رميهم بالكذب والتلاعب في دين الله، مستندين إلى ما افتراه النظام وأمثاله عليهم، وما استطال بلسانه على مقامهم، وقد تبع المستشرقين في هذا بعض الكتاب المسلمين، كما ستطلع عليه من صنع الأستاذ أحمد أمين وبعض أدعياء العلم المغرورين.

ثانيتهما: أن جمهور المعتزلة كانوا في الفقه على مذهب أبي حنيفة وأصحابه، حتى إن بشرا المريسي الذي كان من أبرز رؤوس المعتزلة في عصره، قالوا: إنه كان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف^(٢) فلما أشرعت الخصومة بين أهل

(١) الفرق بين الفرق ص ١٠٤.

(٢) الفرق بين الفرق ص ١٢٤.

الحديث وأهل الاعتزال جرح المحدثون كل من قال بخلق القرآن، وجراً ذلك بعض المغالين منهم إلى أن يجرح كثيراً من أصحاب أبي حنيفة بحجة أنهم يقولون بالرأي. ولا ذنب لهم إلا أن مذهب أبي حنيفة كان مذهب خصومهم المعتزلة، حتى إن أبا حنيفة نفسه لم يسلم من أذى الذين جاؤوا بعده من أولئك المحدثين، فلقد نسبوا إليه القول بخلق القرآن^(١) مع أن الثابت عنه بنقل الثقات غير ذلك ومع أن محمد بن الحسن كان يقول: «من صلى خلف المعتزلي يعيد صلاته». وسئل أبو يوسف عن المعتزلة فقال: هم الزنادقة^(٢).

وهكذا أصابت شظايا هذه المعركة فريقاً من أئمة المسلمين بغير أن يسهموا فيها، وكان من الممكن ألا تصل إلى ما وصلت إليه لولا تدخل ثلاثة من خلفاء بني العباس في إيقاد جذوتها. والأمر لله من قبل ومن بعد.



(١) تأنيب الخطيب ص ٥٢.

(٢) هكذا نقل صاحب الفرق بين الفرق ص ١٠٣.

الفصل الثالث

السنة مع منكري حجيتها قديماً

لم يكد يُطلُّ القرن الثاني الهجري حتى امتحنت السنة بمن ينكر حجيتها كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وبمن ينكر حجية غير المتواتر منها، مما يأتي عن طريق الأحاد، وبمن ينكر حجية السنة التي لا ترد بياناً لما في القرآن أو مؤكدة له، بل تأتي بحكم مستقل.

وأول من تعرض لهذه المذاهب - فيما نعلم - الإمام الشافعي رحمه الله، فقد جاء في كتاب «جماع العلم» من كتاب «الأم» فصل خاص، ذكر فيه الشافعي مناظرة بينه وبين من ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه ممن يرون رد الأخبار كلها، كما عقد - رحمه الله - فصلاً طويلاً في «الرسالة» لحجية خبر الأحاد، وإليك ما ذكره في كتاب «الأم»^(١).

قال الشافعي رحمه الله تعالى: «قال لي قائل ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه أنت عربي والقرآن نزل بلسان من أنت منهم، وأنت أدري بحفظه، وفيه لله فرائض أنزلها، لو شك شكاً قد تلبس عليه القرآن بحرف منها استتبهته، فإن تاب وإلا قتلته، وقد قال الله عز وجل في القرآن: ﴿يَبَيِّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] فكيف جاز عند نفسك أو لأحد في شيء فرضه الله أن يقول مرة: الفرض فيه عام، ومرة: الفرض فيه خاص، ومرة: الأمر فيه فرض، ومرة: الأمر فيه دلالة، وإن شاء ذو إباحة، وأكثر ما فرقت بينه من هذا عندك حديث ترويه عن رجل عن آخر، أو حديثان أو

(١) جماع العلم المطبوع مع الأم ٢٥٠/٧ في باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها.

ثلاثة حتى تبلغ به رسول الله ﷺ، وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك لا تبرئون أحداً لقيتموه وقدمتموه في الصدق والحفظ، ولا أحداً لقيت ممن لقيتم من أن يغلط وينسى ويخطئ في حديثه، بل وجدتم تقولون لغير واحد منهم: أخطأ فلان في حديث كذا، وفلان في حديث كذا، ووجدتم تقولون: لو قال رجل لحديث أحللتهم به وحرمتهم من علم الخاصة: لم يقل هذا رسول الله ﷺ إنما أخطأتم، أو من حدثكم وكذبتهم أو من حدثكم، لم تستتيبوه، ولم تزيدوا على أن تقولوا له: بئس ما قلت، أفيجوز أن يفرق بين شيء من أحكام القرآن، وظاهره واحد عند من سمعه بخبر من هو كما وصفتم، وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله، وأنتم تعطون بها وتمنعون بها؟

قال الشافعي: «فقلت: إنما نعطي من وجه الإحاطة (أي العلم اليقيني) ومن جهة الخبر الصادق، وجهة القياس، وأسبابها عندنا مختلفة وإن أعطينا بها كلها، فبعضها أثبت من بعض، قال: ومثل ماذا؟ قلت: إعطائي من الرجل بإقراره، وبالبينة، وإبائه اليمين، وحلف صاحبه، والإقرار أقوى من البينة، والبينة أقوى من أداء اليمين، ويمين صاحبه، ونحن وإن أعطينا عطاءً واحداً فأسبابها مختلفة.

قال (الخصم): وإذا أقمتهم على أن تقبلوا أخبارهم، وفيهم ما ذكرتم من أمرهم بقبول أخبارهم، وما حجتكم فيه على من ردها؟

قال (الخصم): ولا أقبل منها شيئاً، إذا كان يمكن فيهم الوهم ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله كما أشهد بكتابه الذي لا يسع أحداً الشك في حرف منه، أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها».

قال الشافعي: «فقلت له: من علم اللسان الذي به كتاب الله وأحكام الله، دله علمه بهما على قبول أخبار الصادقين عن رسول الله ﷺ من خاصة وعامة».

ثم أخذ الشافعي رحمه الله في التدليل على ذلك فقال: قال الله

عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِ رُسُلًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢].

قال (الخصم): فقد علمنا أن الكتاب كتاب الله، فما الحكمة؟

قلت: سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

قال (الخصم): فيحتمل أن يكون، يعلمهم الكتاب جملة، والحكمة خاصة وهي أحكامه؟

قلت: تعني بأن يبين لهم عن الله عز وجل مثل ما بين لهم في جملة الفرائض من الصلاة والزكاة والحج وغيرها، فيكون الله قد أحكم فرائض من فرائضه بكتابه، ويبين كيف هي على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم؟

قال (الخصم): إنه ليحتمل ذلك!

قلت: فإن ذهبت هذا المذهب فهي معنى الأول قبله، الذي لا تصل إليه إلا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال (الخصم): فإن ذهبت مذهب تكرير الكلام؟

قلت: وأيهم أولى به، إذا ذكر الكتاب والحكمة أن يكونا شيئين أو شيئاً واحداً.

قال: يحتمل أن يكونا كما وصفت، كتاباً وسنة، فيكونا شيئين، ويحتمل أن يكونا شيئاً واحداً؟

قلت: فأظهرهما أولاهما، وفي القرآن دلالة على ما قلنا، وخلاف ما ذهبت إليه.

قال: وأين؟

قلت: قول الله عز وجل: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (٣٤) [الأحزاب] فأخبر أنه يتلى في بيوتهن شيئان.

قال (الخصم): فهذا القرآن يتلى فكيف تتلى الحكمة؟

قلت: إنما معنى التلاوة أن ينطق بالقرآن والسنة، كما ينطق بها^(١).

قال (الخصم): فهذه أبين في أن الحكمة غير القرآن من الأولى.

وقلت: «افترض الله علينا اتباع نبيه صلى الله عليه وسلم».

قال (الخصم): وأين؟

قلت: قال الله عز وجل: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال الله عز وجل: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال (الخصم): ما من شيء أولى بنا أن نقوله في الحكمة من أنها سنة رسول الله ﷺ، ولو كان كما قال بعض أصحابنا: (إن الله أمرنا بالتسليم لحكم رسول الله ﷺ وحكمه إنما هو لما أنزله) لكان من لم يسلم له أولى أن ينسب إلى عدم التسليم لحكم الله منه إلى عدم التسليم لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قلت: لقد فرض الله جل وعز اتباع أمره: ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَحُذُّهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

قال (الخصم): إنه لبيت في التنزيل أن علينا فرضاً أن نأخذ الذي أمرنا به وننتهي عما نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال (الشافعي) قلت: والفرض علينا وعلى من هو قبلنا من بعدنا واحد؟

(١) هكذا العبارة في جماع العلم المطبوع مع الأم ٢٥٠/٧ ولعل صوابها: «أن ينطق بالسنة كما ينطق بالقرآن».

قال (الخصم): نعم!

فقلت: فإن كان ذلك علينا اتباع أمر رسول الله ﷺ، أنحيط أنه إذا فرض علينا شيئاً فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضه؟

قال: نعم!

قلت: فهل تجد السبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل في اتباع أوامر رسول الله ﷺ أو أحد قبلك أو بعدك ممن لم يشاهد رسول الله ﷺ إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

وهنا ذكر الشافعي له أيضاً: كيف ينسخ القرآن بعضه بعضاً ولا سبيل إلى ذلك إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم قال (الخصم): والحجة لك ثابتة بأن علينا قبول الخبر عن رسول الله ﷺ، وقد صرت إلى أن قبول الخبر لازم للمسلمين وما في مثل معانيه من كتاب الله، ثم أعلن الخصم الرجوع عما كان يعتقده إلى ما تبين له أنه الحق.

ثم سأل الخصم الشافعي عن العام كيف يكون في القرآن مرة عاماً ومرة خاصاً!

فبين له الشافعي رحمه الله أن لسان العرب واسع وقد تنطق بالشيء عاماً وتريد به خاصاً، وأن القول بخصوصية العام لا تكون إلا بحجة من قرآن أو سنة، ثم ذكر له على ذلك أمثلة من عموم القرآن خُصت بأخبار السنة كعموم الصلاة على المكلفين خُصت منها ذوات الحيض، والزكاة على الأموال عامة وخص منها بعض الأموال، والوصية للوالدين نسخت بالفرائض، والمواريث للأباء والأمهات والولد على العموم وخص منها الكافر لا يرث من المسلم، والعبد من الحر والقاتل من المقتول وكل ذلك بالسنة، فاعترف الخصم بأنه لا سبيل لعلم ذلك إلا بالسنة.

ثم قال الخصم: وما زلت أقول بخلاف هذا المعنى حتى بان لي خطأ من ذهب هذا المذهب، ولقد ذهب فيه أناس مذهبين: أحد الفريقين لا يقبل خبراً وفي كتاب الله البيان.

قلت: فما لزمه؟

قال: أفضى به ذلك إلى عظيم من الأمر، فقال: من جاء بما يقع عليه اسم صلاة وأقل ما يقع عليه اسم زكاة فقد أدى ما عليه لا وقت في ذلك، ولو صلى ركعتين في كل يوم أو في كل أيام، وقال: ما لم يكن في كتاب الله فليس على أحد فيه فرض، وقال غيره: ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر، فقال بقريب من قوله فيما ليس فيه قرآن، فدخل عليه ما دخل على الأول أو قريب منه، ودخل عليه إلى أن صار إلى قبول الخبر بعد رده، وصار إلى أن لا يعرف ناسخاً ولا منسوخاً ولا خاصاً ولا عاماً، والخطأ ومذهب الضلال في هذين المذهبين واضح لست أقول بواحد منهما، ولكن هل من حجة في أن تبيح المحرم بإحاطة بغير إحاطة؟ (أي تبيح المحرم قطعاً بالظن).

قلت: نعم.

قال: ما هو؟ قلت: ما تقول في هذا الرجل إلى جنبي أمحرم الدم والمال؟

قال: نعم.

قلت: فإن شهد عليك شاهدان بأنه قتل رجلاً وأخذ ماله وهو هذا

الذي في يديه؟

قال: أقتله قوداً وأدفع الذي في يديه إلى ورثة المشهود له.

قلت: أو يمكن في الشاهدين أن يشهدا بالكذب والغلط؟

قال: نعم.

قلت: فكيف أبحت الدم والمال المحرمين بإحاطة، بشاهدين وليس

بإحاطة؟

قال: أمرت بقبول الشهادة.

قلت: أفتجد في كتاب الله تعالى نصاً أن تقبل الشهادة على القتل؟

قال: لا. ولكن استدلالاً أنه لا يأمر إلا بمعنى.

ثم قال الشافعي له: فإن كنت أمرت بذلك على صدق الشاهدين في

الظاهر فقبلتهما على الظاهر ولا يعلم الغيب إلا الله، وإنا لنطلب في المحدث أكثر مما نطلبه في الشاهد، فنجيز شهادة البشر لا نقبل حديث واحد منهم ونجد الدلالة على صدق المحدث وغلظه ممن شركه من الحفاظ، وبالكتاب والسنة، ففي هذا دلالات ولا يمكن هذا في الشهادات.

وأخيراً يعلن الخصم اقتناعه بأن قبول خبر الرسول قبول عن الله. اه باختصار بسيط جداً، ولا بد من إبداء الملاحظات الآتية:

أولاً: لم يبين لنا الشافعي رحمه الله من هي هذه الطائفة التي ردت الأخبار كلها، ولا من هو الشخص الذي ناظره في ذلك، وقد استظهر الشيخ الخضري رحمه الله أنه يعني بذلك المعتزلة حيث قال في كتابه «تاريخ التشريع الإسلامي»: (ولم يظهر لنا الشافعي شخصية من كان يرى هذا الرأي ولا أبانه لنا التاريخ، إلا أن الشافعي في مناظرته لأصحاب الرأي الآتي (الذين يردون خبر الخاصة) قد صرح بأن صاحب هذا المذهب (من يرد الأخبار كلها) منسوب إلى البصرة، وكانت البصرة مركزاً لحركة علمية كلامية، ومنها نبتت مذاهب المعتزلة، فقد نشأ بها كبارهم وكتابهم، وكانوا معروفين بمخاصمتهم لأهل الحديث، فلعل صاحب هذا القول منهم) وقد تأيد عندي هذا الظن بما رأيته في الكتاب الموسوم بـ«تأويل مختلف الحديث» لأبي محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦هـ) فقد ذكر فيه موقف شيوخ المعتزلة من السنة وتناولهم على الصحابة وكبار المفتين منهم.

واستنتج «الخضري» من ذلك أن غارة شعواء شنت في عصر الشافعي أو قبله بقليل من المتكلمين على أهل السنة، وأكثر المتكلمين كان بالبصرة، فمن المؤكد أن يكون الذي ناظر الشافعي من هؤلاء^(١) وهذا الذي استظهره الشيخ «الخضري» قوي في النظر.

ثانياً: لا يخالجنك ذرة من الشك في أن المراد بإنكار حجية السنة

(١) تاريخ التشريع الإسلامي ص ١٩٧.

إنكار ذلك من حيث الشك في طريقها، وما يلحق رواتها من خطأ أو وهم، وما يندس بينهم من وضاعين وكذابين، ومن هنا قال من قال بوجوب الاقتصار على القرآن وعدم الاعتماد على السنة، لا أنهم أنكروها من حيث هي أقوال للنبي وأفعال وتقريرات، فإن مسلماً لا يقول بذلك، ولم ينقل عن طائفة من طوائف المسلمين أنها قالت بأن اتباع أمر رسول الله ليس بواجب، وأن أقواله وأفعاله ليست من مصادر التشريع، ولا شك أن في القول بذلك رداً لأحكام القرآن وما أجمع عليه الصحابة والمسلمون، نعم نسب هذا القول إلى طائفة من غلاة الروافض التي تنكر نبوة محمد ﷺ، وهذا لا كلام لنا فيه، فالبحث إنما هو في آراء الطوائف الإسلامية، لا المرتدين والملاحدة وأشباههم، وإليك من نصوص العلماء ما يؤكد هذا الذي قلناه.

قال الشافعي رحمه الله في صدر كتاب «جامع العلم» من كتاب «الأم» الجزء السابع ص ٢٥٠: «لم أسمع أحداً نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم، يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ، والتسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله وسنة رسوله، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ، إلا فرقة أصف قولها إن شاء الله». انتهى. (وهذه الفرقة هي التي ذكر آراءها وناقشها آنفاً).

ولا شك أنك لمحت من النقاش أن مدار الإنكار هو الظن في ثبوتها بحيث لا تقف أمام القرآن المقطوع بصحته ونسبته إلى رسول الله ﷺ ثم إلى الله عز وجل.

وقال ابن حزم^(١): «لما بينا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع نظرنا فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله ﷺ،

(١) الإحكام ٩٦/١.

ووجدناه عز وجل يقول فيه واصفاً لرسوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤٤] فصح لنا بذلك أن الوحي ينقسم من الله عز وجل إلى رسوله ﷺ على قسمين: أحدهما: وحي متلو مؤلف تأليفاً معجز النظام وهو القرآن، والثاني: وحي مروي منقول غير مؤلف ولا معجز النظام ولا متلو لكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا، قال تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني كما أوجب طاعة القسم الأول الذي هو القرآن ولا فرق، فقال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢] فكانت الأخبار التي ذكرنا أحد الأصول الثلاثة التي ألزمنا طاعتها في الآية الجامعة لجميع الشرائع أولها عن آخرها، وهي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ فهذا أصل وهو القرآن ﴿وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فهذا ثان وهو الخبر عن رسول الله ﷺ ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فهذا ثالث وهو الإجماع المنقول إلى رسول الله ﷺ حكمه.

ثم قال بعد قليل: فلم يسع مسلماً يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله ﷺ، ولا يأبى عما وجد فيهما، فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق، وأما من فعله مستحلاً للخروج عن أمرهما وموجباً لطاعة أحد دونهما فهو كافر لا شك عندنا في ذلك.

وقال في موضع آخر^(١): «ولو أن امرءاً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حدٌ للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال

(١) الإحكام: ٨٠/٢.

الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن اجتمعت الأمة على كفرهم».

وذكر السيوطي: «إن من غالية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار بالقرآن لأنهم يعتقدون أن النبوة لعلّي وأن جبريل أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ»^(١).

ثالثاً: تتلخص حجة من يرد الأخبار كلها كما حكاه الشافعي في قولهم: إن القرآن جاء تبيناً لكل شيء فإن جاءت الأخبار بأحكام جديدة لم ترد في القرآن، كان ذلك معارضة من ظنيّ الثبوت، وهي الأخبار لِقَطْعِيَّةٍ - وهو القرآن - والظنيّ لا يقوى على معارضة القطعيّ، وإن جاءت مؤكدة لحكم القرآن كان الاتباع للقرآن لا للسنة، وإن جاءت لبيان ما أجمله القرآن، كان ذلك تبيناً للقطعي الذي يكفر منكر حرف منه بظني لا يكفر من أنكر ثبوته، وهذا غير جائز.

وربما يتبادر إلى الذهن أنهم على هذا يقبلون المتواتر من الأخبار لأنها قطعية الثبوت فكيف عمم الشافعي بقوله: «رد الأخبار كلها»؟ والذي يظهر أنهم لا يعتبرون المتواتر قطعياً أيضاً بل هو عندهم ظني، لأنه جاء من طرق آحادها ظنية، فاحتمال الكذب في رواته لا يزال قائماً، ولو كانوا جمعاً عظيماً، وإذا صح ما ذهب إليه «الخضري» من أن قائل هذا القول معتزلي، وصح ما نسب إلى النُّظام مما يأتي معنا بعد من إنكاره إفادة المتواتر القطع، تأكد لك ما نقوله ويؤكدده اعتراف الخصم بأن لا يقبل الخبر يلزمه بأن من جاء بما يقع عليه اسم صلاة فقد أدى ما عليه، ومعنى ذلك أنه يلزمهم عدم القول بعدد الركعات في الصلاة وهي من المتواتر المجمع عليها.

أما قوله: لا أقبل منها شيئاً إذا كان يمكن فيه الوهم ولا أقبل إلا ما

(١) مفتاح الجنة ص ٣.

أشهد به على الله... إلخ. فهذا لا يدل على قبوله المتواتر لأنه عنده مما يمكن فيه الوهم فلا يستطيع أن يشهد به على الله.

رابعاً: يتلخص جواب الشافعي رحمه الله بما يلي:

١ - أن الله أوجب علينا اتباع رسوله، وهذا عام لمن كان في زمنه وكل من يأتي بعده، ولا سبيل إلى ذلك لمن لم يشاهد الرسول إلا عن طريق الأخبار فيكون الله قد أمرنا باتباع الأخبار وقبولها، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢ - أنه لا بد من قبول الأخبار لمعرفة أحكام القرآن نفسه، فإن الناسخ فيه والمنسوخ لا يعرفان إلا بالرجوع إلى السنة.

٣ - أن هنالك أحكاماً متفقاً عليها من الجميع حتى الذين يردون الأخبار، ولم يكن من سبيل لمعرفة إلا عن طريق الأخبار.

٤ - أن الشرع قد جاء بتخصيص القطعي بظني، كما في الشهادة على القتل والمال باثنين، مع أن حرمة المال والدم مقطوع بهما، وقد قبلت فيها شهادة الاثنين وهي ظنية بلا جدال.

٥ - أن الأخبار وإن كان فيها احتمال الخطأ والوهم والكذب، ولكن هذا الاحتمال - بعد الثبوت والتأكد من عدالة الراوي، ومقابلة روايته بروايات أقرانه من المحدثين - أصبح أقل من الاحتمال الوارد في الشهادات.

خصوصاً إذا عضد الرواية نص من كتاب أو سنة، فإن الاحتمال يكاد يكون معدوماً.

خامساً: أن الشافعي رحمه الله لم يتعرض في الجواب لقول الخصم: إن الله أنزل الكتاب تبياناً لكل شيء، إلا أن يكون نص القرآن على اتباع الرسول متضمناً إقراره وتشريعه لكل ما جاء عن الرسول، وهذا أحد وجوه خمسة للعلماء سنذكرها في الباب الثالث إن شاء الله تعالى.

الفصل الرابع

السُّنَّةُ مَعَ مَنْكَرِي حُجَّتِهَا حَدِيثًا

وفي عصورنا هذه تصدى بعض الذين لا إمام لهم بهذا الفن إلى إنكار حجية السنة، وقد نشرت مجلة «المنار» للمرحوم «السيد رشيد رضا» في العددين ٧/ و١٢/ من السنة التاسعة مقالين للدكتور «توفيق صدقي» يعلن فيهما هذا الرأي تحت عنوان «الإسلام هو القرآن وحده» وتتلخص شبهه فيما يلي:

أولاً: قول الله تعالى: ﴿مَا قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] يدل على أن الكتاب قد حوى كل شيء من أمور الدين، وكل حكم من أحكامه، وأنه بيّنه وفصله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر كالسنة، وإلا كان الكتاب مفرطاً فيه، ولما كان تبياناً لكل شيء، فيلزم الخلف في خبره تعالى وهو محال.

ثانياً: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُمُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر] يدل على أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة، ولو كانت دليلاً وحجة كالقرآن لتكفل بحفظها.

ثالثاً: لو كانت السنة حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها، ولعمل الصحابة والتابعون من بعد على جمعها وتدوينها، لما في ذلك من صيانتها من العبث والتبديل والخطأ والنسيان، وفي صيانتها من ذلك وصولها للمسلمين مقطوعاً بصحتها فإن ظنيّ الثبوت لا يصح الاحتجاج به، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا

الْظَّنَّ» [الأنعام: ١٤٨] ولا يحصل القطع بثبوتها إلا بكتابتها كما هو الشأن في القرآن، ولكن الثابت أن النبي ﷺ نهى عن كتابتها وأمر بِمَحْوِ ما كتب منها، وكذلك فعل الصحابة والتابعون، فقد أخرج الحاكم^(١) عن عائشة أن أبا بكر رضي الله عنه أحرق خمسمائة حديث كتبها، وقال: «خشيت أن أموت فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك» وكذلك فعل «زيد بن ثابت» إذ دخل على معاوية فسأله معاوية عن حديث فأخبره به، فأمر معاوية إنساناً بكتبه، فقال له «زيد»: إن رسول الله أمرنا ألا نكتب شيئاً من حديثه فمحاها، ولقد عزم «عمر» مرة أن يكتب السنن، ثم عدل عن ذلك وقال: «إني كنت أريد أن أكتب السنن فإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكْبُوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني - والله - لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً»، وكذلك طلب علي رضي الله عنه ممن كتب شيئاً من الحديث أن يمحوه، وقد محا ابن مسعود صحيفة من الحديث كتبت عنه، وكره كتابة الحديث من التابعين «علقمة» و«عبدة» و«القاسم بن محمد» و«الشعبي» و«النخعي» و«منصور» و«مغيرة» و«الأعمش» والآثار عنهم مشهورة في كتب العلم، ولم يكتفوا بذلك، بل أثر عن بعضهم النَّهْي عن التحديث أو التقليل منه، ولم تدوّن السنة إلا في عصور متأخرة بعد أن طرأ عليها الخطأ والنسيان، ودخل فيها التحريف والتغيير، وذلك مما يوجب الشك بها وعدم الاعتماد عليها في أخذ الأحكام.

رابعاً: قد ورد عن النبي ﷺ، ما يدل على عدم حجية السنة من ذلك: «إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس مني» فإذا كان ما روي من السنة قد أثبت حكماً شرعياً جديداً كان ذلك غير موافق للقرآن، وإن لم يثبت حكماً جديداً كانت

(١) ذكر ذلك الذهبي في تذكرة الحفاظ ٥/١ وأورده بسند الحاكم ثم عقب على ذلك بقوله: «فهذا لا يصح».

لمحض التأكيد والحجة هو القرآن فقط. ومن ذلك: «إذا حُذِّثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله، فصدقوا به، فإنني أقول ما يعرف ولا ينكر، وإذا حُذِّثتم عني حديثاً تنكرونه قلته أو لم أقله، فلا تصدقوا به فإنني لا أقول ما ينكر ولا يعرف». أفاد هذا الحديث وجوب عرض ما ينسب إلى النبي ﷺ على المعروف عند المسلمين من حكم الكتاب الكريم فلا تكون السنة حجة.

ومن ذلك: «إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه» وفي رواية: «لا يمسكن الناس عليّ بشيء فإنني لا أحل لهم إلا ما أحل الله ولا أحرم إلا ما حرم الله».

تلك هي خلاصة ما أورده «الدكتور صدقي» من الشبه على حجية السنة، ولا يتردد طالب العلم عن الجزم بتهافتها وضعفها، ولكننا سنورد ما يتبين به ذلك إن شاء الله تعالى.

الجواب عن الشبهة الأولى:

إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونص على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله ﷺ، وما دام الله قد أرسل رسوله ليبين للناس أحكام دينهم، وأوجب عليهم اتباعه، كان بيانه للأحكام بياناً للقرآن، ومن هنا كانت أحكام الشريعة من كتاب وسنة وما يلحق بهما ويتفرع عنهما من إجماع وقياس، أحكاماً من كتاب الله تعالى، إما نصاً وإما دلالة، فلا منافاة بين حجية السنة وبين أن القرآن جاء تبياناً لكل شيء. قال الشافعي رحمه الله تعالى: «فليست تنزل بأحد من دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها». قال الله تبارك وتعالى: ﴿كَتَبْنَا إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم] وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾

[النحل: ٨٩] والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول متشعبة الفروع، فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه مما تعبدهم به لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه.

١ - فمنها ما أبانه لخلقه نصاً مثل جمل فرائضه في أن عليهم صلاة وزكاة وصوماً وحجاً، وأنه حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ونصّ الزنا والخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير، وبَيَّن لهم كيف فرض الوضوء مع غير ذلك مما تبين نصاً.

٢ - ومنها ما أحكم فرضه بكتابه وبَيَّن كيف هو على لسان نبيه مثل عدد الصلاة والزكاة ووقتها وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

٣ - ومنها ما سن رسول الله ﷺ مما ليس لله فيه نص حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله ﷺ، والانتهاى إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله، فبفرض الله قبل.

٤ - ومنها ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم^(١).

ثم قال: فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه قبل عن رسول الله سننه بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه، ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل، لما افترض الله من طاعته، فيجمع القبول لما في كتاب الله ولسنة رسول الله القبول لكل واحد منهما عن الله، وإن تفرقت فروع الأسباب التي قبلت بها عنهما^(٢).

(١) الرسالة ص ٢٠ - ٢٢.

(٢) الرسالة ص ٣٣.

الجواب عن الشبهة الثانية:

إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنة، ويدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. أي أهل العلم بدين الله وشريعته، ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنته، بما هيأ لها من أئمة العلم يحفظونها ويتناقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخيلها، وقد أفنوا في ذلك أعمارهم وبذلوا من الجهود ما قدمنا الحديث عنه في الفصل الثالث من الباب الأول، وبذلك أصبحت سنة الرسول مدرسة محفوظة مدونة في مصادرها لم يذهب منها شيء.

وقد نص العلماء، وفي مقدمتهم الشافعي رحمه الله، على أن السنن موجودة عند عامة أهل العلم، وإن كان بعضهم أجمع من بعض، ولكن إذا جمع علمهم أتى عليها كلها، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره^(١)، ولا شك أننا نقطع بهذه النتيجة فنحن لا نشك في أنه لم يضع من سنة رسول الله في الصلاة والزكاة والحج والصيام والمعاملات والفرائض شيء قطعاً، وأن كل ما كان عليه رسول الله أو قاله مجموع مدون وإن اختلفت طرقه وتباينت مراتبه، قال ابن حزم: «ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشرعية في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون أن لا يضيع منه وألا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه» ثم رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده، فقال: «هذه دعوى كاذبة مجردة عن البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل... والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن أو سنة وحي يبين بها القرآن، وأيضاً

(١) الرسالة ص ٤٣.

فإن الله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فصح أنه عليه السلام مأمور ببيان القرآن للناس، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه، لكن ببيان النبي ﷺ، فإذا كان بيانه عليه السلام لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه، فقد بطل الانتفاع بنص القرآن، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه، فإذا لم نُدِرْ صحيح مراد الله تعالى منها^(١).

الجواب عن الشبهة الثالثة:

إن عدم أمر النبي ﷺ بكتابتها ونهيه عن ذلك كما ورد في بعض الأحاديث الصحيحة، لا يدل على عدم حجيتها، بل لما قدمناه - عند البحث على كتابة السنة - من أن المصلحة حينئذ كانت تقضي بتضافر كُتَابِ الصحابة - نظراً لقلَّتْهم - على كتابة القرآن وتدوينه، وبتضافر المسلمين على حفظ كتاب الله خشية من الضياع واختلاط شيء به، وقد حققنا أن ما ورد من النهي إنما كان عن كتابة الحديث وتدوينه رسمياً كالقرآن، أما أن يكتب الكاتب لنفسه فقد ثبت وقوعه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم.

وليست الحجية مقصورة على الكتابة حتى يقال: لو كانت حجية السنة مقصودة للنبي لأمر بكتابتها، فإن الحجية تثبت بأشياء كثيرة: منها التواتر، ومنها نقل العدول الثقات، ومنها الكتابة، والقرآن نفسه لم يكن جمعه في عهد أبي بكر بناء على الرقاع المكتوبة فحسب، بل لم يكتفوا بالكتابة حتى تواتر حفظ الصحابة لكل آية منه، وليس النقل عن طريق الحفظ بأقل صحة وضبطاً من الكتابة، خصوصاً من قوم كالعرب عرفوا بقوة الحافظة، وأتوا من ذلك بالعجائب، فقد كان الرجل منهم يحفظ القصيدة كلها من مرة واحدة، كما ثبت عن ابن عباس أنه حفظ قصيدة لعمر بن أبي ربيعة في

(١) الإحكام ١/١٢١.

جلسة واحدة^(١) ومنهم من يحفظ ما يلقي من الحديث في المجلس الواحد لا يخرم منه حرفاً، وقد حكى ابن عساكر عن الزهري أن عبد الملك أرسل كتاباً إلى أهل المدينة يلومهم فيه على موقفهم من فتنة ابن الزبير، وكان في طومارين (الطومار: الصحيفة) فتلي على الناس في المسجد فأراد سعيد أن يعلم ما فيه، فسأل تلاميذه عن ذلك فأجابوه بما لا يشفي غليله، حتى قال له الزهري: أتريد أن تعرف يا أبا محمد كل ما فيه؟ قال: نعم، قال فقرأه حتى جاء عليه كله لم يخرم منه حرفاً^(٢)، ومثل ذلك يؤثر عن الشافعي وغيره، فاعتمادهم على ذاكرتهم كان أساساً لما ينقلونه من حديث رسول الله ويتدارسونه، ونحن نعلم أن الاعتماد على الذاكرة يسعف الطالب أكثر من الاعتماد على الكتاب، ومن هنا كره من ذكرهم صاحب الشبهة كتابة العلم حتى لا تضعف فيهم هذه الملكة العجيبة ولا يتكل على الكتاب، قال الحافظ ابن عبد البر بعد أن ذكر رأي بعض الصحابة والتابعين في كراهية كتابة العلم: «من ذكرنا قوله في هذا الباب فإنما ذهب في ذلك مذهب العرب، لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك، والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم، كانوا قد طبعوا على الحفظ، فكان أحدهم يجتزئ بالسمعة، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول: «إني لأمر بالبيع فأسد أذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيت» وجاء عن الشعبي نحوه، وهؤلاء كلهم عرب، وقال النبي ﷺ: «نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب» وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ»^(٣).

وإذا أضيف إلى ما سبق عامل الورع من أن يكون أحدهم قد دَوَّن في كتابه من الحديث ما قد يجوز فيه الوهم والخطأ، أدركت ما ذكر عن

(١) جامع بيان العلم ٦٩/١.

(٢) تاريخ ابن عساكر في ترجمة الزهري مخطوط.

(٣) جامع بيان العلم ٦٥/١.

أبي بكر من أنه أحرق صحيفة الأحاديث، هذا إن صحت عنه تلك الحادثة، وإلا فقد قال عنها الذهبي: إنها لا تصح^(١)، وهو الحق الذي تطمئن إليه النفس.

وأما تحرز بعضهم من التحديث، فذلك من شدة الاحتياط في الدين أن يذكروا عن رسوله ما قد يخطئون فيه كما صرح بذلك الزبير، أما من كان قويّ الذاكرة فقد حدث بلا حرج كابن عباس وابن مسعود وأبي هريرة، ألا ترى زيد بن ثابت وهو الذي لم يرض أن يكتب عنه الحديث يقول تعليلاً لذلك: أتدرون لعل كل شيء حدثكم به ليس كما حدثكم به^(٢)، فامتناع بعضهم عن الكتابة أو الرواية ليس إلا من قبيل الاحتياط والتوقي في الدين، على أن الأخبار عن كتابة الصحابة والتابعين للحديث متواترة تواتراً معنوياً لا مجال لطالب الحق أن ينكرها أو يتشكك فيها، وإذا أردت مزيد الاطلاع على الآثار في ذلك فارجع إلى ما كتبه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»^(٣). وارجع إلى ما كتبه الخطيب في كتابه «تقييد العلم».

أما القول بأن السنة قد تأخر تدوينها فزالت الثقة بضبطها وأصبحت مجالاً للظن، والظن لا يجوز في دين الله. فهذا قول من لم يقف على جهود العلماء في مكافحة التحريف والوضع، وإذا كانت السنة قد نقلت بالضبط والحفظ غالباً والكتابة أحياناً، من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول حيث دوّن الزهري السنة بأمر عمر بن عبد العزيز، كانت سلسلة الحفظ والصيانة متصلة لم يتطرق إليها الانقطاع فلا يصح أن يتطرق إليها الشك، أما ما دُسّ على السنة من كذب فقد تصدى له العلماء ويّنه بما لا يترك مجالاً للشك، حتى إن النفس لتطمئن إلى السنة إلى حد يكاد يصل إلى درجة اليقين، ومع هذا فنحن لا نقول: إن أحاديث الأحاد التي هي

(١) تذكرة الحفاظ ٥/١.

(٢) جامع بيان العلم.

(٣) جامع بيان العلم ٧٠/١ - ٧٧.

أكثر أحاديث السنة أحاديث مقطوع بها تفيد العلم - مع أن بعض العلماء قد قاله - بل نقول: إنها تفيد الظن، ولا يناع في إفادتها الظن إلا مكابر، وحسبنا هذا لتكون حجة يعتمد عليها.

وأما الدعوى بأن الظن في أحكام الدين غير جائز، فذلك فيما يتعلق بأصول الدين التي يكفر من جحدها أو شك فيها، كوحداية الله وصدق رسوله ونسبة القرآن إلى رب العالمين، وكذلك في أركان الإسلام كالصلاة والزكاة وغيرهما مما علم من الدين بالضرورة، وليس كذلك بالنسبة إلى الفروع، إذ لا مانع أن تثبت عن طريق الظن، بل لا يستطيع هذا المخالف أن يدعي أن أحكام الدين كلها تثبت عن طريق مقطوع به، فالأحكام التي أخذت من القرآن نفسه وهي مقطوع بها، قليلة بالنسبة لما أخذت عن طريق الاجتهاد من نصوص القرآن، فإن في القرآن: العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، وكل ذلك يجعل القطع في فهم نصوصها بعيد المنال، وهذا أمر مسلم به في علم الأصول، ويحسن أن نذكرك بما ألزم به الشافعي منكر حجية السنة في عصره من العمل بالشهادة، وهي طريق ظني في ثبوت الحكم، لاحتمال كذب الشاهد وخطئه، فهل يبقى بعد ذلك مجال للقول بأن الظن لا يصلح طريقاً لإثبات الأحكام؟

الجواب عن الشبهة الرابعة:

وهي ما ذكره من الأحاديث فإليك الجواب تفصيلاً:

أما الحديث الأول: «إن الحديث سيفشو عني... إلخ». فقد قال فيه البيهقي: رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ، وخالد مجهول وأبو جعفر ليس بصحابي فالحديث منقطع^(١)، وقال الشافعي: «ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في

(١) مفتاح الجنة ص ١٥.

شيء»^(١). وقال ابن حزم في الحسين بن عبدالله أحد رواة هذا الحديث من بعض الطرق: «الحسين بن عبد الله ساقط متهم بالزندقة»^(٢). وقال البيهقي أيضاً: «والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن»^(٣).

هذا ما قاله أهل العلم في الحديث، ولي هنا وقفة قصيرة، لئن كان رد الحديث من جهة السند كما ذكر أهل العلم بالحديث فلا كلام لنا فيه، ويجب أن نسلم لهم ما قالوه، مع ملاحظة أنهم لم يتفقوا على وضعه، بل بعضهم يصفه بالضعف فقط كما رأيت من الشافعي والبيهقي، ولئن كان رده من جهة المتن فهذا الحديث قد روي بألفاظ مختلفة، ففي أكثر الروايات: «فما وافق فاقبلوه وما خالف أو لم يوافق فردوه» وهذا النص ليس فيه ما يقتضي الحكم بالضعف فضلاً عن أن يقول فيه عبد الرحمن بن مهدي: «إنه من وضع الخوارج والزندقة» ذلك أن من المتفق عليه بين العلماء - وقد ذكرنا ذلك من قبل - أن من علائم وضع الحديث أن يكون مخالفاً للكتاب والسنة القطعية.. فإذا جاءنا حديث بحكم: «يخالف أو لا يوافق» ما في كتاب الله من أحكام ولا مجال للتأويل، حكمنا بوضعه باتفاق. وهل قال الحديث الذي نحن بصدده أكثر من هذا؟... نعم، لو كان نص الحديث كما في بعض الروايات: «فما وجدتموه في كتاب الله فاقبلوه وما لم تجدوه في كتاب الله فردوه» لزم القول ببطلانه، لأن من الأحاديث ما أثبتت أحكاماً ليست في كتاب الله باتفاق أهل العلم وهي صحيحة مقبولة معمول بها.

وقصارى القول أن أهل العلم مجمعون على أن السنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله، فما جاء في بعض الأحاديث من أحكام تخالفه فهي

(١) الرسالة ص ٢٢٥.

(٢) الإحكام لابن حزم ٧٦/٢.

(٣) مفتاح الجنة ص ٦.

مردودة باتفاق، قال ابن حزم: «ليس في الحديث الذي صح شيء يخالف القرآن». وقال محمد بن عبد الله بن مسرة: «الحديث ثلاثة أقسام: فحديث موافق لما في القرآن فالأخذ به فرض، وحديث زائد على ما في القرآن فهو مضاف إلى ما في القرآن والأخذ به فرض، وحديث مخالف لما في القرآن فهو مُطَرَّح». قال علي بن أحمد (يعني ابن حزم نفسه): «لا سبيل إلى وجود خبر صحيح مخالف لما في القرآن أصلاً، وكل خبر شريعة فهو إما مضاف إلى ما في القرآن ومعطوف عليه ومفسر لجملته، وإما مستثنى منه مبين لجملته، ولا سبيل إلى وجه ثالث»^(١) وإذا كان كذلك فلا وجه - فيما يظهر لي - للحكم على المتن بالوضع إذا كان لفظه: «فما لم يوافق أو ما خالف فمردود» وقد تأيّد لي هذا بما رأيته للشاطبي رحمه الله بعد كتابة ما تقدم حيث قال عند الكلام عن هذا الحديث ما خلاصته: «إن الحديث وَحْيٌ من الله لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله. نعم يجوز أن تأتي السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة، بل بما يكون مسكوتاً عنه في القرآن، إلا إذا قام البرهان على خلاف هذا الجائز فحينئذ لا بد في كل حديث من الموافقة لكتاب الله كما صرح الحديث المذكور، فمعناه صحيح، صح سنده أولاً»^(٢) فتدبر... وبذلك لا يكون في الحديث حجة لصاحب الشبهة أصلاً حتى ولو صح سنده، لأننا نقول به.

وأما الحديث الثاني: «إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به... إلخ» فرواياته ضعيفة، قال فيه أبو محمد بن حزم: هذا حديث مرسل والأصبع مجهول، وفيه أيضاً ما نقطع بكذبه وعدم صحته، وهو قوله: «فصدقوا به، قلته أو لم أقله»، فحاشا لرسول الله ﷺ أن يسمح بالكذب عليه وهو الذي تواتر عنه قوله: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ثم قال ابن حزم: «وعبيد الله بن سعيد - أحد رواة

(١) الإحكام لابن حزم: ٨٠/٢ - ٨٢.

(٢) الموافقات ٢١/٤.

الحديث - كذاب مشهور، وهذا هو نسبة الكذب إلى رسول الله ﷺ أنه حكى عنه أنه قال: «لم أقله، فأنا قلته» فكيف يقول ما لم يقل؟ هل يستجيز هذا إلا كذاب زنديق كافر أحمق^(١)؟ وقال البيهقي: قال ابن خزيمة في صحة هذا الحديث مقال لأننا لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير يحيى بن آدم، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة. قال البيهقي: وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده ومتنه اختلافاً كبيراً يوجب الاضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث^(٢).

نعم روي هذا الحديث من طرق مقبولة ليس فيها «قلته أو لم أقله» وليس فيه دلالة على ما يريد المخالف، فكل ما يدل عليه أن من أدلة صدق الحديث أن يكون وفق ما جاءت به الشريعة من المحاسن، فإن جاء على غير ذلك كان دليلاً على كذبه، ونحن نقول به، ولكن أين فيه الدلالة على عدم حجية السنة؟.

وأما الحديث الثالث: «إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه» فقد قال السيوطي: أخرجه الشافعي والبيهقي من طريق طاووس، قال الشافعي: وهذا منقطع. وكذلك صنع ﷺ وبذلك أمر وافترض عليه أن يتبع ما أوحى إليه، ونشهد أن قد اتبعه، فإنما قبل بفرض الله تعالى. قال البيهقي وقوله «في كتابه»: إن صحت هذه فإنما أراد فيما أوحى الله، ثم ما أوحى إليه نوعان: أحدهما وحي يتلى، والآخر وحي لا يتلى^(٣)، وأنت ترى أن البيهقي فسر الكتاب بما هو أعم من القرآن. وقد أطلق بهذا المعنى في حديث عن رسول الله ﷺ حيث قال لأبي الزاني بامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم: «والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله، أما أن الغنم والخادم رد عليك وأن امرأته

(١) الإحكام لابن حزم: ٧٨/٢.

(٢) مفتاح الجنة ص ١٩.

(٣) مفتاح الجنة ص ١٩.

ترجم إذا اعترفت» ولا مانع من إجراء الكتاب على المتبادر منه وهو القرآن، فإن ما يحرمه أو يحله الرسول حلال أو حرام في كتاب الله الذي أمر بطاعته ونهى عن مخالفته.

أما رواية: «لا يمسكن الناس عليّ بشيء» فقد قال الشافعي: إنها من رواية طاووس وهو حديث منقطع، ولو ثبت فمعناه أنه ليس للناس أن يقولوا كيف يحرم رسول الله ويحل ما ليس في القرآن؟ فإن الرسول مشرع، وهو لا يحل إلا ما كان حلالاً في شرع الله، ولا يحرم إلا ما كان حراماً.

بهذا يتبين لك أن هذه الأحاديث التي استند إليها صاحب الشبهة، منها ما لم يثبت لدى أهل العلم، ومنها ما ثبت ولكنه ليس فيه دليل على دعواه، كيف وقد ثبت في السنة الصحيحة ما يرد على صاحب الشبهة وأمثاله، فقد روى الشافعي عن سفيان بن عيينة عن سالم أبي النضر أنه سمع عبد الله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»^(١) ورواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وأحمد وأخرج الحاكم بسنده إلى المقدم بن معد يكرب قال: «حرم النبي ﷺ أشياء يوم خيبر، منها الحمار الأهلي وغيره، فقال رسول الله ﷺ: يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله». قال الشافعي: فقد ضيق رسول الله على الناس أن يردوا أمره بفرض الله عليهم اتباع أمره.

وقصارى القول أن إنكار حجية السنة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده لا يقول به مسلم يعرف دين الله وأحكام شريعته تمام المعرفة، وهو يصادم الواقع، فإن أحكام الشريعة إنما ثبت أكثرها بالسنة، وما في القرآن من أحكام إنما هي مجملة وقواعد كلية في الغالب، وإلا فأين نجد في

(١) الرسالة ص ٤٠٣.

القرآن أن الصلوات خمسة، وأين نجد ركعات الصلاة، ومقادير الزكاة، وتفاصيل شعائر الحج وسائر أحكام المعاملات والعبادات؟ قال ابن حزم رحمه الله: «ونسأل قائل هذا القول الفاسد: في أي قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات، وأن المغرب ثلاث ركعات، وأن الركوع على صفة كذا، والسجود على صفة كذا، وصفة القراءة والسلام، وبيان ما يجتنب في الصوم، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة، والغنم والإبل والبقر، ومقدار الأعداد المأخوذة منها الزكاة، ومقدار الزكاة المأخوذة، وبيان أعمال الحج من وقت الوقوف بعرفة، وصفة الصلاة بها وبمزدلفة، ورمي الجمار، وصفة الإحرام، وما يجتنب فيه، وقطع السارق، وصفة الرضاع المحرم، وما يحرم من المأكّل وصفة الذبائح والضحايا، وأحكام الحدود، وصفة وقوع الطلاق، وأحكام البيوع، وبيان الربا، والأقضية والتداعي، والأيمان والأحباس، والعمرى، والصدقات، وسائر أنواع الفقه، وإنما في القرآن جمل لو تركنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك، النقل عن النبي ﷺ، وكذلك الإجماع إنما هو على مسائل يسيرة، فلا بد من الرجوع إلى الحديث ضرورة، ولو أن امرأً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن، لكان كافراً بإجماع الأمر، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم، ولو أن امرأً لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط، ويترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت فيه النصوص، لكان فاسقاً بإجماع الأمة، فهاتان المقدمتان توجب بالضرورة^(١) الأخذ بالنقل.

(١) الإحكام لابن حزم ٧٩/٢ - ٨٠.

الفصل الخامس

السُّنَّةُ مَعَ مَنْ يَنْكُرُ حُجَّةَ خَبَرِ الْآحَادِ

يقسم علماء الحديث الأخبار إلى قسمين:

متواترة، وهي ما يرويهما جمع من العدول الثقات عن جمع من العدول الثقات وهكذا حتى النبي صلى الله عليه وسلم.

وآحاد، وهي ما يرويها الواحد أو الاثنان عن الواحد أو الاثنين حتى يصل إلى النبي ﷺ، أو ما يرويها عدد دون المتواتر.

وللحنفية قسم ثالث يسمى «المشهور» وهو ما كان آحاد الأصيل متواتراً في القرن الثاني والثالث^(١) كحديث: «إنما الأعمال بالنيات».

واتفق العلماء على أن المتواتر يفيد العلم والعمل معاً، وهو عندهم حجة لا نزاع فيها إلا ما قدمناه عن من ينكر حجة السنة وإلا ما يذكر عن النُّظَام ومن شابهه.

أما خبر الآحاد فالجمهور على أنها حجة يجب العمل بها وإن أفادت الظن، وأدعى الرازي في «المحصول» إجماع الصحابة على ذلك^(٢) وذهب قوم، منهم الإمام أحمد، والحاثر بن أسد المحاسبي، والحسين بن علي الكرابيسي، وأبو سليمان الخطابي. وروي عن مالك^(٣) أنه قطعيٌّ موجب للعلم والعمل معاً. ولكل من الفريقين أدلة بسطت في

(١) التحرير وشرحه ٢/٢٣٥.

(٢) المحصول للرازي (مخطوط).

(٣) الإحكام لابن حزم ١/١٠٨.

كتب الأصول، والمهم أنهم جميعاً متفقون على حجية أخبار الآحاد ووجوب العمل بها، ونقل عن الرافضة والقاساني وابن داود إنكار حجيته^(١)، وأسند هذا القول في التحرير وشرحه إلى الرافضة وابن داود^(٢)، ويفهم من كلام ابن حزم^(٣) في أن المعتزلة يقولون بذلك، ولم يبين لنا الشافعي في «الرسالة» وفي «الأم» من هو منكر الحجية، وإن كان يستفاد من كلامه في «الأم» أنه من البصرة، وذلك يحتمل أن يكون من المعتزلة كما يحتمل أن يكون من الرافضة، فقد كانت البصرة في عصر الشافعي مركز حركة فكرية وعلمية يجتمع فيها رجال أشهر الفرق والمذاهب الإسلامية في ذلك العصر، ونقل شارح «المسلّم»^(٤) وشارح «المختصر»^(٥) أن القائلين بذلك هم الروافض وأهل الظاهر.

وهذا النقل عن أهل الظاهر غريب، فإن كتب ابن حزم ونقول العلماء عنهم تدل على أنهم مع الجمهور في هذه المسألة.

شبه منكري الحجية:

أولاً: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [النجم: ٣٦] وقال: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨] وطريق الآحاد طريق ظني لاحتمال الخطأ والنسيان على الراوي، وما كان كذلك فليس بقطعي فلا يفيد في الاستدلال.

ثانياً: لو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد، والإجماع بيننا وبينكم أن أخبار الآحاد لا تقبل في هذه، فكذا في الأولى.

(١) الإحكام للآمدي ١/١٦٩.

(٢) ٢/٢٧٢ وجاءت في الأصل «وأبي داود» والصواب ابن داود.

(٣) الإحكام لابن حزم ١/١٣٣.

(٤) ٢/١٣١.

(٥) ٢/٥٩.

ثالثاً: صح عن النبي ﷺ أنه توقف في خبر ذي اليدين حين سلم النبي على رأس الركعتين في إحدى صلاتي العشاء، وذلك قوله: «أقصرت الصلاة أم نسيت؟» ولم يقبل خبره حتى أخبره أبو بكر وعمر ومن كان في الصف بصدقه، فأتى وسجد للسهو، ولو كان خبر الواحد حجة لأتم رسول الله ﷺ صلاته من غير توقف ولا سؤال.

رابعاً: قد روي عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد. فقد ردّ أبو بكر خبر المغيرة في ميراث الجدة حتى انضم إليه خبر محمد بن مسلمة، وردّ عمر خبر أبي موسى في الاستئذان حتى انضم إليه أبو سعيد، وردّ أبو بكر وعمر خبر عثمان في إذن رسول الله ﷺ في ردّ الحکم بن أبي العاص، وردّ عليّ خبر أبي سنان الأشجعي في المفوضة، وكان علي لا يقبل خبر أحد حتى يحلفه سوى أبي بكر، وردت عائشة خبر ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء أهله^(١).

الجواب عن هذه الشبه:

وقد أجاب العلماء عن هذه الشبه بما نوجزه فيما يلي:

أما الجواب عن الشبهة الأولى: فهي أن ذلك في أصول الدين وقواعده العامة كما ذكرنا، أما في فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب ولا سبيل إليها إلا بالظن غالباً، ألا ترى أن الأفهام تختلف في نصوص القرآن، والمجتهدون يذهبون فيها مذاهب متعددة، وليس أحد منهم يقطع بصحة اجتهاده، ومع ذلك فالإجماع قائم على وجوب العمل بما أدى إليه اجتهاده، وليس لذلك سبيل إلا الظن. وأيضاً فإن حجية خبر الآحاد ليست ظنية بل هي مقطوع بها لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم - ولا يضر دعوى الإجماع مخالفة هؤلاء فإنه خلاف لا يعتد به - فلا يكون العمل بها دليلاً ظنياً بل بدليل مقطوع به مفيد

(١) الإحكام للآمدي ٩٤/١ و ١٧٥/١ - ١٧٦ والتقيرير ٢٧٢/٢ - ٢٧٣.

للعلم بذلك وهو الإجماع^(١).

وأما الجواب عن الشبهة الثانية: فهو أن الإجماع منعقد على أن أصول الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعاً، وليس الأمر كذلك في الفروع. وقال الآمدي: «إن هذه الشبهة منتقضة بخبر الواحد في الفتوى والشهادة، كيف والفرق حاصل (أي بين الفروع والأصول) وذلك أن المشتراط في إثبات الرسالة والأصول الدليل القطعي، فلم يكن الدليل الظني معتبراً فيها، بخلاف الفروع»^(٢). والحق أن قياس الفروع على الأصول في وجوب القطع تحكم ومحال، إذ لا سبيل إلى ذلك في الفروع والأمر على العكس في الأصول، ولا يجادل في هذا إلا مكابر.

وأما الجواب عن الشبهة الثالثة: فهو أنه عليه الصلاة والسلام إنما توقف في خبر ذي اليمين لتوهمه غلظه، لبعد انفراده بمعرفته ذلك دون من حضره من الجمع الكثير، ومع ظهور أمارة الوهم في خبر الواحد يجب التوقف فيه، فحيث وافقه الباقر على ذلك ارتفع حكم الأمارة الدالة على وهم ذي اليمين، وعمل بموجب خبره، كيف وأن عمل النبي ﷺ بخبر أبي بكر وعمر وغيرهما مع خبر ذي اليمين عمل بخبر لم ينته إلى حد التواتر، وهو موضع النزاع، في تسليمه تسليم المطلوب.

وأما الجواب عن الشبهة الرابعة: فالثابت الذي لا شك فيه أن الصحابة عملوا بخبر الآحاد، وتواتر عنهم ذلك، وسنسرده بعض الأدلة والوقائع التي عملوا فيها بخبر الواحد، فإذا روي عنهم التوقف في بعض خبر الآحاد، لم يكن ذلك دليلاً على عدم عملهم به، بل لريبة أو وهم أو رغبة في التثبت، وخذ لذلك مثلاً ما استدل به المخالفون من رد أبي بكر خبر المغيرة في ميراث الجدة، فالواقع أن أبا بكر لم يرد خبر المغيرة لأنه لا يقبل خبر الآحاد، بل توقف إلى أن يأتي ما يؤيده ويزيده اعتقاداً بوجود

(١) الإحكام للآمدي ١/١٦٩، والإحكام لابن حزم ١/١١٤.

(٢) الإحكام للآمدي ١/١٧٧.

هذا التشريع في الإسلام وهو إعطاء الجدة السدس، ولما كان هذا تشريعاً لم ينص عليه القرآن كان لا بد للعمل به وإقراره من زيادة في التثبت والاحتياط، فلما شهد محمد بن مسلمة أنه سمع هذا من النبي ﷺ، لم يتردد أبو بكر في العمل بخبر المغيرة. ومثل ذلك يقال في رد عمر خبر أبي موسى فهو في الحقيقة - كما قدمنا - درس بليغ للصحابة ومن بعدهم ممن نشأ حديثاً في الإسلام أو دخل فيه بوجوب الاحتياط في حديث رسول الله ﷺ، ولذلك قال عمر لأبي موسى: «أما إني لم أتهمك ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ» ومثل ذلك يقال في كل ما ورد من هذا القبيل، ليس وارداً مورد عدم الاحتجاج بخبر الآحاد، وإلا لما كان انضمام صحابي آخر إلى الصحابي الأول موجباً للعمل به، إذ هو لم يخرج عن حيز الآحاد، ولو انضم إليه اثنان أو ثلاثة، وسيأتي معنا ما يبين لك أن الصحابة كان يسأل بعضهم بعضاً، ويرد بعضهم على بعض، ويخطئ بعضهم بعضاً، اجتهداً في دين الله، وتحرياً لنقل أحاديث الرسول خالية من كل غلطة أو وهم، قال الآمدي: «وما ردوه من الأخبار أو توقفوا فيه إنما كان لأمر اقتضت ذلك من وجود معارض أو فوات شرط، لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها مع كونهم متفقين على العمل بها، ولهذا أجمعنا على أن ظواهر الكتاب والسنة حجة وإن جاز تركها والتوقف فيها لأمر خارجة عنها»^(١).

وبعد فهذه هي شبه المنكرين لحجية خبر الآحاد كما ذكرها العلماء، بقي أن نذكر ما تقوم به الحجة على أن خبر الآحاد واجب العمل به، لا يجوز لمسلم أن يخالفه إذا صح عنده، وقد ذكر علماء الأصول أدلة كثيرة في بعضها مقال وأخذ ورد^(٢) فرأيت أن أذكر لك من كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي رحمه الله كلامه في هذا الشأن على طوله، لأنه - على ما أعلم -

(١) الإحكام ١/١٧٧.

(٢) انظر كتاب الإحكام للآمدي ٢/٧٥ فما بعدها. وانظر التقرير شرح التحرير ٢/٢٧٢ وانظر بهامشه شرح الإسئوي على المنهاج ٢/٢٩٤.

أول من تكلم في هذا من كبار الأئمة، وخير من أفاض في هذه المسألة، وجميع من كتب بعده فيها عيال عليه، فأحببت أن نشرب من المورد العذب الصافي بأسلوب عربي فصيح وبيان جزل بليغ.

أدلة حجية خبر الأحاد:

قال الشافعي رحمه الله في «الرسالة»^(١) تحت عنوان «الحجة في تثبيت خبر الواحد»: فإن قال قائل: اذكر الحجة في تثبيت خبر الواحد بنص خبر أو دلالة فيه أو إجماع، فقلت له:

١ - أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «نَصَّرَ اللهُ عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العلم لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم» فلما ندب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظها وأداها امرأاً يؤديها - والأمر واحد - دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى، وحرام يجتنب، وحد يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا، ودل على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه، يكون له حافظاً ولا يكون فيه فقيهاً، وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يحتج به في أن إجماع المسلمين - إن شاء الله - لازم.

٢ - أخبرنا سفيان، قال: أخبرنا سالم أبو النضر أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يخبر عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما نهيت عنه أو أمرت به فيقول: لا ندري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» قال ابن عيينة: وأخبرني محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ بمثله مرسلًا وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله وإعلامهم

(١) الرسالة: ص ٤٠١.

أنه لازم لهم وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله، وهو موضوع في غير هذا الموضع.

٣ - أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم، فوجد من ذلك وجداً شديداً، فأرسل امرأته تسأل عن ذلك، فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين، فأخبرتها فقالت أم سلمة: إن رسول الله يقبل وهو صائم، فرجعت المرأة إلى زوجها فأخبرته، فزاده ذلك شراً، وقال: لسنا مثل رسول الله ﷺ، يحل الله لرسوله ما شاء، فرجعت المرأة إلى أم سلمة فوجدت رسول الله عندها، فقال رسول الله: ما بال هذه المرأة؟ فأخبرته أم سلمة، فقال: ألا أخبرتها أنني أفعل ذلك؟ فقالت أم سلمة: قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً، وقال: لسنا مثل رسول الله يحل الله لرسوله ما شاء، فغضب رسول الله، ثم قال: «والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده» وقد سمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرني ذكر من وصله^(١).

قال الشافعي في ذكر قول النبي ﷺ: «ألا أخبرتها أنني أفعل ذلك؟» دلالة على أن خبر أم سلمة عنه مما يجوز قبوله، لأنه لا يأمرها بأن تخبر عن النبي إلا وفي خبرها ما تكون الحجة لمن أخبرته. وهكذا خبر امرأته إن كانت من أهل الصدق عنده.

٤ - أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «بينما الناس بقاء في صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال: إن رسول الله قد أنزل عليه قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها» وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة، وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقه، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة ولم يلقوا رسول الله، ولم يسمعوا ما

(١) ذكر الأستاذ «أحمد شاكر» مصحح «الرسالة» نقلاً عن شرح الزرقاني الموطأ ٩٢/٢:

أن عبد الرزاق وصله بإسناد صحيح عن عطاء عن رجل من الأنصار.

أنزل الله عليه في تحويل القبلة، فيكونون مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيه سماعاً من رسول الله، ولا بخبر عامة، وانتقلوا بخبر واحد - إذ كان عندهم من أهل الصدق - عن فرض كان عليهم فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة، ولم يكونوا ليفعلوه - إن شاء الله - بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله، إذا كان من أهل الصدق، ولا ليحدثوا أيضاً مثل هذا العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحداثه، ولا يدعون أن يخبروا رسول الله بما صنعوا منه، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله في تحويل القبلة - وهو فرض - مما يجوز لهم^(١) لقال لهم رسول الله: قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة من سماعكم مني أو خبر عامة أو أكثر من خبر واحد عني.

٥ - أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: «كنت أسقي أبا طلحة وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب شرباً من فضيخ وتمر، فجاءهم ات، فقال: إن الخمر قد حرمت. فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرار فاكسرها، فقمتم إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت» وهؤلاء في العلم والمكان من النبي وتقدم صحبته بالموضع الذي لا ينكره عالم، وقد كان الشراب عندهم حلالاً يشربونه، فجاءهم آت وأخبرهم بتحريم الخمر، فأمر أبو طلحة - وهو مالك الجرار - بكسر الجرار، ولم يقل هو ولا هم ولا واحد منهم: نحن على تحليلها حتى نلقى رسول الله مع قربه منا، أو يأتينا خبر عامة، وذلك أنهم لا يهرقون حلالاً، إهراقه سرف وليسوا من أهله والحال في أنهم لا يدعون إخبار رسول الله ما فعلوا، ولا يدع لو كان ما قبلوا من خبر الواحد ليس لهم أن ينهاهم عن قبوله.

(١) قال الأستاذ «أحمد شاكر»: إن معنى العبارة: أن قبول خبر الواحد فرض لا يجوز لهم تركه، فلو كان قبولهم خبر الواحد عندهم جائزاً فقط لم يكن لهم أن يتركوا الفرض المتيقن في القبلة وهم في الصلاة ويتحولوا إلى قبلة أخرى بخبر غير متيقن الثبوت يجوز لهم الأخذ به وتركه إذ اليقين لا يزول إلا بيقين مثله.

٦ - وأمر رسول الله أن يغدو على امرأة رجل ذكر أنها زنت «فإن اعترفت فارجمها» فاعترفت، فرجمها، وأخبرنا بذلك مالك وسفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٧ - أخبرنا عبد العزيز عن ابن الهاد عن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو بن سُلَيْم الزرقني عن أمه قالت: بينما نحن ب«منى» إذا علي بن أبي طالب على جمل يقول: إن رسول الله يقول: «إن هذه أيام طعام وشراب، فلا يصومن أحد، فاتبع الناس وهو على جملة يصرخ فيهم بذلك» ورسول الله لا يبعث بنهيه واحداً صادقاً إلا لزم خبره عن النبي بصدقه عند المنهيين عما أخبرهم أن النبي نهى عنه، ومع رسول الله الحاج، وقد كان قادراً على أن يبعث إليهم فيشافههم، أو يبعث إليهم عدداً فبعث واحداً يعرفونه بالصدق، وهو لا يبعث بأمره إلا والحجة للمبعوث إليهم وعليهم قائمة بقبول خبر عن رسول الله، فإذا كان هكذا مع ما وصفت من مقدرة النبي على بعثة جماعة إليهم، كان ذلك فيمن بعده ممن لا يمكنه ما أمكنهم وأمكن فيهم أولى أن يثبت به خبر الصادق.

٨ - أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيان قال: «كنا في موقف لنا بعرفة يباعده عمرو من موقف الإمام جداً، فأتانا ابن مَرْبَع الأنصاري فقال لنا: أنا رسولُ رسولِ الله إليكم، يأمركم أن تقفوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم».

٩ - وبعث رسول الله أبا بكر والياً على الحج في سنة تسع، وحضره الحاج من أهل بلدان مختلفة وشعوب متفرقة، فأقام لهم مناسكهم وأخبرهم عن رسول الله بما لهم وما عليهم.

١٠ - وبعث علي بن أبي طالب في تلك السنة، فقرأ عليهم في مجمعهم يوم النحر آيات من (سورة براءة) ونبذ إلى قوم على سواء، وجعل لهم مُدَدًا، ونهاهم عن أمور، فكان أبو بكر وعليّ معروفين عند أهل مكة

بالفضل والدين والصدق، وكان من جهلهما - أو أحدهما - من الحاج، وجد من يخبره عن صدقهما وفضلهما، ولم يكن رسول الله ليبعث إلا واحداً الحجة قائمة بخبره على من بعثه إليه إن شاء الله.

١١ - وقد فرق النبي عمالاً على نواحي، عرفنا أسماءهم والمواضع التي فرقهم عليها، فبعث قيس بن عاصم، والزبرقان بن بدر وابن نويرة إلى عشائريهم لعلمهم بصدقهم عندهم، وقدم عليهم^(١) وفد البحرين فعرفوا من معه، فبعث معهم ابن سعيد بن العاص، وبعث معاذ بن جبل إلى اليمن، وأمره أن يقاتل من أطاعه من عصاه^(٢)، ويعلمهم ما فرض الله عليهم، ويأخذ منهم ما وجب عليهم لمعرفتهم بـ«معاذ» ومكانه منهم وصدقه، وكل من ولى فقد أمره بأخذ ما أوجب الله على من ولاه عليه، ولم يكن لأحد عندنا في أحد ممن قدم عليهم من أهل الصدق، أن يقول: أنت واحد، وليس لك أن تأخذ منا ما لم نسمع رسول الله يذكر أنه علينا، ولا أحسبه بعثهم مشهورين في النواحي التي بعثهم إليها بالصدق إلا لما وصفت، من أن تقوم بمثلهم الحجة على من بعثه إليه.

١٢ - وفي شبيه بهذا المعنى أمراء سرايا رسول الله، فقد بعث بعث مؤتة فولاه زيد بن حارثة، وقال: فإن أصيب فجعفر، فإن أصيب فابن رواحة، وبعث ابن أنيس سرية وحده، وبعث أمراء سراياه وكلهم حاكم فيما بعثه فيه، لأن عليهم أن يدعوا من لم تبلغه الدعوة، ويقاقلوا من حل قتاله، وكذلك كل والٍ بعثه أو صاحب سرية، ولم يزل يمكنه أن يبعث واليين وثلاثة وأربعة وأكثر.

١٣ - وبعث في دهر واحد اثني عشر رسولاً إلى اثني عشر ملكاً، يدعوهم إلى الإسلام، ولم يبعثهم إلا إلى من قد بلغته الدعوة، وقامت عليه الحجة فيها، وألا يكتب فيها دلالات لمن بعثهم إليه على أنها كتبه،

(١) أي على النبي وأصحابه بالمدينة.

(٢) أي أن يقاتل المطيعون له من عصاه منهم.

وقد تحرى فيهم ما تحزى في أمرائه من أن يكونوا معروفين، فبعث دحية إلى الناحية التي هو فيها معروف، ولو أن المبعوث إليه جهل الرسول كان عليه طلب علم أن النبي بعثه ليستبرئ شكه في خبر الرسول، وكان على الرسول الوقوف حتى يستبرئه المبعوث إليه.

١٤ - ولم تزل كتب رسول الله تنفذ إلى ولاته بالأمر والنهي، ولم يكن لأحد من ولاته ترك إنفاذ أمره، ولم يكن ليعث رسولا إلا صادقاً عند من بعثه إليه وإذا طلب المبعوث إليه علم صدقه وجده حيث هو، ولو شك في كتابه بتغيير في الكتاب، أو حال تدل على تهمة، من غفلة رسولٍ حمل الكتاب، كان عليه أن يطلب علم ما شك فيه حتى ينفذ ما يثبت عنده من أمر رسول الله.

١٥ - وهكذا كانت كتب خلفائه بعده وعمالهم، وما أجمع المسلمون عليه من أن يكون الخليفة واحداً، والقاضي واحداً، والأمير واحداً، والإمام واحداً، فاستخلفوا أبا بكر، ثم استخلف أبو بكر عمر، ثم عمر أهل الشورى ليختاروا واحداً، فاختار عبد الرحمن عثمان بن عفان.

١٦ - قال: والولاة من القضاة وغيرهم يقضون فتنفذ أحكامهم، وقيمون الحدود، وينفذ من بعدهم أحكامهم، وأحكامهم إخبار عنهم.

ففيما وصفت من سنة رسول الله ثم ما أجمع عليه المسلمون منه دلالة على فرق بين الشهادة والخبر والحكم، ألا ترى أن قضاء القاضي على الرجل للرجل، إنما هو خبر يخبر به عن بيعة تثبت عنده، أو إقرار من خصم به أقر عنده، وأنفذ الحكم فيه، فلما كان يلزمه بخبره أن ينفذه بعلمه كان في معنى المخبر بحلال وحرام، لقد لزمه أن يحله ويحرمه بما شهد منه، ولو كان القاضي المخبر عن شهود شهدوا عنده على رجل لم يحاكم إليه، أو إقرار من خصم، لا يلزمه أن يحكم به لمعنى أن لم يخاصم إليه، أو أنه ممن يخاصم إلى غيره، فحكم بينه وبين خصمه ما يلزم شاهداً يشهد على رجل أن يأخذ منه ما شهد به عليه لمن شهد له به، كان في معنى شاهد عند غيره فلم يقبل - قاضياً كان أو غيره - إلا بشاهد معه، كما لو

شهد عند غيره لم يقبله إلا بشاهد وطلب معه غيره، ولم يكن لغيره إذا كان شاهداً أن ينفذ شهادته وحده.

١٧ - أخبرنا سفيان وعبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر، وفي الوسطى بعشر، وفي التي تلي الخنصر بتسع، وفي الخنصر بست. قال الشافعي: «لما كان معروفاً - والله أعلم - عند عمر أن النبي قضى في اليد بخمسين، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع، نزلها منازلها فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف، فهذا قياس على الخبر، فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم فيه أن رسول الله قال: «وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل» صاروا إليه، ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله».

وفي الحديث دالتان: إحداهما: قبول الخبر، والأخرى: أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا، ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة، ثم وجد خبراً عن النبي يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول الله، ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده، ولم يقل المسلمون: قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافة ولا غيركم بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله وترك كل عمل خالفهم، ولو بلغ عمر هذا صار إليه، إن شاء الله، كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله، بتقواه الله وتأدية الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله، وعلمه، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله.

فإن قال قائل: «فدلني على أن عمر عمل شيئاً ثم صار إلى غيره بخبر عن رسول الله؟».

قلت: فإن أوجدته؟

قال: ففي إيجادك إياي ذلك دليل على أمرين، أحدهما: أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة، والآخر: أن السنة إذا وجدت وجب عليه ترك عمل نفسه، ووجب على الناس ترك كل عمل وجدت السنة بخلافه، وإبطال أن السنة لا تثبت إلا بخبر بعدها، وعلم أنه لا يوهنها شيء إن خالفها.

١٨ - قلت: «أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب كان يقول: «الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً». حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر» وقد فسرت هذا الحديث قبل هذا الموضع (يشير إلى كلامه قبل)^(١).

١٩ - سفيان عن عمرو بن دينار وابن طاووس عن طاووس أن عمر قال: «أذكر الله امرءاً سمع من النبي في الجنين شيئاً؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين جارتين لي: يعني ضرتين، فضربت إحدهما الأخرى بمسطح، فألقت جنيناً ميتاً، فقضى فيه رسول الله بغرة، فقال عمر: «لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره» وقال غيره: «إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا» فقد رجع عمر عما كان يقضي به لحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه، وأخبر في الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى فيه بغيره، وقال: إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا، قال الشافعي: «يخبر - والله أعلم - أن السنة إذا كانت موجودة بأن في النفس مائة من الإبل فلا يعدو الجنين أن يكون حياً فيكون فيه مائة من الإبل، أو ميتاً فلا شيء فيه، فلما أُخبرَ بقضاء رسول الله فيه سلّم له، لم يجعل لنفسه إلا اتباعه فيما مضى بخلافه، وفيما كان رأياً منه لم يبلغه عن رسول الله فيه شيء، فلما بلغه خلاف فعله صار إلى حكم رسول الله، وترك حكم نفسه وكذلك كان في كل أمره، وكذلك يلزم الناس أن يكونوا.

(١) الأم ٦/٧٧.

٢٠ - أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم «أن عمر بن الخطاب إنما رجع بالناس عن خبر عبد الرحمن بن عوف». قال الشافعي: يعني حين خرج إلى الشام فبلغه وقوع الطاعون بها.

٢١ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن عمر ذكر المجوس فقال: «ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟» فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله يقول: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»^(١). سفيان عن عمرو «أنه سمع بَجَالَةَ يقول: ولم يكن عمر أخذ الجزية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي - أخذها من مجوس هجر - ثم ذكر الشافعي أن ما يذكره من الأحاديث منقطعاً فقد سمعه متصلأً أو مشهوراً عن روى عنه بنقل عامة من أهل العلم يعرفون عن عامة، ولكنه غابت بعض كتبه وتحقق بما يعرفه أهل العلم مما حفظ.

ثم عاد إلى ذكر خبر عبد الرحمن بن عوف فقال: «فقبل عمر خبر عبد الرحمن بن عوف في المجوس، فأخذ منهم وهو يتلو القرآن» ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [٢٩] [التوبة] ويقرأ القرآن بقتال الكافرين حتى يسلموا، وهو لا يعرف فيهم عن النبي شيئاً وهم عنده من الكافرين غير أهل الكتاب، فقبل خبر عبد الرحمن في المجوس عن النبي فاتبعه، وحديث بَجَالَةَ موصول قد أدرك عمر بن الخطاب رجلاً، وكان كاتباً لبعض ولاته.

وهنا ذكر الشافعي ما يعترض به من أن عمر طلب في بعض الحالات خبراً آخر مع رجل أخبره بخبر - يشير إلى قصة أبي موسى - وأجاب بأن ذلك على ثلاثة معان:

(١) رواه مالك في الموطأ منقطعاً، ورواه ابن المنذر والدارقطني منقطعاً أيضاً ولكن رجاله في الجميع ثقات وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء الحضرمي عند الطبراني بلفظ: «سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب» ورواه أبو عبيد في «الأموال» اهـ. هامش الرسالة ص ٤٣٠.

١ - الحيلة وزيادة التأكد.

٢ - عدم معرفة المخبر.

٣ - عدم عدالة المخبر.

وذكر أن موقفه مع أبي موسى من المعنى الأول وهو الحيلة، فإن أبا موسى ثقة أمين، واستدل لذلك قوله لأبي موسى: «أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله» ثم أكد ذلك بأن عمر قد رويت عنه أخبار بقبول خبر الراوي الواحد فلا يجوز أن يقبل مرة خبر الواحد، ولا يقبله مرة أخرى، ثم أخذ في إتمام سرد الأدلة على قبول خبر الواحد فقال:

٢٢ - وفي كتاب الله تبارك وتعالى دليل على ما وصفت: قال الله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [نوح: ١] ثم ذكر الآيات التي تخبر عن إرسال إبراهيم وإسماعيل وهود وصالح وشعيب ولوط ومحمد ﷺ إلى أقوامهم وأمهم مما يدل على أن الحجة تقوم بالواحد. وذكر آية ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٣] إلخ الآيات، فظاهر الحجج عليهم باثنين ثم بثالث، وكذا أقام الحجة على الأمم بواحد، وليس الزيادة في التأكيد مانعة أن تقوم الحجة بالواحد، إذ أعطاه الله ما يبين به الخلق غير النبيين.

٢٣ - أخبرنا مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب، أن الفريضة بنت مالك بن سنان أخبرتها: «أنها جاءت إلى النبي تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعْبُدٍ له حتى إذا كان بطرف القُدُوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، قالت: فقال رسول الله: «نعم»، فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو أمرني فدعيت له، فقال: «كيف قلت؟» فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي فقال لي:

«امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله». قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرًا، فلما كان عثمان أرسل إليّ فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به»^(١) وعثمان في إمامته وعلمه يقضي بخبر امرأة بين المهاجرين والأنصار.

٢٤ - أخبرنا مسلم (هو ابن خالد الزنجي فقيه أهل مكة) عن ابن جريج قال: أخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن ثابت: أُنْفِيتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فقال له ابن عباس: إِمَّا لَا فَاسْأَلُ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ: هل أمرها بذلك النبي؟ فرجع زيد بن ثابت يضحك ويقول: ما أراك إلا قد صدقت^(٢) قال الشافعي: سمع زيد النَّهْيَ أَنْ يَصْدُرَ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ، وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس بالصدر إذا كانت قد زارت بعد النحر، أنكر عليه زيد، فلما أخبره عن المرأة - أن رسول الله أمرها بذلك فسألها فأخبرته - فصدق المرأة، ورأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس، وما لابن عباس حجة غير المرأة.

٢٥ - سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن نوماً البكالي^(٣) يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس موسى بني إسرائيل، فقال ابن عباس: كذب عدو الله، أخبرني أبي بن كعب قال: «خطبنا رسول الله، ثم ذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن

(١) وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي. كلهم من طريق مالك حتى شيخه الزهري رواه عنه وتابع مالكاً عليه كثيرون. اهـ. ص ٤٣٩ الهامش.

(٢) وأخرجهما أحمد في المسند والبيهقي أيضاً، وأخرج الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض. اهـ. هامش ص ٤٤١.

(٣) كانت أمه امرأة كعب الأحبار ويروي القصص وهو من التابعين من بني بكال، وهم بطن من حمير مات بين سنة ٩٠ وسنة ١٠٠. هامش الرسالة ص ٤٤٢.

موسى صاحب الخضر»^(١) فابن عباس مع فقهه وورعه يثبت خبر أبي بن كعب عن رسول الله حتى يكذب به امرأ من المسلمين، إذ حدثه أبي بن كعب عن رسول الله بما فيه دلالة على أن موسى بنى إسرائيل صاحب الخضر.

٢٦ - أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج أن طاووساً أخبره: «أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر فنهاه عنهما، قال طاووس: فقلت له: ما أدعهما، فقال له ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^(٢) [الأحزاب] فرأى ابن عباس الحجة قائمة على طاووس بخبره عن النبي، ودله بتلاوة كتاب الله على أن فرضاً عليه ألا تكون الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً، وطاووس حينئذ إنما يعلم قضاء رسول الله بخبر ابن عباس وحده، ولم يدفعه طاووس بأن يقول: هذا خبرك وحدك فلا أثبتته عن النبي لأنه يمكن أن تنسى.

فإن قال قائل: «كره أن يقول هذا لابن عباس، فإن ابن عباس أفضل من أن يتوقى أحد أن يقول حقاً رآه، وقد نهاه عن الركعتين بعد العصر فأخبره أنه لا يدعهما قبل أن يُعلمه أن النبي نهى عنهما».

٢٧ - سفيان عن عمرو عن ابن عمر قال: «كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع (هو ابن خديج) أن رسول الله نهى عنها فتركناها من أجل ذلك»^(٣) فابن عمر قد كان ينتفع بالمخبرة ويراه حلالاً، ولم يتوسع إذ أخبره واحد لا يتهمة عن رسول الله أنه نهى عنها أن يخابر بعد خبره،

(١) وأخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البيهقي بتوسع وتفصيل، وعبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي باختصار. اهـ. الهامش ص ٤٤٤.

(٣) وقد ورد النهي عن المخبرة في مسند أحمد.

ولا يستعمل رأيه مع ما جاء عن رسول الله ولا يقول: «ما عاب هذا علينا أحد ونحن نعمل به إلى اليوم»، وفي هذا ما يبين أن العمل بالشيء بعد النبي إذا لم يكن بخبر عن النبي لم يوهن الخبر عن النبي عليه الصلاة والسلام.

٢٨ - أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار «أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو وِرقٍ بأكثر من وزنها. فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذا، فقال معاوية: «ما أرى بهذا بأساً» فقال أبو الدرداء: من يَعِدُّنِي من معاوية؟ أخبره عن رسول الله ويُخبرني عن رأيه!! لا أسألك بأرض»^(١) فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية بخبره ولما لم ير ذلك معاوية، فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها، إعظاماً لأن تَرَكَ خبر ثقة عن النبي ﷺ.

٢٩ - وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري لقي رجلاً فأخبره عن رسول الله شيئاً، فذكر الرجل خبراً يخالفه، فقال أبو سعيد: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً. قال الشافعي: يرى أن ضيقاً على المخبر ألا يقبل خبره، وقد ذكر خبراً يخالف خبر أبي سعيد عن النبي، ولكن في خبره وجهان «أحدهما: يحتمل به خلاف خبر أبي سعيد، والآخر: لا يحتمله».

٣٠ - أخبرنا من لا أتهم عن ابن أبي ذئب عن مَخْلَد بن خُفَاف قال: «ابتعت غلاماً فاستغللته، ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضى لي برده، وقضى عليّ برد غلته»، فأتيت عروة فأخبرته، فقال: «أروح إليه العشية فأخبره أن عائشة أخبرتني أن رسول الله قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمان، فعجلت إلى عمر فأخبرته ما أخبرني عروة عن عائشة عن النبي، فقال عمر: فما أيسر عليّ من قضاء

(١) تفرد الشافعي بهذه الرواية. وقد قال ابن عبد البر: إنها محفوظة لمعاوية مع عبادة بن الصامت، ولكن إسنادها صحيح، فتكون من الأفراد الصحيحة. اهـ. هامش الرسالة ص ٤٤٦.

قضيته - اللّهُ يعلم - أني لم أرد فيه إلا الحق، فبلغتني فيه سنة عن رسول الله فأردُ قضاء عمر وأنفذ سنة رسول الله، فراح إليه عروة فقاضى لي أن آخذ الخراج من الذي قضى به عليّ له»^(١).

٣١ - أخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب قال: «قاضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأى ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبرته عن النبي بخلاف ما قضى به، فقال سعد لربيعة: هذا ابن أبي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي بخلاف ما قضيت به. فقال له ربيعة: قد اجتهدت ومضى حكمك، فقال سعد: واعجباً! أنفذ قضاء سعد بن أم سعد وأردُ قضاء رسول الله؟ بل أردُ قضاء سعد بن أم سعد، وأنفذ قضاء رسول الله، فدعا سعد بكتاب القضية فشقه وقضى للمقضي عليه».

٣٢ - قال الشافعي أخبرني أبو حنيفة بن سَمَاك بن الفضل الشهابي، قال: حدثني ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي شريح الكعبي أن النبي قال عام الفتح: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إن أحب أخذ العقل وإن أحب فله القود» قال أبو حنيفة فقلت لابن أبي ذئب: أتأخذ بهذا يا أبا الحارث؟ فضرب صدري وصاح علي صياحاً كثيراً ونال مني وقال: أحدثك عن رسول الله وتقول: تأخذ به؟ نعم آخذ به، وذلك الفرض عليّ وعلى من سمعه، إن الله اختار محمداً من الناس فهداهم به وعلى يديه، واختار لهم ما اختار له وعلى لسانه، فعلى الخلق أن يتبعوه طائعين أو داخرين (أي صاغرين) لا مخرج لمسلم من ذلك. قال: وما سكت حتى تمنيت أن يسكت قال: «وفي تثبت الخبر الواحد أحاديث يكفي بعض هذا منها».

٣٣ - ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذه السبيل، وكذلك حُكي لنا عمن حُكي لنا عنه من أهل العلم بالبلدان. قال الشافعي: «وجدنا سعيداً بالمدينة يقول: أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي في الصرف فيثبت حديثه سنة، ويقول: حدثني أبو هريرة عن النبي، فيثبت

(١) في هذا الحديث كلام طويل ذكره الأستاذ أحمد شاكر في هامش الرسالة ص ٤٤٩.

حديثه سنة، ويروي عن الواحد غيرهما فيثبت حديثه سنة، ووجدنا عروة يقول: «حدثني عائشة أن رسول الله قضى أن الخراج بالضمان» فيثبته سنة ويروي عنها عن النبي شيئاً كثيراً فيثبتها سنناً يحل بها ويُحرّم، وكذلك وجدناه يقول: «حدثني أسامة بن زيد عن النبي، ويقول: «حدثني عبد الله بن عمر عن النبي وغيرهما، فيثبت خبر كل واحد منهما على الانفراد سنة، ثم وجدناه أيضاً يصير إلى أن يقول: حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر، ويقول: «حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر، ويثبت كل واحد من هذا خبراً عن عمر، ووجدنا القاسم بن محمد يقول: «حدثني عائشة عن النبي، ويقول في حديث غيره: حدثني ابن عمر عن النبي» ويثبت خبر كل واحد منهما على الإنفراد سنة، ويقول: حدثني عبد الرحمن ومُجمّع ابنا يزيد بن جارية، عن خنساء بنت خدام عن النبي فيثبت خبرها سنة وهو خبر امرأة واحدة. ووجدنا علي بن حسين يقول: «أخبرنا عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي قال: «لا يرث المسلم الكافر» فيثبتها سنة، ويثبتها الناس بخبره سنة. ووجدنا كذلك محمد بن علي بن حسين عن جابر عن النبي وعن عُبَيْد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي، فيثبت كل ذلك سنة. ووجدنا محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم ونافع بن جُبَيْر بن مطعم ويزيد بن طلحة بن رُكَّانَة، ومحمد بن طلحة بن رُكَّانَة، ونافع بن عُجَيْر بن عبد يزيد، وأبا سلمة بن عبد الرحمن وحُمَيْد بن عبد الرحمن، وطلحة بن عبد الله بن عوف، ومصعب بن سعد بن أبي وقاص، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبد الرحمن بن كعب بن مالك، وعبد الله بن أبي قتادة، وسليمان بن يسار، وعطاء بن يسار، وغيرهم من محدثي أهل المدينة، كلهم يقول: حدثني فلان، لرجل من أصحاب النبي عن النبي، أو من التابعين عن رجل من أصحاب النبي عن النبي فنثبت ذلك سنة. ووجدنا عطاء وطاووساً ومجاهداً وابن أبي مُلَيْكَةَ وعكرمة بن خالد وعبيد الله بن أبي يزيد وعبد الله بن باباه، وابن أبي عمار ومحدثي المكيين ووجدنا وهب بن منبه باليمن هكذا، ومكحولاً بالشام،

وعبد الرحمن بن غنم، والحسن وابن سيرين بالبصرة، والأسود وعلقمة والشعبي بالكوفة، ومحدثي الناس وأعلامهم بالأمصار كلهم، يحفظ عنه تثبيت خبر الواحد عن رسول الله والانتفاء إليه والإفتاء به، ويقبله كل واحد منهم عنمن فوقه، ويقبله عنه من تحته.

٣٤ - ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة: «أجمع المسلمون قديماً وحديثاً على تثبيت خبر الواحد والانتفاء إليه، بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحداً إلاً وقد ثبتته، جاز لي، ولكن أقول: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجود على كلهم.

ثم ذكر الشافعي ما يقال من أن بعض العلماء يتركون العمل بأحاديث تروى لهم، وأجاب بأنه لا بد له من عذر، إما بأن يكون عنده حديث يخالفه، أو يكون من حدثه ليس بحافظ، أو متهماً عنده، أو يكون الحديث محتملاً معنيين، ولا يصح أن يتوهم متوهم أن فقيهاً عاقلاً يُثبت سنة، ثم يدعها من غير تأويل ولا عذر، فإن سلك أحد مسلك الرد للحديث بلا عذر، فقد أخطأ خطأ لا عذر فيه عندنا. والله أعلم.

وهكذا أثبت الشافعي رحمه الله ببيان قوي وأدلة ناهضة من الكتاب والسنة وعمل الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وفقهاء المسلمين، وجوب العمل بخبر الواحد والأخذ به.



الفصل السادس

السنة مع المستشرقين

عرض تاريخي لأغراض المستشرقين:

لما هاجمت الجيوش الصليبية بلاد الإسلام، كانت مدفوعة إلى ذلك بدافعين:

الأول - دافع الدين والعصبية العمياء التي أثارها رجال الكنيسة في شعوب أوروبا، مفترين على المسلمين أبشع الافتراءات: محرضين النصارى أشد تحريض على تخليص مهد المسيح من أيدي الكفار (أي المسلمين) فكان جمهرة المقاتلين من جيوش الصليبيين من هؤلاء الذين أخرجتهم العصبية الدينية من ديارهم عن حسن نية، وقوة عقيدة، إلى حيث يلاقون الموت والقتل والتشريد، حملة بعد حملة، وجيشاً بعد جيش.

الثاني - دافع سياسي استعماري فلقد سمع ملوك أوروبا بما تتمتع به بلاد الإسلام وخاصة بلاد الشام وما حولها من طمأنينة ومدنية وحضارة لا عهد لهم بمثلها، كما سمعوا الشيء الكثير عن ثرواتها ومصانعها وأراضيها الخصبة الجميلة، فجاءوا يقودون جيوشهم باسم المسيح، وما في نفوسهم في الحق إلا الرغبة في الاستعمار والفتح والاستئثار بخيرات المسلمين وثرواتهم، وشاء الله أن ترتد الحملات الصليبية كلها مدحورة مهزومة، بعد حروب دامت مائتي سنة كاملة، وأن يقضى على الإمارات التي استولوا عليها، وأن ترجع هذه الحملات إلى ديارها، تحمل في قلوبها الحسرة. وفي جباهها الهزيمة، ولكنها في الواقع كانت تحمل في عقولها شيئاً من نور الإسلام، وفي أيديها ثمار الحضارة التي كانت بلادهم محرومة منها، وإذا كانت الشعوب الأوروبية قد رضيت من الغنيمة بالإياب، فإن ملوكها

وأمرأها رجعوا مصممين على الاستيلاء على هذه البلاد مهما طال الزمن وكثرت التكاليف، ورأوا - بعد الإخفاق في الاستيلاء عليها عسكرياً - أن يتجهوا إلى دراسة شؤونها وعقائدها، تمهيداً لغزوها ثقافياً وفكرياً، ومن هنا كانت النواة الأولى لجمعيات المستشرقين التي ما زالت تواصل عملها حتى اليوم، والتي كانت حتى عهد قريب تتألف من رجال الدين المسيحي أو اليهودي الذين هم ولا شك أشد الناس كرهاً للإسلام وتعصباً عليه، ولئن كان فريق من العلماء المنصفين قد غزا هذا الوسط (التبشيري المتعصب) فغني بالدراسات العربية والإسلامية في جوٍّ يتَّسم أكثره بالإنصاف، إلا أنه لا يزال - حتى اليوم - أكثر الذين يشتغلون منهم بهذه الدراسات من رجال الدين الذين يعنون بتحريف الإسلام وتشويه جماله، أو من رجال الاستعمار الذين يعنون ببلبلة بلاد الإسلام في ثقافتها، وتشويه حضارتها في أذهان المسلمين، وتتنسّم بحوث هؤلاء بالظواهر الآتية:

- ١ - سوء الظن والفهم لكل ما يتصل بالإسلام في أهدافه ومقاصده.
- ٢ - سوء الظن برجال المسلمين وعلمائهم وعظمائهم.
- ٣ - تصوير المجتمع الإسلامي في مختلف العصور، وخاصة في العصر الأول، بمجتمع متفكك تقتل الأنانية رجاله وعظماءه.
- ٤ - تصوير الحضارة الإسلامية تصويراً دون الواقع بكثير، تهويناً لشأنها واحتقاراً لآثارها.
- ٥ - الجهل بطبيعة المجتمع الإسلامي على حقيقته، والحكم عليه من خلال ما يعرفه هؤلاء المستشرقون من أخلاق شعوبهم وعادات بلادهم.
- ٦ - إخضاع النصوص للفكرة، التي يفرضونها حسب أهوائهم، والتحكم فيما يرفضونه ويقبلونه من النصوص.
- ٧ - تحريفهم للنصوص في كثير من الأحيان، تحريفاً مقصوداً، وإساءتهم فهم العبارات حين لا يجدون مجالاً للتحريف.

٨ - تحكمهم في المصادر التي ينقلون منها، فهم ينقلون مثلاً من كتب الأدب ما يحكمون به في تاريخ الحديث، ومن كتاب التاريخ ما يحكمون به في تاريخ الفقه، ويصححون ما ينقله «الدميري» في كتاب «الحيوان» ويكذبون ما يرويه «مالك» في «الموطأ»، كل ذلك انسياقاً مع الهوى، وانحرافاً عن الحق.

بهذه الروح التي أوضحنا خصائصها بحثوا عن كل ما يتصل بالإسلام والمسلمين من تاريخ وفقه وتفسير وحديث وأدب وحضارة، وقد أتاح لهم تشجيع حكوماتهم، ووفرة المصادر بين أيديهم، وتفرغهم للدارسة، واختصاص كل واحد منهم بفن أو ناحية من نواحي ذلك الفن، يفرغ له جهده في حياتها كلها، ساعدهم ذلك كله على أن يصبغوا بحوثهم بصبغة علمية، وأن يحيطوا بثروة من الكتب والنصوص ما لم يحط به كثير من علمائنا اليوم الذين يعيشون في مجتمع مضطرب في سياسته وثروته وأوضاعه، فلا يجدون متسعاً للتفرغ لما يتفرغ له أولئك المستشرقون، وكان من أثر ذلك أن أصبحت كتبهم وبحوثهم مرجعاً للمثقفين منا، ثقافة غربية والملمين بلغات أجنبية، وقد خدع أكثر هؤلاء المثقفين ببحوثهم، واعتقدوا بمقدرتهم العلمية وإخلاصهم للحق.. وجروا وراء آرائهم ينقلونها كما هي، ومنهم من يفاخر بأخذها عنهم، ومنهم من يلبسها ثوباً إسلامياً جديداً. ولا أريد أن أضرب لك الأمثال، فقد رأيت من صنيع الأستاذ «أحمد أمين» في «فجر الإسلام»^(١) مثلاً لتلامذة مدرسة المستشرقين من المسلمين.

خلاصة قول جولد تسيهر في السنة وتشكيكه بها:

ننتقل من هذه المقدمة الضرورية، إلى بيان موقف المستشرقين من السنة، وشبههم التي أثاروها حولها، والتي تأثر بها كثير من الكتاب المسلمين كما رأيت، ولعل أشد المستشرقين خطراً، وأوسعهم باعاً، وأكثرهم خبثاً وإفساداً في هذا الميدان، هو المستشرق اليهودي المجري

(١) ومن صنيع أبي رية في كتابه «أضواء على السنة المحمدية».

«جولد تسيهر» فقد كان واسع الإطلاع على المراجع العربية - على ما يظهر - حتى عد شيخ المستشرقين في الجيل الماضي، ولا تزال كتبه وبحوثه مرجعاً خصباً وهاماً للمستشرقين في هذا العصر، وقد نقل لنا الأستاذ «أحمد أمين» بصورة غير رسمية كثيراً من آرائه عن تاريخ الحديث في «فجر الإسلام» و«ضحاه»، كما نقل لنا بصورة رسمية سافرة بعض آرائه التي صرح بعزوها إليه، كما نقل لنا الدكتور علي حسن عبد القادر في كتابه «نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي» ملخص شبه هذا المستشرق في تاريخ الحديث، كما نجد بحث هذا الموضوع وخلاصة رأيه واضحاً في كتابه «العقيدة والشريعة في الإسلام» الذي ترجمه الأساتذة «محمد يوسف موسى» و «عبد العزيز عبد الحق» و «علي حسن عبد القادر».

وسأحاول هنا نقد خلاصة آرائه في هذا الصدد - غير متتبع لكل فقرة من فقراته، فذلك يقتضي كتاباً مستقلاً على حدة، فإن بحوثه في هذا الشأن يضيّق نطاق هذه الرسالة عن إثبات الرد عليها جملة جملة، وحسبي أن أشير إلى الاتجاهات العامة والخطوط الرئيسية في بحوثه، وأترك بقية الرد التفصيلي لفرصة أخرى، وأرجو الله أن يفسح في الأجل للقيام بهذا الواجب.

قال الدكتور «علي حسن عبد القادر» في «نظرة عامة في تاريخ الفقه» ص ١٢٦: وهناك مسألة جد خطيرة، نجد من الخير أن نعرض لها ببعض التفصيل وهي «وضع الحديث» في هذا العصر، ولقد ساد إلى وقت قريب في أوساط المستشرقين الرأي القائل: «بأن القسم الأكبر من الحديث ليس صحيحاً ما يقال من أنه وثيقة للإسلام في عهده الأول عهد الطفولة، ولكنه أثر من آثار جهود المسلمين في عصر النضوج» وأشار الدكتور عبد القادر إلى أن هذا الرأي هو لجولد تسيهر في كتاب «دراسات إسلامية» وقد شرحوا هذا الرأي «بأنه في هذا العصر الأول الذي اشتدت فيه الخصومة بين الأمويين والعلماء الأتقياء، أخذ هؤلاء يشتغلون بجمع الحديث والسنة، ونظراً لأن ما وقع في أيديهم من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق

أغراضهم، أخذوا يخترعون من عندهم أحاديث رأوها مرغوباً فيها ولا تتنافى والروح الإسلامية، وبرروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم إنما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبعد عن سنن الدين، ونظراً لأنهم كانوا يؤملون في أعداء البيت الأموي وهم العلويون، فقد كان محيط اختراعهم من أول الأمر موجهاً إلى مدح أهل البيت، فيكون هذا سبيلاً غير مباشر إلى ثلب الأمويين ومهاجمتهم، وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة الساكنة بشكل مؤلم ضد هؤلاء المخالفين للسنن الفقهية والقانونية.

ولم يقتصر الأمر على هؤلاء، فإن الحكومة نفسها لم تقف ساكنة إزاء ذلك، فإذا ما أرادت أن تعمم رأياً أو تسكت هؤلاء الأتقياء، تذرعت أيضاً بالحديث الموافق لوجهات نظرها، فكانت تعمل ما يعملها خصومها، فتضع الحديث، أو تدعو إلى وضعه، وإذا ما أردنا أن نتعرف إلى ذلك كله، فإنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي، فالوضع في الحديث ونشر بعضه أو اضطهاد بعضه بدأ في وقت مبكر، فالأمويون كانت طريقتهم كما قال معاوية للمغيرة بن شعبة: «لا تهمل في أن تسب علياً وأن تطلب الرحمة لعثمان، وأن تسب أصحاب علي وتضطهد من أحاديثهم وعلى الضد من هذا، أن تمدح عثمان وأهله وأن تقربهم وتسمع إليهم» على هذا الأساس قامت أحاديث الأمويين ضد علي، ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهملهم الكذب في الحديث الموافق لوجهات نظرهم، فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تنسب إليهم.

وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الإمام الزهري بدهائهم في سبيل وضع الحديث - وهنا اختصر الدكتور اتهام المستشرق جولد تسيهر للإمام الزهري - ومن الواجب أن أثبتة هنا كما نقلناه عنه في الدرس، ولا تزال مسودته بخط يده عندي حيث قال: إن عبد الملك بن مروان منع الناس من الحج أيام فتنة ابن الزبير. وبني قبة الصخرة في المسجد الأقصى ليحج

الناس إليها ويطوفوا حولها بدلاً من الكعبة، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية، فوجد الزهري وهو ذائع الصيت في الأمة الإسلامية مستعداً لأن يضع له أحاديث في ذلك، فوضع أحاديث، منها حديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى» ومنها حديث: «الصلاة في المسجد الأقصى تعدل ألف صلاة فيما سواه» وأمثال هذين الحديثين، والدليل على أن الزهري هو واضع هذه الأحاديث، أنه كان صديقاً لعبد الملك وكان يتردد عليه، وأن الأحاديث التي وردت في فضائل بيت المقدس مروية من طريق الزهري فقط.

أما كيف وجه الأمويون همتهم إلى أن ينشروا أحاديث توافق رغبتهم وكيف استغلوا لذلك أناساً من نوع (الزهري) الرجل الصالح، استغلالاً ليس من نوع الاستغلال المادي، بل من نوع الدهاء، فإن ذلك يظهر لنا من بعض الأخبار التي لا تزال محفوظة عند الخطيب البغدادي، ويمكن استخدامها هنا فنجد فيه أخباراً من طرق مختلفة عن عبد الرزاق بن همام (- ٢١١هـ) عن معمر بن راشد (- ١٥٤هـ) الذي كان ممن يسمع من الزهري، وهو أن الوليد بن إبراهيم الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة وضعها أمامه وطلب إليه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فأجازه الزهري على ذلك من غير تردد كثير وقال له: من يستطيع أن يخبرك بها غيري؟ وهكذا استطاع الأموي أن يروي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري، وهذا يتفق مع ما ذكر سابقاً من أمثلة عن استعداد الزهري لإجابة رغبة البيت المالك بالوسائل الدينية، وقد كانت تقواه تجعله يشك أحياناً ولكنه لا يستطيع دائماً أن يتحاشى تأثير الدوائر الحكومية، وقد حدثنا معمر عن الزهري بكلمة مهمة وهي قوله أكرهنا هؤلاء الأمراء على أن نكتب «أحاديث» فهذا الخبر يفهم استعداد الزهري لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية، ولم يكن الزهري من أولئك الذين لا يمكن الاتفاق معهم، ولكنه كان ممن يرى العمل مع

الحكومة، فلم يكن يتجنب الذهاب إلى القصر، بل كان كثيراً ما يتحرك في حاشية السلطان، بل إننا نجده في حاشية الحجاج في حجه، وهو ذلك الرجل المبعّض، وقد جعله هشام مريباً لولي عهده، وفي عهد يزيد الثاني قبل منصب القضاء، وتحت تأثير هذه الحالات كان يغمض عينيه، ولم يكن من أولئك الذين وقفوا أزاء خلفاء الجور والظلم، كما يسمى الأتقياء هذا البيت، ثم ذكر المستشرق ما في زيارة أهل الظلم واتباع السلطان من فتنة، وأنهم كانوا يعدون من قَبْلِ منصب القضاء غير ثقة، وأن الشعبي كان يلبس الألوان ويلعب مع الشباب حتى لا يتخذ للقضاء، وأنه حارب الحجاج مع ابن الأشعث، وأن من المقرر عند العلماء أن من تولى القضاء فقد ذبح بغير سكين.

ثم قال المستشرق بعد أن فرغ من اتهام الزهري: «ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية أو لصالح البيت الأموي بل تعدى ذلك إلى الناحية الدينية في أمور العبادات التي لا تتفق مع ما يراه أهل المدينة، مثل ما هو معروف من أن خطبة الجمعة كانت خطبتين، وكان يخطب الخلفاء وقوفاً وأن خطبة العيد كانت تتبع الصلاة فغير الأمويون ذلك، فكان يخطب الخليفة خُطبة الصلاة، واستدلوا بذلك بما رواه رجاء بن حيوة من أن الرسول والخلفاء كانوا يخطبون جلوساً، في حين قال جابر بن سمرة: من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب.

ومثل ذلك ما حصل من زيادة معاوية في درجات المنبر وما كان من جعله المقصورة التي أزالها العباسيون بعد ذلك. كما لم يقتصر الأمر على نشر أحاديث ذات ميول، بل تعداه إلى اضطهاده أحاديث لا تمثل وجهات النظر، والعمل على إخفائها وتوهينها، فمما لا شك فيه أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين اختفت عند مجيء العباسيين، وقد استدل في سبيل تأييد قوله بأدلة من قدح بعض العلماء في بعض مما يخرجونه مخرج الجرح والتعديل، مما ورد كثير منه عن السلف القدماء يقول: فمن ذلك قول المحدث عاصم بن نبيل (هو الحافظ الثقة الضحاك بن مخلد أبو

عاصم النبيل من أصحاب زفر وليس عاصم بن النبيل) - توفي سنة ٢١٢ وعمره ٩٠ سنة^(١) - ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث. ويقول مثل ذلك يحيى بن سعيد القطان (- ١٩٢هـ) ويقول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي: إنه مع شرفه في الحديث كان كذوباً ولكن ابن حجر يقول في «التقريب» «ولم يثبت بأن وكيعاً كذبه»، ويقول يزيد بن هارون: إن أهل الكوفة في عصره ما عدا واحداً كانوا مدلسين، حتى السفينان ذكرا بين المدلسين. وقد شعر المسلمون في القرن الثاني بأن الاعتراف بصحة الأحاديث يجب أن يرجع إلى الشكل فقط، وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوعة، وساعدهم على هذا ما ورد من الحديث: «سيكثر التحديث عني فمن حدثكم بحديث فطبّقوه على كتاب الله فما وافقه فهو مني، قلته أو لم أقله».

هذا هو المبدأ الذي حدث بعد قليل عند انتشار الوضع، ويمكن أن نتبين شيئاً من ذلك في الأحاديث الموثوق بها، فمن ذلك ما رواه مسلم من أن النبي ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية فأخبر ابن عمر أن أبا هريرة يزيد «أو كلب زرع»، فقال ابن عمر: إن أبا هريرة كان له أرض يزرعها. فملاحظة ابن عمر تشير إلى ما يفعله المحدث لغرض في نفسه.

وفي سبيل إثبات بعض القواعد الفقهية طرّقوا باباً آخر غير الروايات الشفوية وذلك بإظهار صحف مكتوبة تبين إرادة الرسول، وقد وجد هذا النوع تصديقاً في هذا العصر، وإذا ما دار الأمر حول نسخة من هذه الصحف فإنهم لا يسألون عن أصلها المنسوخة عنه، ولا يبحثون عن صحتها، ونستطيع أن نتبين جرأة الواضعين من هذا الخبر، ذلك أنهم في عصر الأمويين حاول بعض الناس التوفيق بين عرب الشمال وعرب الجنوب، فأظهروا حلفاً كان في عصر ثُبّع بن معد يكرب بين اليمنية

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/ ٣٣٣.

وربيعة، وقد وجدوا هذا محفوظاً عند بعض أحفاد هذا الأمير الحميري .
فهؤلاء الذين يقبلون مثل هذا لا يكون من الصعب عليهم أن يعترفوا بمثله
مما هو أقرب عهداً، ونعني بهذا مسألة «تعريف الصدقة» عن صغار البقر
وكبارها، فقد وردت في ذلك أحاديث مختلفة، ولكن لم يصح منها شيء
ليأخذ منه جامعو الحديث نصوصاً تحتوي على نظام للدفع مفصل، فرجع
الناس إلى وصايا مكتوبة عن الزكاة مما وصى به الرسول رسله إلى البلاد
العربية، مثل وصيته إلى معاذ بن جبل، وكتابه إلى عمرو بن حزم
وغيرهما، مما روى لنا محتوياتها راوو الحديث، ولم يكتف الناس بهذه
النسخ المنقولة عن أصول، بل أظهروا أيضاً بعض هذه الأصول القديمة
فهناك وثيقة كانت عند ابن عمر، أمر عمر بن عبد العزيز بنقل نسخة منها،
وقد روى أبو داود تصحيح الزهري لها.

وهناك وثيقة أخرى بختم الرسول، ذكرها أبو داود أيضاً، وقد أظهرها
حماد بن أسامة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، وكان أبو بكر قد وجهها
لأنس بن مالك عندما ذهب لجمع الصدقات» اهـ.

قال الدكتور بعد ذلك «هذا هو الرأي الذي ساد أوساط المستشرقين
في القرن الماضي. ثم ذكر أنه سادت في أوساطهم في العصر الحديث
نظرية تخالف هذه النظرية وتتفق في نتائجها مع وجهات النظر الإسلامية،
واكتفى المؤلف بذكر النظرية الجديدة دون أن يعقب على هذه أو تلك،
وكفى الله المؤمنين القتال!..»



الجواب

إذا أمعنت النظر فيما قدمته في هذه الرسالة من حرص الصحابة على حفظ حديث رسول الله ﷺ ونقله وحرص التابعين وتابعي التابعين فمن بعدهم، على نقل هذا الحديث وجمعه، وتنقيته من شوائب التحريف والتزويد، وما قام به علماء السنة من جهود جبارة في تتبع الكذابين والوضاعين، وفضح نواياهم ودخائلهم، وبيان ما زادوه في السنة من أحاديث مكذوبة، حتى جمعت السنة في كتب صحيحة، وأشبعها النقاد بحثاً وتمحيصاً، ثم خرجوا من ذلك إلى الاعتراف بصحتها والتسليم بها، إذا أمعنت النظر في ذلك كله، أيقنت أن هؤلاء المستشرقين يخبطون في أودية الأوهام، ويتأثرون بأهوائهم وتعصبهم في الحكم على حقائق يعتبر العبث بها في نظر المحقق المنصف إسفافاً وتلاعياً بالعلم، وإخضاعاً لحقائق التاريخ إلى نظريات الهوى والعصبية.

هذه كلمة مجملة لا نريد بها رداً على هؤلاء، ولكننا نريد أن نلفت نظر القارئ المنصف إلى ما بين يديه من حقائق، حتى لا تغيب عنه حين نريد أن نناقش دعوى هؤلاء المتعصبين، وسنحرص فيما يلي على مناقشة هذه الدعوى مناقشة موجزة في بعضها اكتفاء بما سبق لنا بيانه، ومفصلة في بعضها تحقيقاً لما لم نتعرض له من قبل..

هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين؟

يقول جولد تسيهر: إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني. ولا ندري كيف يجرؤ على مثل هذه الدعوى، مع أن النقول الثابتة تكذبه، ومع أن رسول الله ﷺ لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وقد وضع الأسس الكاملة لبنیان الإسلام الشامخ، بما أنزل الله عليه في كتابه، وبما سنه عليه الصلاة والسلام من سنن وشرائع وقوانين شاملة وافية، حتى قال ﷺ قبيل وفاته: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي» وقال: «لقد تركتكم على الحنيفية السمحة ليلها كنهارها».

ومن المعلوم أن من أواخر ما نزل على النبي ﷺ من كتاب الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وذلك يعني: كمال الإسلام وتمامه.

فما توفي رسول الله إلا وقد كان الإسلام ناضجاً تاماً لا طفلاً يافعاً كما يدعي هذا المستشرق، نعم لقد كان من آثار الفتوحات الإسلامية أن واجه المتشرعين المسلمين جزئيات وحوادث لم ينص على بعضها في القرآن والسنة، فأعملوا آراءهم فيها قياساً واستنباطاً حتى وضعوا لها الأحكام، وهم في ذلك لم يخرجوا عن دائرة الإسلام وتعاليمه، وحسبك أن تعلم مدى نضوج الإسلام في عصره الأول، أن عمر سيطر على مملكتي كسرى وقيصر وهما ما هما في الحضارة والمدنية، فاستطاع أن يسوس أمورهما، ويحكم شعوبهما، بأكمل وأعدل مما كان كسرى وقيصر يسوسان بها مملكتيهما، أترى لو كان الإسلام طفلاً، كيف كان يستطيع عمر أن ينهض بهذا العبء ويسوس ذلك الملك الواسع، ويجعل له من النظم ما جعله ينعم بالأمن والسعادة، ما لم ينعم بهما في عهد ملكيهما السابقين؟

على أن الباحث المنصف يجد أن المسلمين في مختلف بقاع الأرض التي وصلوا إليها كانوا يتعبدون عبادة واحدة، ويتعاملون بأحكام واحدة، ويقيمون أسس أسرهم وبيوتهم على أساس واحد. وهكذا كانوا متحدين في العبادات والمعاملات والعقيدة والعادات غالباً، ولا يمكن أن يكون ذلك لو لم يكن لهم قبل مغادرتهم جزيرة العرب نظام تام ناضج، وضع لهم أسس حياتهم في مختلف نواحيها، ولو كان الحديث أو القسم الأكبر منه نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتماً ألا تتحد عبادة المسلم في شمال أفريقيا مع عبادة المسلم في جنوب الصين، إذ أن البيئة في كل منهما مختلفة عن الأخرى تمام الاختلاف، فكيف اتحدا في العبادة والتشريع والآداب، وبينهما من البعد ما بينهما؟

أما قيام المذاهب بعد القرن الأول وتعددتها، فذلك بلا شك أثر للكتاب والسنة، ولمدارس الصحابة في فهم كتاب الله والسنة، أما الكتاب فقد كان محفوظاً متواتراً بينهم، وأما السنة فلا ترى قولاً لإمام من أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث، إلا وقد سبقه إليه صحابي أو تابعي، وذلك قبل أن يتطور الدين - كما زعم هذا المستشرق - تطوراً بالغ الأثر، وفي هذا ما يقضي على الشبهة من أساسها.

أما ما استند إليه بعد ذلك من أدلة على وجهة نظره فسنرى أنها كبناء قام على أساس من جرف هار، وستنهار أمام نظرك واحدة بعد أخرى بفضل الله.

١ - موقف الأمويين من الدين:

يقيم المستشرق جولد تسيهر أساس نظريته على مدى الخلاف الذي زعم أنه كان قائماً بين الأمويين (والعلماء الأنقياء)، وقد حرص على أن يصور لنا الأمويين جماعة دنيويين ليس لهم همٌ إلا الفتح والاستعمار، وأنهم كانوا في حياتهم العادية جاهلين لا يمتنون إلى تعاليم الإسلام وآدابه بصلة، وهذا افتراء على الواقع والتاريخ، ومن المسلّم به أن ما بين أيدينا من نصوص التاريخ التي تمثل لنا العصر الأموي، إنما وضعت في العصر العباسي، وقد كان عصراً مشبعاً بالعداوة لبني أمية، فتزيد فيه الرواة والأخباريون ما شاؤوا، ولعبت الشائعات التي أثارها صنائع العباسيين عن الأمويين وخلفائهم دوراً خطيراً في التاريخ، إذ احتلت مكانتها في الكتب، وغدت حقائق في نظر كثير من الناس، وهي لا تعدو أن تكون أخباراً تناقلتها الألسنة دون تحقيق، وهي من وضع صنائع العباسيين وغلاة الشيعة والروافض، فلا يصح الاعتماد بدون تمحيص على كتب الأخبار والتاريخ فيما يتعلق بالأمويين.

هذا شيء، وشيء آخر أنه حتى في هذه الحالة فإننا نجد نصوصاً كثيرة تكذب ما رمى به هذا المستشرق خلفاء بني أمية من انحراف عن الإسلام وتحدُّ لأحكامه، فابن سعد يروي لنا في طبقاته عن نسك

عبد الملك وتقواه قبل الخلافة ما جعل الناس يلقبونه بحمامة المسجد، حتى لقد سئل ابن عمر: أرايت إذا تفانى أصحاب رسول الله ﷺ من نسأل؟ فأجابهم: سلوا هذا الفتى وأشار إلى عبد الملك، وسترى في بحث الزهري أن عبد الملك كان حريصاً على إرشاد العلماء وطلاب العلم إلى تتبع السنن والآثار، حتى لقد قال للزهري وهو يومئذ حدث شاب: اثبت الأنصار فإنك تجد عندهم علماً كثيراً، ولما جاء الناس لمبايعته بالخلافة كان يتلو كتاب الله على مصباح ضئيل، وقل مثل ذلك في الوليد بن عبد الملك، فلقد أنشئت في عصره أكثر المساجد المعروفة اليوم، حتى كان عصره للمسلمين عصراً عمرانياً، وقل مثل ذلك في بقية الخلفاء ما عدا يزيد بن معاوية، فلقد كان على ما يظهر منحرفاً بعض الانحراف عن خلق الشريعة في مسلكه الشخصي، ومع ذلك فقد نحله صنائع العباسيين ورواة الشيعة كثير من الحوادث التي لم تثبت لدى النقد، ومثل ذلك يقال في الوليد الذي افتروا عليه أنه رمى كتاب الله ومزقه، فإن مثل هذه الأخبار لا يشك من يطالعها بروح الإنصاف أنها مفسوسة مكذوبة.

والتاريخ ليذكر بكثير من الإعجاب فتوحات الأمويين، حتى إن رقعة الإسلام في العصر العباسي لم تزد كثيراً عما كانت عليه في العصر الأموي، والفضل في ذلك للأمويين حيث كان أبناء خلفائهم على رأس الجيوش الفاتحة الغازية في سبيل إعلاء كلمة الله ونشر شريعته، فلماذا يعاديهم العلماء؟ ولماذا يتهمون هؤلاء بأنهم لم يكونوا يفهمون الإسلام؟ ولم يكونوا على شيء من حبه والتفاني فيه؟.

فما أقامه المستشرق من نظرية الوضع في الحديث، بناء على اشتداد العداء بين الأمويين والعلماء الأتقياء لا أساس له من الصحة، نعم! لقد كان العداء بينهم وبين زعماء الخوارج والعلويين قوياً مستحكماً، ولكن هؤلاء هم غير العلماء الذين نهضوا لجمع الحديث وتدوينه وروايته ونقده، كسعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسالم مولى عبد الله بن عمر،

ونافع مولى ابن عمر، وسليمان بن يسار، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، والإمام الزهري، وعطاء، والشعبي، وعلقمة، والحسن البصري، وأضرابهم من أئمة الحديث، فهؤلاء لم يصطدموا مع الأمويين في معارك، ولا أثر عنهم أنهم تصدوا لخصومة الأمويين، اللهم إلا ما كان من سعيد بن المسيب وجفائه لعبد الملك، فقد كان سبب ذلك معلوماً وهو ما أراده عبد الملك من أخذ البيعة لابنه الوليد، ثم لسليمان من بعده، فأبى سعيد وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين في وقت واحد، فهذا هو سبب الجفاء، ولا نعلم قبل هذه الحادثة جفاء بين سعيد وخلفاء بني أمية، ووقع شيء من الجفاء بين الحجاج وبعض علماء عصره، سببه اشتداد الحجاج في مقاومة خصوم الدولة الأموية، لا إمعانه في الفسق والضلال، حتى يثور عليه العلماء الأتقياء. كيف وللحجاج فضل في إعجام حروف القرآن وشكل كلماته، وهذا يدل على مبلغ عنايته بكتاب الله وذلك لا يكون إلا في نفس عميقة التدين.

وقصارى القول: أن هذا المستشرق إن عنى بالعلماء الذين وقعت الخصومة بينهم وبين الأمويين أنهم هم زعماء الخوارج والعلويين، فنعم. ولكن هذا لا علاقة له بالعلماء الذين دأبوا على نشر السنة وحفظها وتنقيتها، وإن أراد بهم أمثال عطاء ونافع وسعيد والحسن والزهري ومكحول وقتادة، فكذب وافتراء يرده التاريخ ويأباه عليه كل الإباء.

٢ - هل كان علماء المدينة وضاعين؟.

والأغرب من هذا أنه يصور لنا هذا العداء في كتابيه «دراسات إسلامية»، و«العقيدة والشريعة في الإسلام» أنه كان بين الأمويين وعلماء المدينة، وأن علماء المدينة هم الذين بدؤوا بحركة الوضع ليقاوموا الأمويين، ولكن الكذب يجب أن يكون ذكوراً، فإذا كان علماء المدينة فعلوا ذلك كما يزعم، فهل كانوا هم كل علماء الإسلام في ذلك العصر؟ ألم يكن في مكة ودمشق والكوفة والبصرة ومصر وأمصار الإسلام الأخرى صحابة وعلماء أيضاً؟ لقد كان في مكة في ذلك العصر - عدا من تأخر وفاته من الصحابة - أمثال عطاء وطاووس ومجاهد وعمرو بن دينار وابن

جريج وابن عيينة، وكان في البصرة أمثال الحسن وابن سيرين ومسلم بن يسار وأبو الشعثاء وأيوب السختياني ومطرف بن عبد الله بن الشخير، وكان في الكوفة أمثال علقمة والأسود وعمرو بن شرحبيل ومسروق بن الأجدع وعبيدة السلماني وسويد بن غفلة وعبد الله بن عتبة بن مسعود وعمرو بن ميمون وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وسعيد بن جبير والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وكان في الشام أبو إدريس الخولاني وقبيصة بن ذؤيب وسليمان بن حبيب وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري وعبد الرحمن بن جبير ومكحول. وكان في مصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله الأشج وعمرو بن الحارث^(١) والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر، وكان في اليمن مطرف وغيره.

هؤلاء أعلام الإسلام في العصر الأموي فهل شاركوا علماء المدينة في الوضع؟ وكيف تم ذلك؟ وأين هذا المؤتمر الذي ضمهم، حتى اتخذوا فيه قرار الوضع؟ وإذا كانوا لم يشاركوا علماء المدينة في ذلك، فكيف سكتوا عنهم وكيف نقلوا حديثهم؟ وأين هو في التاريخ إنكارهم على هؤلاء العلماء، بل إنا لنجد على عكس ذلك أن علماء الأمصار جميعاً يعترفون بأن حديث الحجاز أصح حديث وأفواه، بل إن عبد الملك يعترف لعلماء المدينة بصحة الحديث حين أشار على الزهري أن يأتي إلى دور الأنصار فيتعلم منهم - كما سيأتي معنا في الحديث عن الزهري - فكيف اعترفوا بذلك لو كانت المدينة دار ضرب الحديث وابتكاره ووضعه للناس؟ إنها دعوى متهافة لا تثبت أمام النقد لحظات ولكن الهوى يُعمي.

ومما يزيد في تهافت هذه الدعوى أن هذا المستشرق يتخذ من عداء ابن المسيب لعبد الملك ذريعة لرمي علماء المدينة كلهم بالكذب والوضع، ولكنه لا يذكر لنا دور سعيد في هذه الحركة، لقد كان من حقه أن يكون على رأسها، ولكنه لم يذكر له دوراً في هذه الحركة، فلماذا؟ هل هو يتهمه

(١) انظر أعلام الموقعين ١٧/١ وما بعدها.

في الحقيقة بالوضع كما اتهم الزهري، ولكنه لم يجزؤ على ذلك إذ لم يجد بين يديه ولو رواية مفتعلة يؤيد بها دعواه كما فعل مع الزهري؟ أم أنه يبرئه من تهمة الوضع؟ فكيف كان ذلك وهو على رأس العلماء الأتقياء الذين انصرفوا عن بني أمية واضطروا إلى القيام بتلك الحركة كما زعم؟ هكذا يتهاافت الكذوب ويضطرب في دعواه..

لقد تتبع علماؤنا الوضاعين في الحديث، ورموهم بالزندقة والفسوق، فلم يعجب المستشرق هذا الوصف، بل أطلق عليهم لقب «العلماء الأتقياء» ثم زاد على ذلك أن مقرهم كان في المدينة، وما كان في المدينة حقاً إلا كل عالم وتقي، ولكن بالمعنى الذي يفهمه المسلمون: من العلم والتقوى، وهو الاجتهاد في دين الله، والصدق في شريعته، ومحاربة الكذابين والوضاعين، لا بالمعنى الذي يفهمه هذا المستشرق: وهو الدس في حديث رسول الله والافتراء عليه دفاعاً عن دينه.

٣ - هل استجاز علماؤنا الكذب دفاعاً عن الدين؟

ثم يقول هذا المستشرق اليهودي: «ونظراً لأن ما وقع في أيديهم - أي العلماء - من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق أغراضهم، أخذوا يخترعون من عندهم أحاديث رأوها مرغوباً فيها ولا تنافي الروح الإسلامية، وبرروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم إنما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبعد عن سنن الدين».

هكذا يبرر جولد تسيهر وضع علمائنا للحديث.. وهو قول من لم يصل ولن يصل إلى مدى السمو الذي يتصف به علماؤنا الأثبات، ولا المدى الذي وصلوا إليه في الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية، ولا مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله ﷺ، حتى قال منهم من قال بكفر من يفعل ذلك وقتله وعدم قبول توبته، إن هذا المستشرق معذور إذا لم يفهم عن علمائنا هذه الخصائص، لأنه لا يجد لها ظلاً في نفسه ولا فيما حوله، ومن اعتاد الكذب ظن في الناس أنهم أكذب منه، واللص يظن

جميع الناس لصوصاً مثله... وإلا فمن الذي يقول: إن مثل سعيد بن المسيب الذي تعرض للضرب والإهانة والتنكيل، حتى لا يبايع بيعتين في وقت واحد فيخالف بذلك سنة رسول الله ﷺ، يستبيح بعد ذلك لنفسه أن يكذب ليدافع عن سنة رسول الله ﷺ؟ ومن الذي يرضى لنفسه أن يتهم قوماً جاهرُوا بالإنكار على بعض ولاتهم لأنهم خالفوا بعض أحكام السنة، بأنهم استجازوا لأنفسهم بعد ذلك أن يضيفوا إلى السنة أحكاماً لم يقلها رسول الله ﷺ، أيها الناس أليست لكم عقول تحكمون بها؟ أم أنتم تتكلمون لقوم لا عقول لهم؟

٤ - كيف بدأ الكذب في الحديث؟

ثم قال بعد ذلك: «ونظراً لأنهم كانوا - أي العلماء الأتقياء - يؤملون في أعداء البيت الأموي وهم العلويون، فقد كان محيط اختراعهم من أول الأمر موجهاً إلى مدح أهل البيت، فيكون هذا سبيلاً غير مباشر في ثلب الأمويين ومهاجمتهم! وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة الساكنة بشكل مؤلم ضد هؤلاء المخالفين للسنن الفقهية والقانونية!». .

هكذا انقلب الأمر من رغبة في وضع الحديث دفاعاً عن الدين، إلى وضع للحديث هجوماً على الأمويين... وهكذا يزعم هذا المستشرق أن علماءنا الأتقياء هم الذين وضعوا الأحاديث في مدح أهل البيت، وغير خاف على المشتغلين بعلوم السنة، أن الله مدح بعض الصحابة في الكتاب الكريم، وأن رسول الله ﷺ مدح علياً، كما مدح أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة وعائشة والزبير وأمثالهم من كبار الصحابة، فهناك بلا شك قسط من الحديث صحيح في مدح كبار بعض الصحابة ومنهم آل البيت، ولكن الشيعة تزيدوا في ذلك، وبدؤوا في وضع الأحاديث في فضائل آل البيت نكاية بالأمويين وأشياعهم، فقاومهم علماء السنة، وبينوا ما وضعوه في هذا السبيل من أحاديث كاذبة، فليس الذي وضع الأحاديث إذاً في أهل البيت هم العلماء الأتقياء من أهل المدينة بل إن هؤلاء العلماء الأتقياء هم الذين قاوموا هذا الوضع، ووقفوا دون هذه الحركة، حتى ليقول ابن سيرين - كما

نقلنا ذلك من قبل :- لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

وإذا أراد «جولد تسيهر» أن يعرف من هم أهل البدع في نظر أهل السنة، فليرجع إلى المصادر العربية التي نقل منها وحرف فيها، ليعلم أنهم هم الشيعة والخوارج ومن سار على طريق هؤلاء.. فكيف يقاوم علماءنا الطوائف التي تزيدت ووضعت الأحاديث في فضل آل البيت، ثم يفعلون هم مثل ذلك الفعل فيضعون الأحاديث لهذا الغرض نفسه؟

ولقد كان الأولى، إذا كانوا على استعداد لوضع الأحاديث في ذلك ألا يقاوموا حركة الشيعة، وأن يسيروا معهم في طريق واحد، فلماذا لم يفعلوا؟ ومن الغريب أنهم في الوقت الذي يعترف فيه عالم شيعي كابن أبي الحديد، بأن الشيعة هم أول من كذبوا في الحديث وزادوا في فضائل أهل البيت، يأتي جولد تسيهر فيلصق بأهل السنة أو (العلماء الأتقياء من علماء المدينة على رأيه) بأنهم هم أول من فعل ذلك، أليس هذا إمعاناً في تحريف حقائق التاريخ إلى حد لا يصل إليه إلا باغ أثيم؟.

٥ - هل تدخلت الدولة الأموية في وضع الحديث:

ثم قال: «ولم يقتصر الأمر على هؤلاء، فإن الحكومة نفسها لم تقف ساكنة إزاء ذلك، فإذا أرادت أن تعمم رأياً، أو تسكت هؤلاء الأتقياء، تذرعت أيضاً بالحديث الموافق لوجهات نظرها، فكانت تعمل ما يعمله خصومها، فتضع الحديث أو تدعو إلى وضعه».

وهذه دعوى جديدة لا وجود لها إلا في خيال كاتبها، فما روى لنا التاريخ أن (الحكومة الأموية) وضعت الأحاديث لتعمم بها رأياً من آرائها، ونحن نسأله أين هي تلك الأحاديث التي وضعتها الحكومة؟ إن علماءنا اعتادوا ألا ينقلوا حديثاً إلا بسنده، وها هي أسانيد الأحاديث الصحيحة محفوظة في كتب السنة، ولا نجد في حديث واحد من آلافها الكثيرة، في

سنده عبد الملك أو يزيد أو الوليد أو أحد عمالهم كالحجاج وخالد بن عبد الله القسري وأمثالهم، فأين ضاع ذلك في زوايا التاريخ لو كان له وجود؟ وإذا كانت الحكومة الأموية لم تضع، بل دعت إلى الوضع، فما الدليل على ذلك؟.

٦ - أسباب الاختلاف في الحديث:

يقول جولد تسيهر: «إنه لا توجد مسألة خلافة سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي»!

أهذا هو الدليل على أن الحكومة الأموية هي التي دعت إلى الوضع؟ لماذا لا يكون وضع هذه الأحاديث في المسائل الخلافية من وضع المذاهب المختلفة نفسها؟ ولماذا لا يكون لهذه الأحاديث المختلفة سبب إلا الوضع، لقد ذكر العلماء وجوهاً كثيرة لأسباب اختلاف الحديث:

منها تعدد وقوع الفعل الذي حكاه الصحابي مرتين في ظرفين مختلفين، فيحكي هذا ما شاهده في ذلك الظرف، ويحكي الثاني ما شاهده في ظرف آخر كحديثي (الوضوء من مس الذكر) (وهل هو إلا بضعة منك؟).

ومنها أن يفعل النبي الفعل على وجهين إشارة إلى الجواز، فيروي صحابي ما شاهده في الحالة الأولى، ويروي الثاني ما شاهده في الحالة الثانية، كأحاديث صلاة الوتر أنها سبع أو تسع أو إحدى عشرة.

ومنها اختلافهم في حكاية حال شاهدها من رسول الله ﷺ مثل اختلافهم في حجة الرسول، هل كان فيها قارناً أو مفرداً أو متمتعاً، وكل ذلك حالات يجوز أن يفهمها الصحابة من النبي، لأن نية القرآن أو التمتع أو الأفراد مما لا يطلع عليه الناس.

ومنها اختلاف الصحابة في فهم المراد من حديث النبي، فهذا يفهم الوجوب، وذلك يفهم الاستحباب.

ومنها أن يسمع الصحابي حكماً جديداً ناسخاً للأول، ولا يكون الثاني قد سمعه، فيظل يروي الحكم الأول على ما سمع.

وقصارى القول أن علماءنا بينوا أسباب اختلاف الحديث، فما كان مرجعه إلى الوضع بينوه، وما كان مرجعه إلى غير ذلك بينوه أيضاً، وقد صنفوا فيه كتباً قيمة من أشهر من ألف فيه الإمام الشافعي، وابن قتيبة، والطحاوي وغيرهم، فالزعم بأن ذلك دليل على وضع الأحاديث المختلفة كلها زعم باطل، وأشد منه بطلاناً أن يتخذ ذلك دليلاً على تدخل الحكومة الأموية في الوضع ودعوتها إليه.

٧ - هل تدخل معاوية في الوضع؟

ولا ينسى جولد تسيهر أن يأتي لنا بدليل آخر، فيروي عن معاوية أنه قال للمغيرة بن شعبة: «لا تهمل في أن تسب علياً، وأن تطلب الرحمة لعثمان، وأن تسب أصحاب علي، وتضطهد من أحاديثهم، وعلى الضد من هذا أن تمدح عثمان وأهله وأن تقربهم وتسمع إليهم» ثم يقول جولد تسيهر: «على هذا الأساس قامت أحاديث الأمويين ضد علي».

انظر إلى هذا الدليل! معاوية يقول لأحد أتباعه أو أمرائه: اضطهد أصحاب علي وقرب إليك أصحاب عثمان، فأى شيء في هذا يدل على وضع الأحاديث؟ أليس هذا ما يقع دائماً في كل حكومة مع أنصارها وخصومها في الرأي؟ فما علاقة ذلك بوضع الحديث؟ وأين تجد معاوية يقول للمغيرة: لا تهمل في أن تضع الأحاديث على علي، وأن تضع الأحاديث في عثمان؟ لو قال ذلك معاوية لكان دليلاً على ما يزعم، ولكن أين قال ذلك؟ وكيف نعلم ذلك من النص الذي نقله؟.

أما قول معاوية: (وأن تسب أصحاب علي وتضطهد من أحاديثهم) واستدلال المستشرق على أن بعض الحديث قد اضطهد فها هنا مجال العبرة لمن يحسن الظن بعلم هؤلاء المستشرقين وأمانتهم، إن أصل العبارة كما رواها الطبري^(١) «لا تحجم عن شتم علي وذريته، والترحم على عثمان والاستغفار له، والعيب على أصحاب علي والإقصاء لهم، وترك الاستماع

(١) ٤١/٦.

منهم، وإطراء شيعة عثمان، والإدناء إليهم والاستماع منهم» فانظر كيف حرف هذا المستشرق لفظ «والإقصاء لهم» بلفظ «وتضطهد من أحاديثهم» فإن كلمة أحاديثهم لا وجود لها في أصل النص، أفرأيت كيف تكون أمانة العلماء؟ ولو فرضنا أنها واردة فلا معنى لأحاديثهم هنا إلا كلامهم ومحاوراتهم في مجالسهم، لا الأحاديث بمعنى الأقوال المنسوبة إلى رسول الله ﷺ.

هذه هي أدلته التي يبني عليها حكماً خطيراً بأسلوب قاطع، بأن الحكومة الأموية وضعت الأحاديث ودعت إلى وضعها.

٨ - هل استغل الأمويون الزهري لوضع الحديث؟

ثم يقول بعد ذلك: «ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهمهم الكذب في الحديث الموافق لوجهات نظرهم، فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تنسب إليهم، وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الإمام الزهري بدهائهم في سبيل وضع الأحاديث... إلخ».

وهنا نجد من حقنا وواجبنا أن نزيح الستار عن مؤامرة هذا اليهودي المستشرق على أكبر إمام من أئمة السنة في عصره، بل على أول من دون السنة من التابعين، لنرى ما فيها من خبث ولؤم ودس وتحريف، وإنها لخطة مبيتة من هذا المستشرق أن يهاجم أركان السنة واحداً بعد آخر، فلقد هاجم أكبر صحابي روى الحديث عن رسول الله ﷺ، وهو أبو هريرة رضي الله عنه، وسترى كيف ناقشنا هذه الاتهامات التي أوردها الأستاذ أحمد أمين في «فجر الإسلام»، وتابع فيها المستشرق احتساباً لغير وجه الله تعالى، حتى إذا فرغ من تهديم أبي هريرة على زعمه، جاء هنا ليهدم ركن السنة في عصر التابعين، حتى إذا تم له انهيار السنة بعد أن وجه إليها المعاول من ناحيتين، ناحية روايتها وأئمتها، وناحية الشك بها جملة، كما ترى صنيعه هنا، ولكن الله غالب على أمره، ولا بد للحق من هزيمة الباطل مهما أوى الباطل إلى ظل ظليل وركن متين.

الإمام الزهري ومكانته في التاريخ^(١)

وقبل أن أبدأ بدرء الاتهامات التي وجهها هذا المستشرق إلى الإمام الزهري أفعل كما فعلت في موقف أبي هريرة إذ أعرض صفحته التي عرف بها في تاريخنا. وآراء علمائنا فيه، ومكانته الحقيقية في التاريخ، لتكون عند المقايسة فيصلاً حاسماً فيما يسوقه هذا المستشرق إليه من تهم وافتراعات.

اسمه وولادته وتاريخ حياته:

هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، ولد سنة إحدى وخمسين على الأرجح، كان أبوه مسلم بن عبيد الله ممن اشترك مع عبد الله بن الزبير في حروبه ضد الأمويين، ولما توفي أبوه ترك الزهري شاباً حدثاً لا مال له ولا متاع، فنشأ يتيماً فقيراً لا مربى له يعنى بشأه غير أخ أكبر منه لم يرو التاريخ عنه شيئاً يذكر.

توجهت عنايته قبل كل شيء إلى حفظ القرآن، فأتته في ثمانين ليلة كما يقول ابن أخيه محمد بن عبد الله بن مسلم، ثم أخذ يتردد على عبد الله بن ثعلب يتعلم منه أنساب قومه، ثم رأى بعد ذلك أن يتحول إلى معرفة الحلال والحرام ورواية الحديث، فطاف على من استطاع لقاءه من الصحابة، وهم عشرة: منهم أنس وابن عمر وجابر وسهل بن سعد، على خلاف في بعضهم ثم جلس إلى كبار التابعين في عصره، كسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وأكثر من صحب من هؤلاء هو الإمام الجليل سعيد بن المسيب، جلس إليه ثمانين سنين متواصلة، وكان كثير الترداد على الشام، وفد إليها لأول مرة في زمن

(١) أخذنا تاريخ الزهري من مصادر مختلفة أكثرها مخطوط في خزائن الكتب العامة، من أشهرها: تاريخ ابن عساكر، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وتاريخ الإسلام للذهبي، وطبقات المحدثين للسيوطي، هذا عدا عن تذكرة الحفاظ للذهبي، والتهذيب لابن حجر، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي وغيرها.

مروان وهو محتلم، ثم اتصل بعبد الملك بعد مقتل عبد الله بن الزبير، واتصل بالخلفاء من بعده: الوليد وسليمان، وعمر بن عبد العزيز، ويزيد الثاني وهشام بن عبد الملك، وكان يتردد إلى العراق ومصر، حتى وافته المنية بضيعته في (أدامى) آخر عمل الحجاز، وأول عمل فلسطين، سنة أربع وعشرين ومائة على الأرجح، وعمره اثنان وسبعون سنة، وأوصى أن يدفن على قارعة الطريق حتى يمر به مار فيدعو له رحمه الله ورضي عنه.

أبرز أخلاقه وصفاته:

كان قصيراً قليل اللحية، خفيف العارضين، يصبغ رأسه ولحيته بالحناء، أعيّش، فصيح اللسان، وكان يقال: «فصحاء أهل زمانهم ثلاثة: الزهري، وعمر بن عبد العزيز، وطلحة بن عبيد الله» ومن أشهر أخلاقه الكرم والسخاء فقد كان في ذلك آية عجباً، قال الليث بن سعد: كان ابن شهاب من أسخى من رأيت، يعطي كل من جاء يسأله، حتى إذا لم يبق شيء يستلف من أصحابه فيعطونه، حتى إذا لم يبق معه شيء استلف من عبيده، وربما جاءه السائل فلا يجد ما يعطيه فيتغير عند ذلك وجهه ويقول له: أبشر فسوف يأتي الله بخير، فيقيض الله لابن شهاب على قدر صبره واحتماله، إما رجلاً يهدي لهم ما يسعهم وإما رجلاً يبيعه ويُنظره.

وكان يمد للناس على الطريق موائد الثريد والعسل، نزل مرة بماء من المياه فشكا إليه أهل الماء أن لهم ثمانية عشر عجوزاً ليس لهم خادم ولم يكن معه شيء، فاستلف ثمانية عشر ألفاً، وأخدم كل واحدة منهن جارية، وكان إذا أبى أحد من أصحاب الحديث أن يأكل معه طعامه حلف ألا يحدثه عشرة أيام، وله رحلات تعليمية إلى الأعراب يعلمهم ويفقههم، فإذا كان في الشتاء أطعمهم عسلاً وزبداً وإذا كان الصيف أطعمهم عسلاً وسمناً، وبمثل هذا الكرم العجيب كانت تركبه الديون مرة بعد مرة، فيقضيها عنه خلفاء بني أمية تارة، وأصدقاؤه تارة أخرى.

ومن أبرز صفاته التي مكنت له في العلم وأكسبته شهرة في الآفاق وتفوقاً على الأقران اثنان:

الأولى: عناؤه في طلب العلم، فقد كان شديد الحرص على لقيا العلماء، وتدوين ما يسمع منهم، يسهر الليالي الطويلة على ما سمع، يحفظه ويتقنه، وإليك ما يحدثنا به أقرانه في الطلب:

قال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس.

وقال إبراهيم بن سعد: قلت لأبي: بم فاتكم ابن شهاب؟ قال: كان يأتي المجالس من صدورهما، ولا يلقي في المجلس كهلاً ولا شاباً إلا سألته، ثم يأتي الدار من دور الأنصار، فلا يلقي شاباً ولا كهلاً ولا كهلة إلا سألته، حتى يجادل ربات الحجال.

وبلغ من حرص الزهري على العلم أنه كان يخدم عبيد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ليأخذ عنه، حتى كان يستقي له الماء ثم يقف بالباب، فيقول عبيد الله لجاريته: من بالباب؟ فتقول له: غلامك الأعمش (تعني به الزهري وكان به عمش) وهي تظنه غلامه لكثرة ما ترى من خدمته له ووقوفه ببابه، ويحدثون عنه أنه كان إذا خلا في بيته وضع كتبه حوله واشتغل بها عن كل أمر من أمور الدنيا إلى أن ضاقت به امرأته ذرعاً، فقالت له ذات ليلة: والله لهذه الكتب أشد علي من ثلاث ضرائر، وكان من عادته أنه إذا سمع من بعض الشيوخ وعاد إلى بيته أيقظ جاريته وقال لها: اسمعي حدثني فلان بكذا، وحدثني فلان بكذا فتقول له: مالي ولهذا الحديث؟ فيقول لها: قد علمت أنك لا تتفعين به، ولكني سمعته الآن، فأردت أن أستذكره.

الثانية: حفظه وقوة ذاكرته، فقد كان آية عجباً في ذلك، وقد سمعت ابن أخيه من قبل، يحدث عنه أنه حفظ القرآن في ثمانين ليلة، ويروي الليث عن الزهري أنه قال: ما استودعت قلبي علماً فنسيته، وروى عنه عبد الرحمن بن إسحاق: ما استعدت حديثاً قط، وما شككت في حديث إلا حديثاً واحداً، فسألت صاحبي فإذا هو كما حفظت.

ومن نوادره في الحفظ ما أخرجه مؤرخ الشام ابن عساكر في تاريخه بسنده إلى عبد العزيز بن عمران: أن عبد الملك كتب إلى أهل المدينة يعاتبهم فوصل كتابهم في طومارين (صحيفتين) فقرأ الكتاب على الناس عند المنبر، فلما فرغوا وافترق الناس اجتمع إلى سعيد بن المسيب جلساؤه، فقال لهم سعيد: ما كان في كتابه؟ ليت أنا وجدنا من يعرف لنا ما فيه؟ فجعل الرجل من جلسائه يقول: فيه كذا، ويقول الآخر: فيه كذا، قال: فكأن سعيداً لم يشتف فيما سأل عنه بخبرهم، فبان ذلك لابن شهاب فقال: أتحب يا أبا محمد أن تسمع كل ما فيه؟ قال: نعم، فقرأه حتى جاء عليه كله كأنما كان يقرأه من كتاب بيده.

ولقد بلغ الزهري في الحفظ أن أراد هشام بن عبد الملك أن يمتحنه بنفسه، فسأله أن يملئ على بعض ولده، فدعا بكتاب فأملئ عليه أربعمئة حديث، ثم إن هشاماً قال له بعد شهر أو نحوه: يا أبا بكر إن ذلك الكتاب ضاع، فدعا بكتاب فأملأها عليه، ثم قابله هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً.

ومما يطرف ذكره هنا ما يروونه عن الزهري، أنه كان يشرب العسل كثيراً ويقول: أنه يُذكر، ويكره أكل التفاح الحامض والخل ويقول: إن كلا منهما يُنسي، ويروون عنه أنه قال: من سره أن يحفظ الحديث، فليأكل الزبيب...

اشتهاره بالعلم وإقبال الناس عليه:

لم يكن غريباً بعد أن عانى الزهري في صباه ما عانى من السهر والسفر وخدمته لشيخه، وبعد أن عرف الناس قوة حفظه، وشدة إتقانه وأمانته وصدقه في العلم، أن ينتشر صيته في الآفاق، ويقبل عليه الناس من كل فج يكتبون حديثه.

قال الإمام مالك: «كان الزهري إذا دخل المدينة لم يحدث بها أحد من العلماء حتى يخرج منها، وأدركت بالمدينة مشايخ أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ منهم، ويقدم ابن شهاب وهو دونهم في السن فيُزدهم عليه».

ثناء العلماء عليه بسعة العلم:

أخرج الذهبي في تذكرته، والحافظ ابن عساكر في تاريخه، أن الليث بن سعد قال؛ «ما رأيت عالماً قط أجمع من الزهري، يحدث في الترغيب، فتقول: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه جامعاً».

وروى الإمام مالك أن ابن شهاب قدم المدينة، فأخذ بيد ربيعة ودخلا إلى بيت الديوان، فلما قرب وقت العصر خرج ابن شهاب وهو يقول: «ما ظننت بالمدينة مثل ربيعة، وخرج ربيعة يقول: ما ظننت أن أحداً بلغ من العلم ما بلغ ابن شهاب».

وقال عمرو بن دينار بعد أن اجتمع بالزهري طويلاً: «والله مثل هذا القرشي ما رأيت قط».

مكانته في السنة:

أخرج ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والحافظ ابن عساكر وغيرهما، أن عمر بن عبد العزيز قال لجلسائه يوماً: هل تأتون ابن شهاب؟ قالوا: إننا لنفعل، قال: فأتوه، فإنه لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه، قال معمر: وإن الحسن وضرباءه لأحياء يومئذ.

وقال علي بن المديني: دار علم الثقات على الزهري وعمرو بن دينار بالحجاز وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة، وأبي إسحاق والأعمش في الكوفة - يعني أن غالب الأحاديث الصحاح لا تخرج عن هؤلاء الستة.

وقال عمرو بن دينار: ما رأيت أنص وأبصر بالحديث من الزهري.

وقال أيوب لسفيان بن عيينة، ما أعلم بعد الزهري أعلم بعلم أهل الحجاز من يحيى بن بكير، فقال له سفيان: لم يكن في الناس أحد أعلم بالسنة من الزهري.

وقال مكحول: ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري.

وقال يحيى بن سعيد: ما بقي عند أحد من العلم ما بقي عند ابن شهاب.

وهكذا تتضافر نصوص العلماء على أنه كان أعلم الناس بالسنة في عصره، ولعل ذلك راجع إلى ما ذكره الزهري نفسه فيما رواه ابن عساكر: «مكثت خمساً وثلاثين أو ستاً وثلاثين سنة أنقل أحاديث أهل الشام إلى الحجاز وأحاديث أهل الحجاز إلى الشام، فما أجد أحداً يطرفني بحديث لم أسمعه».

آثاره في علم السنة:

للزهري في تاريخ السنة مآثر جلى أهمها ثلاثة:

الأولى: تدوينه للسنة بتكليف من عمر بن عبد العزيز. وقد قدمنا في بحث (ثمار جهود العلماء في مقاومة الوضع) ما يتضح منه أن الزهري كان أول من دون السنة في عصره بعد أن أمر عمر بن عبد العزيز بذلك. حين كتب إلى عامله بالمدينة أبي بكر بن حزم، وإلى ولاته بالأمصار أن يجمعوا سنة رسول الله ﷺ، واستظهرنا هناك أن أبا بكر لم يجمع إلا جزءاً يسيراً، وأما الذي ثابر على الجمع وعرف عنه ذلك فهو الزهري.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: «أول من دون العلم ابن شهاب، بأمر عمر بن عبد العزيز»، كما رواه أبو نعيم من طريق محمد بن الحسن عن مالك، قال: «أول من دون العلم ابن شهاب».

أقول: وكذلك رأيت في تاريخ ابن عساكر نسبة تدوين السنة إلى الزهري، وأخرج ابن عبد البر بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال: «أول من دون العلم وكتبه ابن شهاب»^(١)، وبهذا يجمع بين الروايات، ويكون للزهري فخر السبق إلى تدوين السنة وجمعها، ثم تتابع العلماء من بعده بالجمع والترتيب.

(١) جامع بيان العلم ١/ ٧٣.

الثانية: تفرد به حفظ أشياء من السنن لولاه لضاعت، فقد أخرج ابن عساكر عن الليث بن سعد، أن سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل الجمحي، قال له: «يا أبا الحارث لولا ابن شهاب لذهب كثير من السنة». وأخرج مسلم في «صحيحه» من كتاب الأيمان والنذور ١٢٦٨/٣: «للزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه ولا يشاركه فيه أحد بأسانيد جيد».

الثالثة: أنه كان أول من نبه الناس إلى العناية بالأسانيد، وقد كانوا من قبل لا يهتمون بذلك، قال مالك: أول من أسند الحديث ابن شهاب. ولعله قصد بذلك في بلاد الشام حيث أخرج ابن عساكر عن الوليد بن مسلم: أن الزهري قال: يا أهل الشام ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم؟ وتمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ.

آراء علماء الجرح والتعديل فيه:

قال ابن سعد صاحب الطبقات: كان الزهري ثقة، كثير العلم والحديث والرواية، فقيهاً جامعاً.

وقال النسائي: أحسن أسانيد تروى عن رسول الله ﷺ أربعة: الزهري عن علي بن الحسن عن أبيه عن جده، والزهري عن عبيد الله عن ابن عباس، وذكر الطريقتين الآخرين.

وقال الإمام أحمد: الزهري أحسن الناس حديثاً وأجودهم إسناداً.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة: أي الإسناد أصح، فقال: أربعة أولها، الزهري عن سالم عن أبيه.

وقال ابن حبان في كتاب الثقات: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري القرشي كنيته أبو بكر، رأى عشرة من الصحابة، وكان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، وكان فقيهاً فاضلاً روى عنه الناس.

وقال صالح بن أحمد: حدثني أبي قال: الزهري مدني تابعي ثقة.

وقد ذكره مسلم في مقدمة «صحيحه» فقال: فأما من تراه يعتمد لمثل

الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره... إلخ

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»: وهو علم الحفاظ الإمام الحافظ الحجة.

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب»: هو الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة والأعلام، وعالم الحجاز والشام. وقال ابن حجر أيضاً في «التقريب»: الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

وهكذا تضافرت روايات الأئمة والحفاظ وعلماء الجرح والتعديل على توثيقه وأمانته وجلالة قدره ونبله في أعين المحدثين.

من روى عنه وخرج له:

روى عنه خلق كثير من أشهرهم: مالك وأبو حنيفة^(١) وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وابن عينة والليث بن سعد والأوزاعي وابن جريج، وخرج له الشيخان البخاري ومسلم، وكتب السنن الأربعة، ومالك في «موطئه» والشافعي وأحمد في «مسنديهما»، ولا يخلو مسند محدث ولا حافظ من تخريج أحاديث له، بل لا يكاد يخلو باب من أبواب الحديث إلا للزهري فيه حديث أو أثر أو رأي.

رد الشبه الواردة على الزهري:

تلك هي مكانة الزهري في العلم، وآراء علماء المسلمين فيه، لم يتهم أحد منهم الزهري بما لم يقع منه، ولا أثر عن أحد منهم أي تشكيك في أمانته وثقته ودينه، ولا نعلم في الدنيا أحداً اتهم الزهري بأمانته وصدقه في الحديث قبل هذا المستشرق اليهودي المتعصب جولد تسيهر، وقد رأيت ما أورده من شبه عليه وها نحن أولاء نبطلها بفضل الله واحدة بعد أخرى.

(١) كما في طبقات المحدثين للسيوطي (مخطوط).

صلة الزهري بالأمويين:

يزعم جولد تسيهر أن صلة الزهري بالأمويين هي التي مكنت لهم أن يستغلوه في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم. ولا ندري كيف تكون الصلة بين رجل كالزهري صادق ثبت حجة، وبين خلفاء بني أمية علامة على استغلالهم له، وقديماً كان العلماء يتصلون بالخلفاء والملوك، دون أن يمس هذا أمانتهم في شيء، وعالم مثل الزهري، إذا اتصل بهؤلاء الخلفاء أو اتصلوا به، لا سبيل إلى أن يؤثر ذلك في دينه وأمانته وورعه، والمستفيد منه على كل حال هم المسلمون الذين يغدو شيخهم ويروح من حلقات العلم إلى مجالس الخلفاء يروي حديثاً، أو يبت فكرة، أو يبين حكماً، أو يؤدب لهم ولداً أو يذكرهم بما للأمة عليهم من حقوق وما لله عليهم من واجبات.

جاء في «العقد الفريد»^(١) «دخل الزهري على الوليد بن عبد الملك فقال له: ما حديث يحدثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدثونا أن الله إذا استرعى عبداً رعيته كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات!». قال الزهري: باطل يا أمير المؤمنين! أنبيي خليفة أكرم على الله؟ أم خليفة غير نبي؟ قال: بل نبي خليفة قال: فإن الله تعالى يقول لنبية داود عليه السلام: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص] فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبي خليفة فما ظنك بخليفة غير نبي؟ قال الوليد: إن الناس ليغفوننا عن ديننا» اهـ.

فانظر إلى مدى ما تنتجه هذه الصلة من فائدة للأمة بين رجل كالزهري وبين خليفة كالوليد؟ ثم انظر هل ترى موقف الزهري موقف عالم يخضع لتأثير البيت المال ولا يخرج عن هواهم، ويستجيب إلى رغباتهم

(١) الجزء الأول ص ٦٠ (الطبعة الجديدة).

في وضع الأحاديث على رسول الله ﷺ؟ أم هو موقف العالم الناصح ينصح لدين الله والمسلمين ويذب عن سنة رسول الله ﷺ أكاذيب الوضاعين؟ ويدفع عن خليفة المسلمين وقوعه تحت تأثير الرواة الكذابين، فلا يستمر في ظلم ولا يتمادى في باطل!.

وانظر بعد ذلك فيما رواه ابن عساكر بسنده إلى الشافعي رحمه الله أن هشام بن عبد الملك سأل سليمان بن يسار عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١] فقال هشام: من الذي تولى كبره فيه؟ قال سليمان: هو عبد الله بن أبي بن سلول. فقال هشام: كذبت: إنما هو علي بن أبي طالب - ويظهر أن هشاماً لم يكن جاداً فيما يقول، ولكنه يريد أن يختبر شدتهم في الحق - فقال سليمان بن يسار: أمير المؤمنين أعلم بما يقول، ثم وصل ابن شهاب، فقال له هشام: من الذي تولى كبره منهم؟ قال الزهري: هو عبد الله بن أبي بن سلول، فقال له هشام: كذبت إنما هو علي بن أبي طالب. قال الزهري وقد امتلاً غضباً: أنا أكذب؟ لا أبالك! فوالله لو ناداني مناد من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت.. حدثني فلان وفلان أن الذي تولى كبره منهم هو عبد الله بن أبي بن سلول، قال الشافعي: فما زالوا يغرون به هشاماً حتى قال له: ارحل فوالله ما كان ينبغي لنا أن نحمل عن مثلك، قال ابن شهاب: ولم ذاك؟ أنا اغتصبتك على نفسي أو أنت اغتصبتني على نفسي فخل عني. قال له: لا، ولكنك استدنت ألفي ألف، فقال الزهري: قد علمت وأبوك قبلك أني ما استدنت هذا المال عليك ولا على أبيك ثم خرج مغضباً. فقال هشام: إنا نهيج الشيخ، ثم أمر فقضى عنه من دينه ألف ألف. فأخبر بذلك فقال: الحمد لله الذي هذا هو من عنده.

ذلك ما أثبتته ابن عساكر في تاريخه منذ ثمانية قرون نقلاً عن الشافعي وهو إمام من أئمة الصدق والحق من قبل أن يظهر إلى عالم الوجود رجل يرمي الزهري بالكذب ويتهمه في دينه لاتصاله بالخلفاء!. ألا ترى في هذه

الحادثة ما يدلّك على مبلغ أمانة الزهري، وعلى أن الصلة بينه وبين الخلفاء كانت أدنى وأضعف من أن تصل إلى دينه وأمانته؟ رجل يقول لخليفة المسلمين: لا أبالك!. وهي كلمة لا يقولها رجل عادي لآخر مثله يحترمه، دليل على أن صلته بالخليفة ليست صلة ضعيف بقوي، ولا مخدوع بخادع، بل صلة واثق بدينه، معتر بعلمه يغضب إن كُذّب، ويثور إذا حُفرت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله ﷺ، ورجل يزأر في وجه الخليفة زئير الآساد لأنه كذبه في تفسير آية من كتاب الله خلاف ما يعلم أهل العلم من قبله، هل من المعقول أن يستخذي لأهواء الخليفة، فيضع له أحاديث عن رسول الله ﷺ لا أصل لها! ألا ترى إلى قول الزهري: «أنا أكذب؟ لا أبالك! فوالله لو ناداني مناد من السماء إن الله أحل الكذب ما كذبت» إن الزهري كان من ذلك الطراز الممتاز في تاريخ الإنسانية الذين رباهم محمد ﷺ وأخرجهم للدنيا آيات باهرات في صدق اللهجة، وسمو النفس، والترفع عن الكذب حتى ولو كان مباحاً.

ثم ماذا يبتغي الزهري من مسأيرته لأهواء الأمويين؟ أهو يبتغي المال؟ لقد اعترف معنا هذا المستشرق بأن الزهري لم يكن من طراز أولئك الرجال الذين يستعبدهم المال، حيث نقل لنا عن عمرو بن دينار قوله في الزهري: «ما رأيت الدينار والدرهم عند أحد أهون منه عند الزهري، كأنهما بمنزلة البعر» أم هو يبتغي الجاه؟ إن المستشرق يعترف معنا بأن الزهري كان ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية، فأى جاه يطلب بعد هذا؟ وإذا لم يكن الزهري طالب جاه ولا طالب مال، وهو في دينه وجرأته، كما رأيت، فهل يبلغ به الحمق والغباوة أن يبيع دينه للأمويين، ويخسر سمعته بين المسلمين وهو لا يطمع في جاه ولا مال ولا منصب؟.

ثم إن المستشرق يصور لنا عصر بني أمية عصر ظلم وجور، وأن الأتقياء من علماء المدينة كانوا يحاربونهم ويؤزرون عنهم، ونحن نعلم أن الزهري نشأ بالمدينة وأخذ عن شيوخها، جلس إلى سعيد بن المسيب حتى

مات سعيد، وأخذ عنه مالك في كل مرة يأتي بها إلى المدينة، وظل يتردد بين المدينة والشام - كما قال الزهري - خمساً وثلاثين سنة، فلماذا لم يبغضه علماؤها؟ لماذا لم يكذبوه لو صح أنه كذب للأمويين؟ لماذا لم يتبرأ منه شيخه سعيد وهو الذي لم يبال بعبد الملك في سطوته وجبروته؟ ما الذي دعاهم إلى السكوت عنه؟ أهو الخوف؟ لم يكونوا يعرفون خوفاً في نقد الرجال، من الخليفة إلى أقل رجل في المجتمع، وهب أنهم خافوه، فلماذا لم ينقده العلماء في دولة بني العباس؟ لماذا لم يهاجمه أنصار بني العباس، كما هاجموا خلفاء بني أمية وأمراءهم وأعوانهم؟ لماذا سكت عنه علماء الجرح والتعديل: من أحمد بن حنبل ويحيى بين معين والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم وأضرابهم ممن كانوا لا يخافون في الله لومة لائم، فكيف إذا كان النقد لرجل من أكبر رجال الدولة الأموية وأعظمهم شهرة؟ ليس في سكوت علماء المدينة وشيوخها وفي مقدمتهم شيخه سعيد، ثم في أخذهم عنه وأخذ العلماء عنه من كل فج، وفي توثيق علماء الجرح والتعديل له في العصر العباسي - رغماً عن صلته بالخلفاء الأمويين - أكبر دليل على أن الرجل كان فوق متناول الشبه، وأرفع من أن تعلق به السنة السوء، وأكرم من أن يوصف بكذب، أو وضع، أو ممالأة لأهل الظلم والباطل؟.

قصة الصخرة وحديث لا تشد الرحال:

يزعم هذا المستشرق أن عبد الملك بنى قبة الصخرة ليحول بين أهل الشام والعراق وبين الحج إلى الكعبة، وأنه أراد أن يلبس عمله هذا ثوباً دينياً، فوضع له صديقه الزهري حديث: «لا تشد الرحال... إلخ» فهذا لعمرى عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ:

أولاً: إن المؤرخين الثقات لم يختلفوا في أن الذي بنى القبة (قبة الصخرة) هو الوليد بن عبد الملك، هكذا ذكر ابن عساكر والطبري وابن الأثير وابن خلدون وابن كثير وغيرهم، ولم نجدهم ذكروا ولو رواية واحدة نسبة بنائها إلى عبد الملك ولا شك أن بناءها - كما يزعم جولد تسيهر -

لتكون بمثابة الكعبة يحج الناس إليها بدلاً من الكعبة، حادث من أكبر الحوادث وأهمها في تاريخ الإسلام والمسلمين، فلا يعقل أن يمر عليه هؤلاء المؤرخون مَرَّ الكرام، وقد جرت عاداتهم أن يدونوا ما هو أقل من ذلك خطراً أو أهمية، كتدوينهم وفاة العلماء وتولي القضاء وغير ذلك، فلو كان عبد الملك هو الذي بناها لذكروها، ولكننا نراهم ذكروا بناءها في تاريخ الوليد، وهؤلاء مؤرخون أثبات في كتابة التاريخ، نعم جاء في كتاب «الحيوان» للدميري نقلاً عن ابن خلكان: أن عبد الملك هو الذي بنى القبة وعبارته هكذا: «بناها عبد الملك وكان الناس يقفون عندها يوم عرفة» ورغم أن هذا النص لا يثبت أن عبد الملك من ضعف، ومن مخالفته لما ذكره أئمة التاريخ، فإن هذا النص لا غبار عليه، وليس فيه ما يدل على أنه بناها ليفعل الناس ذلك، بل ظاهره أنهم كانوا يفعلون من تلقاء أنفسهم، وليس فيه ذكر الحج عند القبة بدلاً من الكعبة، بل فيه الوقوف عندها يوم عرفة، وهذه العادة كانت شائعة في كثير من أمصار الإسلام نص الفقهاء على كراهتها، وفرق كبير بين الحج إليها بدلاً من الكعبة، وبين الوقوف عندها تشبهاً بوقوف الحج في عرفة، ليشارك من لم يستطع الحج الحجاج في شيء من الأجر والثواب، ولم يكن ذلك مقصوداً على قبة الصخرة، بل كان كل مصر إسلامي يخرج أهله يوم عرفة إلى ظاهر البلد فيقفون كما يقف الحجاج.

ثانياً: أن نص الحادثة كما ساقها جولد تسيهر بين البطلان، لأن بناء شيء ليحج الناس إليه كفر صريح، فكيف يقدم عبد الملك عليه، وهو الذي كان يلقب بـ «حمامة المسجد» لكثرة عبادته؟ على أن خصومه طعنوا فيه بأشياء كثيرة ولم نجدهم اتهموه بالكفر، ولا شنعوا عليه ببناء القبة، ولو كان الأمر ثابتاً لجعلوها في أول ما يشهرونه به.

ثالثاً: أن الزهري ولد - كما قدمنا - سنة إحدى وخمسين أو ثمان، ومقتل عبد الله بن الزبير كان سنة ثلاث وسبعين، فيكون عمر الزهري حينذاك على الرواية الأولى اثنين وعشرين عاماً، وعلى الثانية خمسة عشر،

فهل من المعقول أن يكون الزهري في تلك السن ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية بحيث تتلقى منه بالقبول حديثاً موضوعاً يدعوها فيه للحج إلى القبة بدلاً عن الكعبة؟.

رابعاً: إن نصوص التاريخ قاطعة بأن الزهري في عهد ابن الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد، فالذهبي يذكر لنا أن الزهري وفد لأول مرة على عبد الملك في حدود سنة ثمانين، وابن عساكر روى أن ذلك كان سنة اثنتين وثمانين، فمعرفة الزهري لعبد الملك لأول مرة إنما كانت بعد قتل ابن الزبير ببضع سنوات، وقد كان يومئذ شاباً بحيث امتحنه عبد الملك، ثم نصحه أن يطلب العلم من دور الأنصار، فكيف يصح الزعم بأن الزهري أجاب رغبة صديقه عبد الملك فوضع له حديث بيت المقدس ليحج الناس إلى القبة في عهد ابن الزبير؟.

خامساً: إن حديث «لا تشد الرحال... إلخ». روته كتب السنة كلها، وهو مروي من طرق مختلفة غير طريق الزهري، فقد أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري من غير طريق الزهري، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهري وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعة عن أبي سعيد، وثالثتها من طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن سلمان الأغبر عن أبي هريرة. فالزهري لم ينفرد برواية هذا الحديث، كما يزعم جولد تسيهر، بل شاركه فيه غيره كما سمعت، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن حكم «زيارة بيت المقدس والصلاة فيه - وهو ممن ينكر السفر لأجل زيارة القبور»^(١) - فقال: ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال... إلخ» وهو في «الصحيحين» من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وقد روي من طرق أخرى، وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول، أجمع أهل العلم على صحته

(١) كان هنا في الطبعة الأولى: (وهو ممن ينكر زيارة القبور) ثم عدلت، لأنه هكذا حقيقة رأيه، كما يظهر من كتبه ومنها «الجواب الباهر» وغيره.

وتلقيه بالقبول والتصديق، واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه، وكان ابن عمر يأتي إليه فيصلي» اهـ.

سادساً: إن هذا الحديث رواه الزهري عن شيخه سعيد بن المسيب، ومن المعلوم أن سعيداً ما كان ليسكت عن الزهري لو أنه وضع هذا الحديث على لسانه إرضاء لأهواء الأمويين، وهو الذي أؤذي من قبلهم وضرب، وقد توفي سعيد (سنة ٩٣) من الهجرة أي بعد مقتل ابن الزبير بعشرين سنة، فكيف سكت سعيد عن هذا كل هذه المدة، وقد كان جبلاً شامخاً من جبال القوة في الحق لا يبالي في الله لومة لائم؟.

سابعاً: لو فرضنا أن الزهري وضع هذا الحديث إرضاء لعبد الملك، فلم لم يصرح فيه بفضيلة قبة الصخرة وقد أراد عبد الملك أن يحج الناس إليها؟ كل ما في هذا الحديث وما صححوه من أحاديث بيت المقدس فضل الصلاة فيه وفضل زيارته غير مقيدة بوقت معين، وهذا شيء أثبتته القرآن جملة، فأين هذا مما يريده عبد الملك من الحج إلى القبة بدلاً من الكعبة في أيام الحج.

ثامناً: إن حديث لا تشد الرحال الذي صححه العلماء لا يربط بما ورد في فضائل بيت المقدس والصخرة أو غيرها من أحاديث مكذوبة ليس للزهري رواية فيها، وقد نقدها العلماء جميعاً، حتى قالوا: كل حديث في الصخرة فهو كذب. وقالوا: لم يصح في فضل بيت المقدس إلا ثلاثة أحاديث: حديث «لا تشد الرحال» وحديث: «سئل عن أول بيت وضع في الأرض قال: المسجد الحرام، قيل: ثم ماذا؟ فقال: المسجد الأقصى». وحديث: «إن الصلاة فيه تعدل سبعمئة صلاة في غيره».

قصة إبراهيم بن الوليد الأموي:

زعم جولد تسيهر أن إبراهيم بن الوليد الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة، وطلب منه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فأجازه الزهري من غير تردد، وقال له: من يستطيع أن يجيزك بها؟ وهكذا

استطاع الأموي أن يروي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري،
وهنا أخطاء ومغالطات:

أولاً: إن ابن عساكر صرح بسماع إبراهيم من الزهري، فيكون إبراهيم قد عرض على شيخه صحيفة سمعها منه، وهذا يسمى في اصطلاح المحدثين (عرض المناولة) قال الشيخ ابن الصلاح في مقدمته: القسم الرابع من أنواع تحمل الحديث (المناولة) فإن كان معها إجازة مثل أن يناول الشيخ الطالب كتاباً من سماعه ويقول: إرو هذا عني، أو يأتيه الطالب بكتاب قد سمعه من الشيخ فيتأمله الشيخ، ثم يقول له: إرو عني هذا، ويسمى هذا (عرض المناولة) وقد قال الحاكم: إن هذا سماع عند كثير من المتقدمين، وحكوه عن مالك والزهري وربيعه ويحيى بن سعيد ومجاهد وسفيان إلخ^(١). وقال أيوب: كنا نعرض العلم على الزهري، وقال عبيد الله بن عمر: أتيت الزهري بكتاب فتأمله، ثم قال: أجزيك به، ومثله أخبر به كثير من تلاميذ الزهري كانوا يعرضون عليه أحاديثه التي سمعوها منه فيتأملها ويجيزهم بها، وما صنع إبراهيم بن الوليد - إن صحت الرواية - إنما هو من هذا القبيل حتماً، يؤكدته تصريحه بالعرض كما في رواية ابن عساكر والعرض - كما رأيت - إعطاء الشيخ الكتاب ليتأمله، ثم يجيزه. أما أن يكون إبراهيم دون أحاديث من عنده، ثم طلب من الزهري أن يسمح له بروايتها عنه ووافقه الزهري على ذلك، فهذا ما يستحيل صدوره من رجل كالزهري كان ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية، وما ذاع صيته إلا بأمانته وصدقه وضبطه.

ثانياً: إن قول الزهري: من يستطيع أن يجيزك بها، أصله كما نقل ابن عساكر: ومن يجيزك بها غيري؟ وليس في هذا شيء، فغير الزهري لا يستطيع أن يجيز تلاميذ الزهري كإبراهيم بأحاديث لم يسمعوها إلا من شيخهم على أنه كان أعلم أهل زمانه بالسنة، وقد نقلنا قول غير واحد من

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٧٩، واختصار علوم الحديث ص ١٤١.

أئمة الحديث أنه لولاه لضاعت أشياء كثيرة من السنة، واعترف مسلم له بأنه يروي تسعين حديثاً لا يرويها غيره، فيكون معنى قوله لإبراهيم، هو: ومن يعلم بهذه الأحاديث غيري حتى يجيزك بها؟ وليس معناه أنه لا يجروء أحد من المسلمين أن يبيح له وضع الأحاديث غيري..

ثالثاً: إن إبراهيم هذا لم ترو له كتب السنة عندنا شيئاً، ولم تذكره كتب الجرح والتعديل، لا في الثقات ولا في الضعفاء والمتروكين، . فأين هذه الأحاديث التي نشرها على الناس بإذن من الزهري؟ وأين موضعها من كتب السنة؟ ومن رواها عنه؟ وكيف اختفت هذه الصحيفة فلم يبق لها مكان في كتاب التاريخ؟.

قول الزهري: أكرهونا على كتابة أحاديث:

زعم جولد تسيهر أن الزهري اعترف اعترافاً خطيراً في قوله الذي رواه عنه معمر: «إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث» وأن ذلك يفهم استعداد الزهري لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية.

قدمنا لك عند الحديث عن صدق الزهري وجراته، أنه أبعد الناس عن الرضوخ لأهواء الحاكمين، وذكرنا لك من الوقائع التاريخية بينه وبين خلفاء بني أمية ما تجزم معه بأنه ليس ذلك الرجل المستعد لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند المسلمين.

أما هذا النص الذي نقله ففيه تحريف متعمد يقلب المعنى رأساً على عقب، وأصله كما في ابن عساكر وابن سعد: أن الزهري كان يمتنع عن كتابة الأحاديث للناس - ويظهر أنه كان يفعل ذلك ليعتمدوا على ذاكرتهم، ولا يتكلوا على الكتب كما ذكرنا من قبل - فلما طلب منه هشام وأصر عليه أن يملي على ولده ليمتحن حفظه كما تقدم، وأملى عليه أربعمئة حديث، خرج من عند هشام وقال بأعلى صوته: «يا أيها الناس إنا كنا منعناكم أمراً قد بذلناه الآن لهؤلاء، وإن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة «الأحاديث»

فتعالوا حتى أحدثكم بها فحدثهم بالأربعمئة الحديث» هذا هو النص التاريخي لقول الزهري، وقد رواه الخطيب بلفظ آخر وهو: كنا نكره كتاب العلم - أي كتابته، حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء فرأينا أن لا نمنعه أحداً من المسلمين. اهـ^(١).

فانظر كم الفرق بين أن يكون قول الزهري، كما روى جولد تسيهر «أكرهونا على كتابة أحاديث» وبين أن يكون قوله كما رواه المؤرخون: «أكرهونا على كتابة الأحاديث» أو كما رواه الخطيب «على كتاب العلم» ثم انظر إلى هذه الأمانة العلمية حذف «ال» من «الأحاديث» فقلبت الفضيلة رذيلة.. حيث كان النص الأصلي يدل على أمانة الزهري وإخلاصه في نشر العلم، فلم يرض أن يبذل للأمراء ما منعه عن عامة الناس إلا أن يبذله للناس جميعاً، فإذا أمانة هذا المستشرق تجعله ينسب للزهري أنه وضع للأمراء أحاديث أكرهوه عليها، فأين هذا من ذاك؟؟.

ذهابه للقصر وتحركه في حاشية السلطان:

ثم يقول جولد تسيهر: «ولم يكن الزهري من أولئك الذين لا يمكن الاتفاق معهم، ولكنه كان ممن يرى العمل مع الحكومة، فلم يكن يتجنب الذهاب إلى القصر، بل كان يتحرك كثيراً في حاشية السلطان».

قدمنا لك أن تردد العلماء على مجالس الخلفاء لا يطعن في أمانتهم ودينهم، ولا يجعلهم صرعى أهواء الخلفاء ونفوذهم، وقدمنا لك أدلة على سمو الصلة التي كانت بين الزهري وخلفاء بني أمية، وأنها صلة العالم المعترف بعلمه ودينه ومكانته، العالم الذي لا يتردد عن مجابهة الخليفة في أية لحظة بالحق حين يجد من واجب الحق أن يقف هذا الموقف، وقديماً تردد الصحابة على معاوية، وتردد التابعون على الأمويين، وتردد أبو حنيفة على المنصور، وكان أبو يوسف من أشد الناس ملازمة لهارون الرشيد، ومع

(١) تقييد العلم ص ١٠٧.

ذلك فلم يطعن فيهم أحد، ولم ينزلهم عن مرتبة العدالة لأنهم خالطوا السلاطين أو جالسوهم.

حجه مع الحجاج:

وهذا الذي زعمه «جولد تسيهر» ليزيد في التنفير من الزهري والتدليل على قلة دينه هو زعم باطل، فالزهري لم يكن مع الحجاج في حاشيته حين حج، وإنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمع مع الحجاج، وإليك النص على حقيقته كما ورد في «تهذيب التهذيب» لابن حجر: «أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن الزهري قال: كتب عبد الملك إلى الحجاج أن اقتد بآبن عمر في المناسك، فأرسل إليه الحجاج يوم عرفة إذا أردت أن تروح فأذنًا، فراح هو وسالم وأنا معهما، قال ابن شهاب: وكنت صائماً فلقيت من الحر شدة» فالزهري، إنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمعا بالحجاج في الحج لا في معية الحجاج.

تربيته لأولاد هشام:

وقد زعم «جولد تسيهر» أنه مما يطعن به على الزهري أن هشاماً جعله مربياً لوليّ عهده، وهذا عدا ما فيه من الخطأ التاريخي، فإن وليّ عهد هشام هو ابن أخيه الوليد بن يزيد، تنفيذاً لوصية أخيه يزيد بن عبد الملك، وقد كان الوليد هذا ماجناً مستهتراً بينه وبين الزهري من العداوة والجفاء ما بين الأخيار والأشرار، وإنما كان الزهري مربياً لأولاد هشام حين حج معه سنة ست ومائة وعدا هذا الخطأ التاريخي، فإننا لا ندري أي ريب يلحق بالزهري إذا ربي أولاد هشام؟ أليس ذلك خيراً من أن يتولى تهذيبهم الخلعاء والماجنون وأعداء الله وأعداء رسوله؟ على أن التاريخ يحدثنا أن أولاد هشام كانت لهم غزوات موفقة في بلاد الروم، ولهم أياد بيضاء في نشر الإسلام في أصقاع كثيرة، أفليس من الإنصاف أن نُرجع شيئاً من الفضل في ذلك إلى شيخهم الزهري، لا سيما والمؤرخون يذكرون عنه أنه كان «جندياً جليلاً» وأنه قدم الشام مرة يريد الغزو، وأنه كان يلبس زي الجنود.

تولييه القضاء:

وأخيراً يعيب «جولد تسيهر» على الزهري أنه تولى القضاء ليزيد الثاني، وقد كان عليه - لو كان تقياً - أن يهرب كما هرب الشعبي والصالحون، فهل هذا النقد حق؟ أما منصب القضاء فما نعلم أحداً عدّه موجباً للجرح والالتهام في العدالة، وقد ولى رسول الله ﷺ القضاء عليّ بن أبي طالب ومعاذ بن جبل ومعقل بن يسار وغيرهم، وتولى كثيرون من التابعين القضاء لبني أمية وغيرهم، وهذا شريح، وأبو إدريس الخولاني، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وكثير غيرهم تولوا القضاء في عهد بني أمية، ومنهم من تولى القضاء للحجاج نفسه، وما نعلم أن أحداً جرح هؤلاء العلماء لتوليهم القضاء، أما أن الشعبي كان يهرب من القضاء، وأنه حارب الحجاج مع ابن الأشعث، فهذا هنا مغالطة منكرة، إذ الواقع أن الشعبي بعد أن حارب الحجاج تولى القضاء في عهد الحجاج ليزيد بن عبد الملك بعد خمود فتنة ابن الأشعث، فلماذا تجاهل آخر الأمر الذي كان عليه الشعبي وهو الأولى بالاحتجاج؟

أما زعمه بأن الأتقياء كانوا يتحرزون من القضاء ويعدون توليه مسقطاً للثقة بالقاضي، واحتججه بحديث: «من ولى القضاء أو جُعِلَ قاضياً فقد ذبح بغير سكين»^(١) فهذا نقل عن أئمتنا لا يتفق مع الواقع، فقد نصوا على أن القضاء تعتريه الأحكام الخمسة، وأن تَوَلَّى القضاء للظلمة جائز بلا نزاع، وأن المراد بقوله: من تولى القضاء.. إلخ. حث القاضي على أن يتوقى الحكم ويعدل فيه.

قال شيخ الإسلام المرغيناني في «الهداية»: ويجوز التقليد من السلطان الجائر كما يجوز من العادل، لأن الصحابة رضي الله عنهم تقلدوا من

(١) أخرجه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة وقال: حسن غريب ٦٦/٦ (سنن الترمذي بشرح ابن العربي).

معاوية رضي الله عنه، والحق كان بيد عليّ في نوبته، والتابعون تقلدوا من الحجاج وكان جائراً، إلا إذا كان لا يمكنه من القضاء بحق^(١). اهـ.

وقال ابن العربي من علماء المالكية عند شرحه لكتاب القضاء في الترمذي: «والولاية ليست بفرض على الأعيان وإنما هو على الكفاية، فلو دعا الإمام إلى العون جميع الناس، فلم يقبلوا لأثُموا، وإذا قبل بعضهم أجروا وسقط الفرض عن الباقيين». اهـ.

وقال ابن فرحون في «تبصرة الحكام»: «واعلم أن كل ما جاء من الأحاديث التي فيها تخويف ووعيد، فإنما هي في حق قضاة الجور العلماء، أو الجهال الذين يدخلون أنفسهم في هذا المنصب بغير علم، ففي هذين الصنفين جاء الوعيد»^(٢).

وبهذا يتبين لنا أن القضاء ليس كما أراد أن يصوره لنا «جولد تسيهر» مسقطاً للعدالة، بل هو شرف عظيم، ولو لم يكن فيه إلا النيابة عن رسول الله ﷺ، في الحكم بين الناس بما أنزل الله، لكفاه شرفاً وفضلاً. نعم فرّ كثيرون من العلماء من القضاء، وتحمل بعضهم في سبيل ذلك بعض الأذى، ولكنهم لم يفعلوا هذا لأنه مسقط للعدالة وداعية إلى الجرح، بل فعلوه بداعي الورع والزهد وتحرزهم من أن يلقوا الله وعليهم تبعات من أمور الناس، قال ابن العربي تعليلاً لامتناع بعض الصحابة عن تولي القضاء: «إن المرء فيما يعمل من الأعمال الصالحة ينبغي أن يكون على وجل من التقصير في شروطها، وعلى تقية من عدم القبول لها مما دخل فيها بما لا يحصيه، وهذا فيما كان من الطاعة يختص به لا يتعداه، فكيف بما يتعلق بحقوق العباد التي نيظت به وألزمت طوق عنقه، فالوجل في ذلك يجب أن يكون أكثر والتقية ينبغي أن تتخذ أعظم».

وبعد فهذا بحث مستفيض حول الإمام الزهري رضي الله عنه، وما

(١) فتح القدير ٣٦٤/٦.

(٢) ٩/١ - ١٠ على هامش فتح العلي المالک.

حاول أن يلصقه به المستشرق «جولد تسيهر» من تهم وأباطيل، إن صحت أذهبت الثقة بهذا الإمام وبحديثه ومروياته، وإذا ذهبت الثقة به فقد ذهبت الثقة بكتب السنة كلها، لما ذكرناه لك من عظيم مقام الزهري في علم السنة، ولأنه أول من دونها، ولكننا - بحمد الله - كشفنا الستار عن تلك الأباطيل، وبيننا ما فيها من تحامل على هذا الإمام العظيم الذي كان كما قال شيخ الإسلام «ابن تيمية» خادماً للإسلام سبعين سنة.

إن إماماً كالزهري كان يقول: «ما عبد الله بشيء أفضل من العلم، إن هذا العلم أدب الله الذي أدب به نبيه عليه الصلاة والسلام، وهو أمانة الله إلى رسوله ليؤديه على ما أدى إليه، فمن سمع علماً فليجعله أمامه حجة فيما بينه وبين الله عز وجل» وكان يقول: «إن للتعليم غوائل، فمن غوائله أن يتركه العالم حتى يذهب علمه، ومن غوائله النسيان، أما ومن غوائله الكذب فيه وهو أشد غوائله» إن إماماً كهذا الإمام العظيم، كان في حياته علماً من أعلام الهدى، وسيظل كذلك إلى ما شاء الله، رغم أنف الجاحدين والمتعصبين والمبطلين، والحمد لله رب العالمين.

عود إلى مناقشة شبه المستشرقين

٩ - تغيير الأمويين الحياة الدينية:

ثم يقول المستشرق «جولد تسيهر» بعد أن فرغ من الكذب على الزهري: «ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية أو لصالح البيت الأموي، بل تعدى ذلك إلى الناحية الدينية في أمور العبادات التي لا تتفق مع ما يراه أهل المدينة، مثل ما هو معروف من أن خطبة الجمعة كانت خطبتين، وكان يخطب الخلفاء وقوفاً، وأن خطبة العيد كانت تتبع الصلاة فغير الأمويون من ذلك، فكان يخطب الخليفة خطبة الجمعة الثانية جالساً، وجعلوا خطبة العيد قبل الصلاة، واستدلوا لذلك بما رواه رجاء بن حيوة من أن الرسول والخلفاء كانوا يخطبون جلوساً في حين قال جابر بن سمرة: من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب. ومثل ذلك ما حصل من زيادة معاوية في درجات المنبر، وما كان من جعله المقصورة التي

أزالها العباسيون بعد ذلك، كما لم يقتصر الأمر على نشر أحاديث ذات ميول، بل تعداه إلى اضطهاد أحاديث لا تمثل وجهات النظر الرسمية والعمل على إخفائها وتوهينها، فمما لا شك فيه أنه كانت أحاديث في مصلحة الأمويين اختفت عند مجيء العباسيين».

إن هذا الرجل يتكلم بعقلية غريبة عنا - نحن المسلمين - بل بعقلية غريبة عن المحيط العلمي، وذلك أن الناس ما زالوا منذ قديم الزمان حتى اليوم، يرون من بعض الملوك الحاكمين إجراءات تتعلق بالمحافظة على حياتهم أحياناً، أو تتعلق بزيادة مظاهر العظمة والنفوذ، أو يقومون بإصلاحات تتعلق ببلادهم وأماكن العبادة فيها، وقد يكون لهؤلاء الملوك مخالفون كما يكون لهم مؤيدون، ومع ذلك فلا يخطر في بال أحد أن مثل هذه المظاهر تدل على تلاعب بالدين، أو استخدام للعلماء في سبيل هذا التلاعب بالدين، يقع هذا بين سمعنا وبصرنا، ووقع لمن قبلنا وما زال الخلفاء والملوك منذ عصر الصحابة حتى اليوم يفعلون مثل هذا، فها هو أبو بكر يجمع القرآن في مصحف، وعمر يجمع الناس على التراويح وعثمان يُحدث الأذان الأول يوم الجمعة خارج المسجد، وعمر بن عبد العزيز يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وها هم الملوك والرؤساء يجددون المساجد ويزيدون فيها وينقصون، ويتخذون من الحيلة لأنفسهم عند الذهاب إلى الصلاة ما يدفع عنهم خطراً متوهماً أو متوقعاً، فلماذا لا يعتبر عمل هؤلاء تزييداً في الدين يدل على انحراف عنه؟ ونعتبر مثل زيادة معاوية في درجات المنبر، واتخاذة المقصورة دليلاً على تغيير الأحكام الأمويين للحياة الدينية؟ إن المنبر غُيِّرَ على عهد الرسول ﷺ في حياته، فبعد أن كان رسول الله يقف بجانب جذع النخل، اتخذ منبراً من ثلاث درجات، حين تزايد الناس في المسجد، واحتاج الأمر إلى مكان عال ليسمع البعيد كما يسمع القريب، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك؟ وزاد الناس فيه عما كانوا عليه في حياة الرسول ﷺ؟ لا شيء يمنع من هذا لا ديناً ولا شرعاً

ولا تُقَى ولا ورعاً، وهذا هو ما فعله معاوية حين زاد درجات المنبر، أما اتخاذه المقصورة، فليس لتغيير الحياة الدينية، بل حيطة لنفسه من الاغتيال بعد أن تأمر الخوارج عليه وعلى عليٍّ وعمرو بن العاص. فلما قتل علي ونجا هو وعمرو، رأى من الحيطة أن لا يصلي مختلطاً بالناس بل في مقصورة تمنع عنه الأذى، وقد ذكر ذلك ابن خلدون في صريح العبارة^(١).

أما الجلوس في الخطبة الثانية، فنحن نعرف بأنه تغيير من شكل العبادة بدأ به معاوية، ولكن لا تَعْمُداً لهذا التغيير، بل اضطراراً حين كثر شحمه ولحمه، فلم يعد يستطيع الوقوف كثيراً، قال الشعبي: «أول من خطب الناس قاعداً معاوية وذلك حين كثر شحمه وعظم بطنه»^(٢) ومع ذلك فقد لقي من إنكار العلماء يومئذ ما يعطيك الدليل القاطع على أن علماءنا لم يكونوا يجاملون في حق أو يتساهلون في إنكار منكر يعتقدونه.

أخرج البيهقي عن كعب بن عجرة، أنه دخل المسجد يوم الجمعة وعبد الرحمن بن الحكم^(٣)، يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً، والله تعالى يقول لرسوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١] ومع ذلك فلم يحتج ابن الحكم بحديث، ولم يدَّع في ذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أما ما ادَّعاه «جولد تسيهر» من أن رجاء بن حيوة روى لهم أن رسول الله والخلفاء كانوا يخطبون جلوساً، فهذا كذب على رجاء، واقتراء على إمام ثقة من أئمة المسلمين، ويستحيل أن يقول رجاء هذا في عصر لا يزال فيه كثير من الصحابة يدافعون عن سنة رسول الله دفاع المستميت، ولم نجد لنسبة هذا الحديث إلى رجاء أثراً في أي كتاب من كتب السنة

(١) المقدمة ص ٢٩٩.

(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٤٣ نقلاً عن ابن قتيبة.

(٣) البيهقي ١٦٦/٣ ورواه مسلم في صحيحه (ص ٨٦٤) إلا أنه قال فيه: (عبد الرحمن بن أم الحكم).

المعتمدة، ولعله رآه في كتاب ككتاب «ألف ليلة وليلة»، الذي كثيراً ما اعتمد عليه في النقل أثناء بحوثه العلمية، أو في كتاب «حياة الحيوان» للدميري الذي ينقل عنه كثيراً، ورجاء بن حيوة عند أئمة الحديث ثقة حافظ. قال الذهبي^(١) قال ابن سعد: كان رجاء فاضلاً ثقة كثير العلم، وقال ابن عون: لم أر مثلاً رجاء بالشام ولا مثل ابن سيرين بالعراق ولا مثل القاسم بالحجاز، قال الذهبي: قلت: هو الذي أشار على سليمان باستخلاف عمر بن عبد العزيز، فذنب هذا الإمام الثقة في نظر جولد تسيهر أنه كان بالشام وكان متصلاً بخلفاء الأمويين كذنب الزهري تماماً.

وأما قول جابر بن سمرة: «من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب»، فليس فيه رد على حديث وضع بالفعل، بل يحتمل أن يكون رداً لما قد يطرأ في أذهانهم من جواز ذلك، فقطع لهم بأنه مخالف لسنة رسول الله قطعاً.

وأما تقديم الخطبة على الصلاة في العيد، فقد اعتذر مروان عن ذلك بأنه فعله مضطراً، لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة، ولم يرد عنه أنه احتج لذلك بحديث أو أنه دفع بعض أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك، ومع هذا فقد أنكر عليه الصحابة والتابعون.

أخرج البخاري في «صحيحه» عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه أنكر على مروان والي المدينة من قبل معاوية تقديم الخطبة على صلاة العيد، وجذبه من ثوبه، فجذبه مروان فارتفع فخطب، فقال أبو سعيد فقلت له: غيرتم والله، فقال: يا أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال مروان: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة. وأخرج مسلم بهذا المعنى ما يؤيده.

فأين ترى استدلال مروان بالحديث؟ وأين ترى استدلال معاوية على

(١) تذكرة الحفاظ ١/١١١.

الخطبة جالساً وعلى اتخاذها المقصورة وزيادة درجات المنبر بالحديث؟ نحن لا ننازع في وقوع هذه الحوادث، ولكن الذي ننازع فيه اتخاذ هذه الحوادث التي وقعت من أصحابها اجتهاداً ولظروف خاصة اقتضتها، دليلاً على أنهم أرادوا تغيير الحياة الدينية ووضعوا الأحاديث لذلك، وهذا ما لم يقع، بل الواقع أن هؤلاء المستشرقين يخطئون فيه على غير هدى، ويتوهمون الأمر فيحكمون فيه بحكم قاطع، ثم لا يستطيعون أن يجدوا لما تخيلوا دليلاً.

وأما زعم المستشرق بأنه مما لا شك فيه أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين قد اختفت عند مجيء العباسيين، فهذا الذي لا يشك فيه المستشرق هو عندنا كل الشك، إذ نحن نسأله: أين هي هذه الأحاديث؟ وكيف اختفت؟ وكيف عمل العباسيون على إخفائها نهائياً؟ هل منعوا علماء الحديث من ذكرها في أسانيدهم؟ نعم لئن كان اختفى بعض الحديث في عصر دون عصر، فذلك اختفاء الكذب حين يفتضح، والباطل حين ينهزم، وإنما يختفي من ميادين الكتب الصحيحة والمانيد الموثوقة، أما أن تختفي من الوجود هي وأصحابها ورواتها ومدونها، فهذا ما لم نعلم له مثيلاً في تاريخنا، ونتحداهم أن يأتونا بمثال واحد عليه.

١٠ - كذب الصالحين وتدليس المحدثين:

ثم استدلل المستشرق لتأييد قوله بما قدح به بعض العلماء «فمن ذلك: قول المحدث أبي عاصم النبيل: ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث، ويقول مثل ذلك يحيى بن سعيد القطان، ويقول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي: إنه - مع شرفه في الحديث - كان كذوباً (وقد سبق إنكار ابن حجر ورود هذه الكلمة فيه). ويقول يزيد بن هارون: إن أهل الحديث بالكوفة في عصره ما عدا واحداً كانوا مدلسين حتى السفينان ذكرا بين المدلسين».

قدمنا لك في أوائل هذه الرسالة جهود العلماء لمقاومة الوضع والوضاعين وأنه كان من مظاهر هذه الجهود نقد الرواة نقداً دقيقاً وتصنيفهم

إلى من يقبل حديثه، ومن يرد ومن يتوقف فيه، وأنهم حصروا الوضاعين في فئات، منهم الزاهدون والجهلة الذين حملهم جهلهم على وضع الحديث عن رسول الله ﷺ احتساباً وحسن نية... وقد كشف العلماء أمرهم، وبينوا حقيقتهم، حتى لا يخدع الناس بمظاهر صلاحهم عن غفلة قلوبهم، ومن ذلك ما ذكره هذا المستشرق من قول أبي عاصم: «ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث». فإنه واضح أنه ليس المراد منه الصلاح الحقيقي الذي يتمثل في صلاح العلماء وأئمة الدين وحفاظ الحديث، بل هو ذلك الصلاح الذي تحدثنا عنه، وإلا لكان يجب أن يكون سعيد بن المسيب وعروة والشافعي ومالك وأحمد وأبو حنيفة والحسن والزهري من أكذب الناس في الحديث، ومن يقول بهذا؟ ويدلك على ذلك أن قول يحيى بن سعيد القطان الذي قال بمثل ما قال أبو عاصم قد ذكره مسلم في مقدمة صحيحه وهو يتحدث عن وجوب الاحتياط في قبول الأخبار وعدم الأخذ ممن كثر غلظه وساءت عقيدته وعرفت غفلته، كهؤلاء الصالحين، ثم قال مسلم بعدما ذكر قول يحيى بن سعيد القطان: أي يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدونه. فهل ترى مسلماً يريد بالصالحين هنا أئمة الحديث الثقات المتثبتين فيكونوا كذابين؟ أم يُخرج هؤلاء المحدثين الثقات عن حظيرة الصلاح فيكون البخاري وأحمد والأوزاعي ومسلم نفسه غير صالحين؟ واسمع تفسيراً آخر للصالحين غير ما ذكرناه من قبل. قال الشعراني في «العهود الكبرى»: وسمعت شيخنا شيخ الإسلام زكريا رحمه الله يقول: إنما قال بعض المحدثين: «أكذب الناس الصالحون» لغلبة سلامة بواطنهم، فيظنون بالناس الخير، وأنهم لا يكذبون على رسول الله ﷺ، فمرادهم بالصالحين المتعبدون الذين لا غوص لهم في علم البلاغة فلا يفرقون بين كلام النبوة وغيره، بخلاف العارفين، فإنهم لا يخفي عليهم ذلك^(١).

(١) قواعد التحديث للقاسمي ص ١٤٧.

أما ما نقله «جولد تسيهر» من قول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي من أنه كان مع شرفه في الحديث - كذباً. فهذه إحدى تحريفات هذا المستشرق الخبيث، فأصل العبارة كما وردت في «التاريخ الكبير» للإمام البخاري: وقال ابن عقبة السدوسي عن وكيع: هو (أي زياد بن عبد الله) أشرف من أن يكذب. اهـ من القسم الأول الجزء الثاني ص ٣٢٩.

فأنت ترى أن وكيعاً ينفي عن زياد بن عبد الله الكذب مطلقاً لا في الحديث فحسب، وأنه أشرف من أن يكذب، فحرفها هذا المستشرق اليهودي إلى أنه كان - مع شرفه في الحديث - كذباً. وهكذا تكون أمانة هذا المستشرق!

وأما أمر التدليس فليس هو كما يتبادر من لفظه اللغوي أنه الغش والتزوير الذي يعتبر صاحبه كذاباً مزوراً، بل هو اصطلاح خاص بالمحدثين وهو عندهم قسمان. وإليك عبارة الشيخ ابن الصلاح رحمه الله:

«التدليس قسمان: أحدهما: تدليس الإسناد، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه عنه، والثاني: تدليس الشيوخ وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف، أما القسم الأول فمكروه جداً ذمه أكثر العلماء، وبعد أن ذكر اختلافهم في قبول رواية المدلس. قال: والصحيح التفصيل، وهو أن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا وأخبرنا وأشباهاها فهو مقبول محتج به، وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً، كقتادة والأعمش والسفيانين وهشيم بن بشير وغيرهم، وهذا لأن التدليس ليس كذباً وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل. ثم قال: «وأما القسم الثاني فأمره أخف... إلخ.

ومنه يتبين أن السفيانين وغيرهما ممن لم يكن تدليسهم جارحاً وأن روايتهم في كتب الصحاح مقبولة ثابتة، فلا معنى للتهويز باصطلاح خاص

في دعوى خطيرة كوضع (العلماء الأتقياء للحديث) على أن ما ذكره إنما هو علماء بلد واحد من بلاد الإسلام وهي الكوفة، فكيف ينطبق على علماء سائر البلاد الإسلامية الأخرى، وقد قال الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث»: إن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر، لا يُعلم أحد من أئمتهم دلس وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة ونفر يسير من أهل البصرة.

على أن علماء الحديث اعتذروا للسفيانيين بأعذار مقبولة. فأما سفيان بن عيينة فقد قالوا: كان يدلس على الثقات فيقبل تدليسه لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظرائهما، وهذا ما رجحه ابن حبان، وقال: هذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة^(١).

وأما سفيان الثوري، فقالوا: كان تدليسه من قبيل إبدال الاسم بالكنى أو العكس، وهذا تزيين وليس بتدليس، حكاه البيهقي في «المدخل» عن أبي عامر.

١١ - الاعتراف بصحة الحديث (شكلي):

ثم قال جولد تسهير: «وقد شعر المسلمون في القرن الثاني بأن الاعتراف بصحة الأحاديث يجب أن يرجع إلى (الشكلي) فقط، وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوعة، وساعدهم على هذا ما ورد من الحديث «سيكثر التحديث عني، فمن حدثكم بحديث فطبقوه على كتاب الله فما وافقه فهو مني قلته أو لم أقله» هذا هو المبدأ الذي حدث بعد قليل عند انتشار الوضع».

افترى المستشرق هنا على علماء الإسلام في موضعين:

الأول: زعمه بأن الاعتراف بصحة الحديث شكلي فقط، وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوعة، وهذا افتراء منه

(١) شرح ألفية العراقي ٨٤/١ وتامامه: فإنه كان لا يدلس إلا عن ثقة..

عليهم وهم لم يقولوا بذلك قطعاً، وكيف يعترفون بأن هنالك كثيراً من الأحاديث الموضوعة هي جيدة الإسناد؟ وإنما الذي قاله العلماء حين بحثوا مسألة العمل بخبر الواحد: هل يفيد القطع أو الظن؟ فذهب بعضهم إلى أنه يفيد القطع وذهب الجمهور إلى أنه يفيد الظن لأنه وإن كان صحيحاً بحسب الشروط والقواعد العامة، إلا أنه يحتمل ألا يكون صحيحاً (في الواقع) وهذا منهم مجرد احتمال عقلي دعاهم إليه الاحتياط في دين الله والتثبت في الأحكام، فأين هذا مما ينقله عنهم هذا المستشرق...

الثاني: زعمه أن المبدأ الذي حدث بعد قليل هو حديث «سيكثر التحديث عني... إلخ» وهذا افتراء محض، إذ أن هذا الحديث نقده الأئمة وحكموا بوضعه، وقد قدمنا شيئاً من ذلك عند الكلام على حجية الأخبار، وقدما ما قاله الشافعي.

الثاني: زعمه أن المبدأ الذي حدث بعد قليل هو حديث «سيكثر التحديث» الذي حكموا بوضعه هو القاعدة التي ساروا عليها والمبدأ الذي قالوا به؟..

١٢ - نقد ابن عمر لأبي هريرة:

واستدل لما ذكره «جولد تسيهر» عن العلماء سابقاً بما روي عن نقد ابن عمر لأبي هريرة في حديث «كلب الزرع» وقد أشبعنا هذا الحديث بحثاً عند نقاشنا للأستاذ «أحمد أمين» الذي اهتدى بملاحظة المستشرق، فأثارها هنا على أنها ملاحظة منه، ومرحى ومرحى للعلم والعلماء!

١٣ - الصحف المكتوبة:

وختم المستشرق بحثه بأن العلماء لم يكتفوا بالروايات الشفهية لإثبات قواعدهم الفقهية، بل اخترعوا الصحف المكتوبة التي زعموا أنها تبين إرادة الرسول وعنى بذلك مسألة «تعريف الصدقة» وتعرض للروايات التي تنص على وجود صحف متعددة تحتوي على نظام مفصل للدفع، ثم مثل لسهولة قبول الناس بهذا النوع من الوثائق، بالحلف المكتوب الذي أعلن حين

النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب ويرجع تاريخه إلى عصر تبع معد يكر، فصدقه الناس رغم قدمه فكيف لا يصدقون ما هو أحدث منه..؟

هذا ولا شك تهجم آخر على المسلمين وعلمائهم لا سند له من التاريخ، فإن هذه النصوص المكتوبة التي ظهرت في القرن الأول أو الثاني لم يتقبلها العلماء كما زعم «جولد تسيهر» من غير أن يبحثوا عن صحتها، بل نقدوها وأجروها على قواعدهم الدقيقة التي ذكرناها من قبل، ولذلك حكموا بالوضع على مثل نسخ ابن هذبة ودينار وأبي الدنيا الأشج وغيرهم.

أما الكتب التي تفصل شؤون الزكاة وأنصبتها في الإبل والبقر والغنم، فقد كان لها من عنايتهم ونقدهم النصيب الأوفى، وقد أجمع العلماء على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس وخرجه البخاري والنسائي وأبو داود والدارقطني والشافعي والحاكم والبيهقي، واختلفوا في غيره من الكتب بين تصحيح وتحسين ومنها ما جاء مراسلاً، ومنها ما جاء منقطعاً، وأياً ما كان فإن بحوثهم - لمن أراد أن يرجع إليها في مظانها - تدل دلالة قاطعة على أنهم لم يتلقوها بالقبول بدون نقد، وعلى أنهم لم يعتمدوا فقط على مجرد النص المكتوب، بل رووا محتوياته بالطرق المعتادة، مشافهة راوياً عن راوٍ وهكذا، فكان اعتمادهم عليها من ناحيتين، النص المكتوب والرواية الشفوية المتصلة، وأياً ما كان فما علاقة هذا بالوضع في الحديث؟ وهل يتخذ من وجود نص قديم مكتوب منذ عهد الرسول دليلاً على أنهم كانوا يخترعون الكتب حين تعوزهم الروايات! وهل يعجز الذين وضعوا الحديث في مختلف نواحيه أن يضعوا بضعة أحاديث تفصل مقدار الزكاة دون أن يلجؤوا إلى اختراع نص مكتوب؟ ومتى كان الاختلاف في صحة نص في مسألة وردت فيها عدة نصوص، دليلاً على أن كل ما ورد موضوع لا أساس له؟؟

أما قضية النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب، وتصديقهم نصاً مكتوباً من عصر تبع، فهذا من أغرب الأمور في هذا الموطن، إن الناس يتساهلون في كل شيء وقد يصدقون كل شيء، إلا أن يكون متصلاً برسول الله منسوباً إليه، فهنا تفتح العيون، وهنا يقوم البحث والاستقصاء،

لأن هذا دين، وما كان لأحد أن يقبل دين الله بالوهم والظن والهوى، ثم إن الذين قبلوا النص المكتوب في النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب لم يكونوا من علماء الحديث فما صلة هذا بالموضوع؟

الحق أن هذا المستشرق من أقل الناس حياء في مجال العلم، فهو كما رأيت يخترع الأكذوبة ويتخيلها، ويركب لها في نفسه هيكلا، ثم يلتقط من هنا وهناك ما يوهم أنه يؤيده فيما ادعى ولا يبالي أن يكذب في النصوص أو يغالط في الفهم، أو يستدل بما ليس بدليل ويعرض عما يكون دليلاً قاطعاً، ولكن ضد فكرته، وليس أدل على تحيزه وبعده عن الإنصاف، وتعصبه لآرائه من أن يرفض نصوصاً قاطعة أجمع على صحتها أهل العلم، بنصوص ملفقة من كتاب كـ«الحيوان» للدميري، أو كتاب «ألف ليلة وليلة»، أو «العقد الفريد»، أو «الأغاني» أو غيرها من كتب الأدب التي تجمع ما هب ودب، وما صح وما لم يصح، فهذا شأن قوم يزعمون التجرد للعلم؟ وهل هؤلاء هم الذين اتخذهم أمثال أحمد أمين أئمة يهتدون بهديهم في تكذيب الصحابة وتجريح التابعين والتهجم على علمائنا في مجال النقد والتمحيص؟

سبحانك تهدي من تشاء وتضل من تشاء: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْبَعُهُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام].



الفصل السابع

السنة مع بعض الكائين حديثاً

قدمنا لك شبهة بعض الطوائف الإسلامية على السنة وشبهة أحد المعاصرين على السنة وإنكاره لحجيتها، وهذا لون آخر من ألوان الهجوم على السنة يقوم به فريق من المسلمين الذين تتلمذوا على المستشرقين، وهو هجوم لا يبدو واضحاً سافراً، كما بدت آراء المستشرقين من قبل، بل مقنعاً بستار العلم والبحث، متجنباً المصارحة، مفضلاً المواربة والمخاتلة، حتى لا يثير صاحبه عليه ثائرة الجمهور وسنرى أن هذا اللون أخبث أثراً، وأسوأ نتيجة وأقوى سلاحاً والله المستعان، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

من أبرز الكتاب المعاصرين الذين سلكوا هذا السبيل (المرحوم) أحمد أمين خريج القضاء الشرعي وعميد كلية الآداب سابقاً مؤلف كتب «فجر الإسلام» و«ضحاه» و«ظهره» وقد تحدث في: «فجر الإسلام» عن «الحديث» فمزج السم بالدسم. وخلط الحق بالباطل، وها أنا أذكر هنا خلاصة ما رأيت فيه تحريفاً للحقائق الإسلامية وانحرافاً عن جادة الصواب وتحاملاً على فريق من كبار الصحابة والتابعين.

خلاصة فصل «الحديث» في «فجر الإسلام»:

أفرد الأستاذ أحمد أمين في كتابه «فجر الإسلام» فصلاً خاصاً بالحديث استغرق نحواً من عشرين صحيفة، حاول فيه أن يورخ السنة وتدوينها، فبين معنى السنة وقيمتها في الشرع، ثم ذكر أن الحديث لم يدون في عهد الرسول ﷺ، بل كان بعض الصحابة يكتبون لأنفسهم فقط، وأن الصحابة كانوا فريقين بعد وفاة الرسول، فمنهم من كان يكره التحديث عنه بكثرة، وكان يطلب من الراوي دليلاً على صحة ما يروي، ومنهم من كان يكثر في

الرواية، ونشأ عن عدم تدوين الحديث في كتاب خاص، واكتفائهم بالاعتماد على الذاكرة، كثرة الوضع والكذب على الرسول، واستظهر أن الكذب عليه بدأ في عهده قبل وفاته، وأشار إلى أن دخول الشعوب في الإسلام كان له أثر كبير في الوضع الذي بلغ من الكثرة أن اختار الإمام البخاري «صحيحه» من ستمائة ألف حديث كانت شائعة في عصره، ثم ذكر أهم الأمور التي حملت على الوضع - وقد تعرضنا لها في بحوثنا السابقة - وذكر منها تغالي الناس في إعراضهم عن العلم إلا ما اتصل بالكتاب والسنة اتصالاً وثيقاً، وانتهى من ذلك إلى بيان جهود العلماء في مكافحة الوضع، وذكر ما يؤخذ عليهم من أنهم لم يعنوا بنقد المتن عُشر ما عنوا بنقد السند، ثم تكلم عن أكثر الصحابة حديثاً فذكر أبا هريرة، وقال عنه: إنه لم يكن يكتب، بل كان يحدث من ذاكرته، وأنه كان يحدث بما لم يسمعه هو مباشرة من النبي عليه الصلاة والسلام وإن بعض الصحابة شكوا في حديثه وبالغوا في نقده، ثم ختم هذا الفصل بالأدوار التاريخية التي مرَّ بها تدوين السنة حتى عصر البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الكتب الستة.

تلك هي خلاصة فصل الحديث من صحيفة ٢٥٥ إلى ٢٧٤ وأريد أن أنبه قبل الانتقال إلى نقده تفصيلاً إلى أن رأي المرحوم الأستاذ أحمد أمين في السنة معروف، فقد نشر أحد الملاحدة المسلمين في مصر (إسماعيل أدهم) رسالة في عام ١٣٥٣هـ عن تاريخ السنة، أعلن فيها أن هذه الثروة الغالية من الحديث الموجودة بين أيدينا، والتي تضمنتها كتب الصحاح، ليست ثابتة الأصول والدعائم، بل هي مشكوك فيها ويغلب عليها صفة الوضع، وقد قوبلت هذه الرسالة بنقمة الأوساط الإسلامية، حتى اضطرت الحكومة المصرية بناء على طلب مشيخة الأزهر إلى مصادرة الرسالة من الأيدي، وقد اضطرت إلى أن يدافع عن نفسه في كتاب أرسله إلى إحدى المجلات الإسلامية^(١) زعم فيه أن ما ذهب إليه من الشك في صحة السنة لم ينفرد به، بل قد وافقه عليه جماعة من كبار الأدباء والعلماء، وذكر منهم

(١) مجلة الفتح، عدد ٤٩٤، ص ١٢.

الأستاذ أحمد أمين بكتاب أرسله إليه ، وانتظرنا أن يكذب الأستاذ هذا الزعم فلم يفعل ، بل كتب في بعض المجلات الأسبوعية الأدبية^(١) ما يفيد تألمه مما حصل لصاحبه ، واعتبار ذلك محاربة لحرية الرأي وحجر عثرة في سبيل البحوث العلمية . ولما ثار النقاش في الأزهر حول الإمام الزهري عام ١٣٦٠هـ قال الأستاذ أحمد أمين للدكتور علي حسن عبد القادر وهو الذي أثرت الضجة حوله : «إن الأزهر لا يقبل الآراء العلمية الحرة ، فخير طريقة لبث ما تراه مناسباً من أقوال المستشرقين ألا تنسبها إليهم بصراحة ، ولكن ادفعها إلى الأزهرين على أنها بحث منك ، وألبسها ثوباً رقيقاً لا يزعجهم مسها ، كما فعلت أنا في «فجر الإسلام» و«ضحى الإسلام» هذا ما سمعته من الدكتور علي حسن يومئذ نقلاً عن الأستاذ أحمد أمين ، فإذا نقدنا آراءه وبيّنا ما فيها من تشكيك بالسنة وتحريف للحقائق الإسلامية ، فلن نكون ممن يتصيدون التهم لإيقاع بريء في شباك الجريمة ، بل ممن يجمعون الأدلة للتحقيق مع متهم أحيط بالشبهات ، ونسبت إليه أقوال في التهمة المنسوبة إليه . . على ضوء هذه الحقيقة سيكون نقدي لما جاء في «فجر الإسلام» عن السنة وتاريخها ، وقد كنت نشرت في هذا المعنى أبحاثاً مستفيضة في حياة الأستاذ أحمد أمين ، واطلع عليها واعترف بأنها أول نقد علمي لكتابه «فجر الإسلام»^(٢) .

هل بدأ الوضع في عهد الرسول؟:

قال صاحب «فجر الإسلام» ص ٢٥٨ متكلماً عن نشأة الوضع : «ويظهر أن هذا الوضع حدث في عهد الرسول ، فحديث : «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة زور فيها على الرسول» ، وهذا الذي استظهره لا سند له في التاريخ الثابت ، ولا في سبب الحديث المذكور كما جاء في الكتب المعتمدة .

أما التاريخ ، فقاطع بأنه لم يقع في حياة الرسول أن أحداً ممن أسلم

(١) هي مجلة الرسالة .

(٢) أخبرني بذلك العالم الباحث الدكتور علي عبد الواحد وافي في إحدى مجالسنا بدار مجلة الفتح للأستاذ الكبير محب الدين الخطيب .

وصحبه زور عليه كلاماً ورواه على أنه حديثه عليه الصلاة والسلام، ولو وقع مثل هذا لتوافر الصحابة على نقله لشناعته وفظاعته، كيف وقد كان حرصهم شديداً على أن ينقلوا لنا كل ما يتصل به ﷺ حتى مشيه وعوده، ونومه ولباسه، وعدد الشعرات البيض في رأسه الشريف؟.

وأما الحديث المذكور فقد اتفقت كتب السنة الصحيحة المعتمدة على أن الرسول إنما قاله حين أمرهم بتبليغ حديثه إلى من بعدهم، فقد أخرج البخاري في باب ما ذكر عن بني إسرائيل من طريق عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»^(١)، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وروى مسلم من طريق أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وروى الترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وروى الإمام أحمد عن أبي موسى الغافقي أنه قال: إن رسول الله ﷺ كان آخر ما عهد إلينا أن قال: «عليكم بكتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني، فمن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن حفظ شيئاً فليتحدث به»^(٢) ورواه غيرهم أيضاً بهذا المعنى. وظاهر من هذه الروايات أن النبي وقد علم أن الإسلام سينتشر وسيدخل فيه أقوام من أجناس مختلفة، نبه بصورة قاطعة على وجوب التحري في الحديث عنه، وتجنب الكذب عليه بما لم يقله، ووجه الخطاب في ذلك إلى صحابته، لأنهم هم المبلغون إلى أمته من بعده، وهم شهداء نبوته ورسالته، وليس في هذه الروايات إشارة قط إلى أن هذا الحديث إنما قيل لوقوع تزوير على النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) أي في أخبار الأمم السابقة مما لا يعارض ما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة.

(٢) ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧١/١ بقريب من هذه الألفاظ، وفيه يذكر أبو موسى الغافقي أن الرسول عليه السلام قال ذلك في حجة الوداع.

وهناك روايتان تذكران للحديث سبباً غير ما ذكرته الروايات السابقة:

(الأولى): ما أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة فقال: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا وكذا.. وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجه، فذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم إلى النبي ﷺ يسألونه فقال: «كذب عدو الله» ثم أرسل رجلاً فقال: «إن أنت وجدته حياً فاضرب عنقه وما أراك تجده حياً، فإن وجدته ميتاً فاحرقه، فوجده قد لدغ فمات فحرقه، فعند ذلك قال النبي ﷺ: «من كذب علي... إلخ»^(١).

(الثانية): ما أخرج الطبراني في «الأوسط» عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً لبس حلة مثل حلة النبي ﷺ ثم أتى أهل بيت من المدينة فقال: إن النبي ﷺ أمرني أي أهل بيت شئت استطلعت، فأعدوا له بيتاً وأرسلوا رسولاً إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لأبي بكر وعمر: انطلقا إليه فإن وجدتماه حياً فاقتلاه ثم حرقاه بالنار، وإن وجدتماه ميتاً فقد كفيتماه ولا أراكما إلا وقد كفيتماه. فحرقاه فأتياه فوجداه قد خرج من الليل يبول فلدغته حية أفعى فمات فحرقاه ثم رجعا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه الخبر، فقال ﷺ: «من كذب علي...» الحديث.

والكلام على هاتين الروایتين من وجوه:

أولاً: أن متنها منكر عليه أمارات الوضع واضحة، فلسنا نعلم من سيرة رسول الله ﷺ أنه كان يأمر بإحراق الموتى، ولم تنقل لنا كتب السنة المعتمدة أنه فعل ذلك ولو مرة واحدة.

ثانياً: أن سندهما ضعيف وفي رواتهما من لا يقبل حديثه، ولذلك حكم البخاري على هذه القصة بالوضع فقال: (لا تصح).

(١) مشكل الآثار ١/١٦٤.

ثالثاً: على فرض الصحة فإنهما صريحتان في أن سبب الحديث تزوير في حادث دنيوي خاص بالمزور، وأين هذا من التزوير في حديث ديني عام يروى للمسلمين على أنه حديث رسولهم، وكيف يكون التزوير في حادث دنيوي وهو حادث واحد لا يروي الرواة غيره، دليلاً على أن الوضع في الحديث النبوي قد بدأ في حياة الرسول ذاته؟.

رابعاً: من الواضح في هاتين الروايتين أن الذي فعل هذا الحادث مجهول، وقد جاء قوماً خارج المدينة، ويغلب على الظن أنه لم يلق النبي عليه السلام بل ربما لم يكن أسلم فهو ليس من الصحابة، فلا مستند فيه لمن يريد التشكيك في صدق الصحابة.

بهذا تعلم أنه سواء كان سبب الحديث ما ذكرته كتب السنة المعتمدة، أو ما جاء في تلك الروايتين اللتين حكم عليهما بعض النقاد بعدم الصحة، فليس فيه ما يدل على حصول الوضع في عهد الرسول، فاستظهار ذلك خطأ قائم على غير أساس فلا يصح الذهاب إليه، لا سيما وأن من أول نتائجه نسبة الكذب إلى أصحاب الرسول عليه السلام، وهو مناف للحق والواقع والمعروف من تاريخ هؤلاء الأصحاب، ومخالف لما ذهب إليه جمهور المسلمين من عدالتهم على الإطلاق لم يشذ في ذلك إلا الشيعة وطوائف الخوارج والمعتزلة - كما سبق - فإن كان الأستاذ يريد بما استظهره الإشارة إلى هذا الرأي المنبوذ، والتمهيد لما سيذكره عن أبي هريرة، ونقد الصحابة بعضهم لبعض، ليضع بذلك أول (لغم) في بناء السنة فقد أخطأ الطريق وجانب الحق وبنى أمراً خطيراً على ظنون لا يؤيدها تاريخ صحيح ولا حديث ثابت.

ومن الإنصاف للأستاذ أن نقول بعدئذ: إن هذا الاستظهار لم يكن وليد بحثه وتفكيره، بل هو يكاد يكون بنص عبارته مأخوذاً من خطبة منسوبة إلى الإمام علي رضي الله عنه في «نهج البلاغة»^(١)، وقد نقل

(١) شرح ابن أبي الحديد ١٣/٣.

الأستاذ بعد كلامه هذا بصحيفتين كلاماً عن ابن أبي الحديد في شرح الخطبة المذكورة مما يدل على أنه مطلع عليها بيقين، ولكن إن كان لغلاة الشيعة هوى في تجريح الصحابة ورميهم بالكذب، ليخلصوا إلى إمامة عليّ وعصمة الأئمة من بعده، فما هو هوى الأستاذ في هذا إلا أن يكون غرضه التشكيك بهم وهم نقلة السنة إلينا وعنهم أخذناها؟

أحاديث التفسير:

وقال في ص ٥٢٩: «وحسبك دليلاً على مقدار الوضع أن أحاديث التفسير التي ذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: لم يصح عنده منها شيء، قد جمع فيها آلاف الأحاديث، وأن البخاري وكتابه يشتمل على سبعة آلاف حديث منها نحو ثلاثة آلاف مكررة، قالوا: إنه اختارها وصحت عنده من ستمائة ألف حديث كانت متداولة في عصره».

كثرة الوضع في الحديث مما لا ينكره أحد، ولكنه أراد أن يستدل على مقدار الوضع فاستشهد بشيئين: أحاديث التفسير، وأحاديث البخاري. وظاهر عبارته في أحاديث التفسير أنه يشكك فيها كلها إذ ينقل عن الإمام أحمد أنه قال لم يصح منها شيء^(١). مع أنهم قد جمعوا فيها مئات الأحاديث، والإمام أحمد لا تخفى مكانته في السنة، فإذا قال في أحاديث التفسير: لم يصح منها شيء كان كل ما روي فيها مشكوكاً بصحته إن لم يحكم عليه بالوضع، أليست هذه نتيجة منطقية لكلام الأستاذ؟ والكلام معه في مقامين:

الأول: في أحاديث التفسير.

والثاني: فيما نقله عن الإمام أحمد.

أما أحاديث التفسير، فلا يخفى على كل من طالع كتب السنة أنها

(١) وقد سبق له أن نقل هذا القول عن أحمد في بحثه السابق عن القرآن في كتابه «فجر

الإسلام».

أثبتت شيئاً كثيراً منها بطرق صحيحة لا غبار عليها، وما من كتاب في السنة إلا وقد أفرد فيه مؤلفه باباً خاصاً لما ورد في التفسير عن الرسول ﷺ أو الصحابة أو التابعين، وقد اشترط علماء التفسير على من يفسر كتاب الله عز وجل أن يعتمد فيه على ما نقل عنه ﷺ في ذلك.

قال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره: إن مما أنزل الله من القرآن على نبيه ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره ونهيه، وندبه وإرشاده... إلى آخره^(١).

وقال أبو حيان الأندلسي المفسر صاحب البحر المحيط في صدد ما يحتاج إليه المفسر: (الوجه الرابع) تعيين مبهم، وتبين مجمل، وسبب نزول، ونسخ. ويؤخذ ذلك من النقل الصحيح عن رسول الله ﷺ، وذلك من علم الحديث، وقد تضمنت الكتب والأمّهات التي سمعناها ورويناها ذلك كالصحيحين، والجامع للترمذي، وسنن أبي داود... وأخذ يعدد كتب السنة.

وفي «الإتقان» للسيوطي^(٢) قال ابن تيمية: يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بيّن لأصحابه معاني القرآن، كما بيّن لهم ألفاظه، فقله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] يتناول هذا وهذا.

هذا وقد قسم الزركشي القرآن إلى قسمين: قسم ورد تفسيره بالنقل، وهو إما عن النبي ﷺ، أو الصحابة والتابعين، وقسم لم يرد.

فأنت ترى أنهم جعلوا التفسير بين منقول وغير منقول، وأوجبوا على المفسر أن يرجع إلى الأول ويعرفه، ولو لم يصح فيه شيء بل لو لم يصح منه شيء كثير لما فعلوا ذلك، وهنالك من العلماء من ذهب إلى أنه لا يجوز التفسير إلا بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) ٢٥/١ من الطبعة الأميرية.

(٢) ١٧٦/٢ طبع مصطفى البابي، الطبعة الثانية.

قال السيوطي في «الإتقان»^(١): «اختلف الناس في تفسير القرآن هل يجوز لكل أحد الخوض فيه؟ فقال قوم: لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن، وإن كان عالماً أديباً متسعاً في معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار. وليس له إلا أن ينتهي إلى ما روي عن النبي ﷺ في ذلك... إلخ».

وهذا وإن كان خلاف المعتمد إلا أنه يدل على أن هنالك آثاراً في التفسير لا يصح تجاهلها ولا يسوغ لأي عالم إنكارها، كيف وقد ذكر الشافعي في مختصر البويطي أنه لا يحل تفسير المتشابه إلا بسنة عن النبي ﷺ، أو خبر عن أحد من أصحابه، أو إجماع العلماء، نعم إن الذي نقل عن النبي ﷺ تفسيره، أقل مما لم ينقل، وأن ما صح عنه أقل مما لم يصح، ولكن هذا لا يجوز تشكيك الناس في جملته.

وأما ما نقله عن الإمام أحمد في أحاديث التفسير، فهو يشير إلى ما روي عنه من قوله: «ثلاثة ليس لها أصل: التفسير والملاحم والمغازي»، وفي رواية: «ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي والملاحم والتفسير» والكلام عن هذه العبارة من وجوه:

أولاً: أن في النفس من صحتها شيئاً، فإن الإمام أحمد نفسه قد ذكر في مسنده أحاديث كثيرة في التفسير. فكيف يعقل أن يخرج هذه الأحاديث ويثبتها عن شيوخه في مسنده، ثم يحكم بأنه لم يصح في التفسير شيء؟ وأيضاً فمقتضى هذه العبارة أن يكون كل ما روي عن أخبار العرب ومغازي المسلمين مكذوباً من أصله، ومن يقول بهذا؟

ثانياً: إن نفي الصحة يستلزم الوضع أو الضعف، وقد عرف عن الإمام أحمد خاصة نفي الصحة عن أحاديث وهي مقبولة، وقالوا في تأويل ذلك: إن هذا اصطلاح خاص به، قال اللكنوي في «الرفع والتكميل»^(٢):

(١) ١٨٠/٢.

(٢) ص ٨٦ من طبعة حلب.

«كثيراً ما يقولون «لا يصح»، و«لا يثبت» هذا الحديث، ويظن منه من لا علم له أنه موضوع، أو ضعيف، وهو مبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصرحاتهم، فقد قال علي القاري في «تذكرة الموضوعات»: لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار المسمى بـ«نتائج الأفكار»: ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال: لا أعلم في التسمية (أي التسمية بالوضوء) حديثاً ثابتاً، قلت (أي ابن حجر): لا يلزم من نقي العلم ثبوت العدم، وعلى التنزل: لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحسن» اهـ.

ثالثاً: الإمام أحمد لم يقل: إنه لم يصح في التفسير شيء، وإنما قال ثلاثة ليس لها أصل، والظاهر أن مراده نفي كتب خاصة بهذه العلوم الثلاثة، بدليل ما جاء في الرواية الثانية مصرحاً به «ثلاثة كتب». وهذا المعنى هو ما فهمه الخطيب البغدادي، حيث قال: إن هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة، فأشهرها كتابان: للكلبي ومقاتل بن سليمان، وقد قال الإمام أحمد في «تفسير الكلبي»: من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه.

رابعاً: يحتمل أن يكون مراد الإمام أحمد في عبارته المذكورة أن ما صح من التفسير قليل بالنسبة لما لم يصح، وعلى هذا المعنى حملها كثير من أهل العلم.

ففي «الإتقان»^(١)، قال ابن تيمية: وأما القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود كثير والله الحمد، وإن قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل.. إلخ. وذلك لأن الغالب عليها المراسيل.

وقال الزركشي في «البرهان»^(٢): للناظر في القرآن لطلب التفسير مآخذ

(١) ١٧٨/٢ الطبعة السابقة.

(٢) كذا نقله السيوطي عنه في الإتقان ١٧٨/٢ الطبعة السابقة.

كثيرة أمهاتها أربعة: الأول النقل عن النبي ﷺ، وهذا هو الطراز المعلم لكن يجب الحذر من الضعيف منه والموضوع فإنه كثير، ولهذا قال أحمد: ثلاثة كتب لا أصل لها، المغازي والملاحم والتفسير. قال المحققون من أصحابه: مراده أن الغالب ليس لها أسانيد صحاح متصلة وإلا فقد صح من ذلك كثير. اهـ.

وقصارى القول أن الاستشهاد بعبارة الإمام أحمد للتشكيك في أحاديث التفسير كلها غير صحيح، يبطله ثبوت أحاديث التفسير في أمهات الكتب الصحيحة كالبخاري ومسلم والموطأ والترمذي، بل في مسند الإمام أحمد نفسه.

هل استوعب البخاري كل الصحيح في جامعه؟:

وقد زعم الأستاذ، أن البخاري قد انتقى أحاديث صحيحة من ستمائة ألف حديث والكلام هنا في موضعين:

الأول: عدد الأحاديث التي كانت متداولة. ولا شك أن الأحاديث التي تداولها الناس في عصر البخاري كانت كثيرة جداً بلغت ستمائة ألف أو أكثر. فقد نقل عن الإمام أحمد أنه قال: صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر وهذا الفتى (يعني أبا زرعة) قد حفظ سبعمائة ألف، ولكن ما حقيقة هذه الكثرة الهائلة؟ هل كلها أحاديث تختلف في المواضع، أم هي طرق متعددة للأحاديث؟ وهل كلها أحاديث تنسب إلى النبي أم تنسب أيضاً إلى الصحابة والتابعين؟

للإجابة عن هذا ينبغي أن نذكر لك اختلافهم في معاني الحديث، والخبر، والأثر.

فقد قال جماعة: إن الحديث هو ما أضيف إلى النبي ﷺ فيختص بالمرفوع عند الإطلاق ولا يراد به الموقوف إلا بقريضة، أما الخبر فإنه أعم من أن يطلق على المرفوع الموقوف، فيشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين وعليه يسمى كل حديث خبراً ولا يسمى كل خبر حديثاً.

وقال آخرون: الحديث هو المرفوع إلى النبي ﷺ والموقوف على الصحابة والتابعين، فيكون مرادفاً للخبر.

وأما الأثر فإنه مرادف للخبر بالمعنى السابق فيطلق على المرفوع والموقوف، وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر^(١).

ذلك هو اختلافهم في تحديد المراد بالحديث والخبر والأثر، وإذا كان كذلك سهل علينا أن نفهم معنى لهذه الكثرة الهائلة ستمائة ألف أو سبعمائة ألف. فهي شاملة للمنقول عن النبي ﷺ ولأقوال الصحابة والتابعين كما تشمل طرق الحديث الواحد فقد يروي المحدث الحديث الواقع من طرق مختلفة إذ يكون للصحابي أو التابعي رواة متعددون - وهذا هو الغالب - فيعنى المحدث بجمع طرق الحديث من رواته فقد تبلغ أحياناً عشرة طرق فيعدها عشرة أحاديث وهي ليست إلا حديثاً واحداً، وقد كان إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول: «كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم»^(٢).

وبهذا إذا جمعت أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته إلى أقوال الصحابة والتابعين وجمعت طرق كل حديث منسوب للنبي وللصحابة وللتابعين لا يستغرب أبداً أن يبلغ ذلك كله مئات الألوف بهذا المعنى.

قال العلامة الشيخ طاهر الجزائري: «وبما ذكرنا أن بعض المحدثين قد يطلق الحديث على المرفوع والموقوف يزول الإشكال الذي يعرض لكثير من الناس عندما يحكى لهم أن فلاناً كان يحفظ سبعمائة ألف حديث صحيح، فإنهم مع استبعادهم ذلك يقولون: أين تلك الأحاديث ولم لم تصل إلينا؟ وهلا نقل الحفاظ ولو مقدار عشرين؟ وكيف ساغ لهم أن يهملوا أكثر ما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام؟ مع أن ما اشتهروا به من فرط العناية بالحديث يقتضي ألا يتركوا مع الإمكان شيئاً منه، ولندكر له شيئاً مما روي

(١) توجيه النظر ص ٣.

(٢) تأنيب الخطيب ص ١٥١.

في قدر الحفاظ: نقل عن الإمام أحمد أنه قال: صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر، وهذا الفتى يعني أبا زرعة، قد حفظ سبعمائة ألف. قال البيهقي: أراد ما صح من الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين، وقال أبو بكر محمد بن عمر الرازي الحافظ: كان أبو زرعة يحفظ سبعمائة ألف حديث، وكان يحفظ مائة وأربعين ألفاً في التفسير. ونقل عن البخاري أنه قال: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، ونقل عن مسلم أنه قال: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، ومما يرفع استغرابك لما نقل عن أبي زرعة من أنه كان يحفظ مائة وأربعين ألف حديث في التفسير، أن النعيم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (٨) [التكاثر] وقد ذكر فيه المفسرون عشرة أقوال كان كل قول منها يسمى حديثاً في عرف من جعله بالمعنى الأعم، والماعون في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرْءَاوْنَ﴾ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧) [الماعون] قد ذكروا فيه ستة أقوال، كل قول منها ما عدا السادس، يعد حديثاً كذلك^(١).

الثاني: ما صح عند البخاري: زعم مؤلف «فجر الإسلام» أن ما جمعه البخاري في حديثه وهو أربعة آلاف من غير المكرر هو كل ما صح عنده من عدد الأحاديث التي كانت متداولة في عصره وبلغت ستمائة ألف، وهذا الذي زعمه المؤلف غير معروف عند العلماء، بل المعروف عندهم، أن البخاري لم يجمع في كتابه كل ما صح عنده.

قال ابن الصلاح رحمه الله في مقدمته: لم يستوعب - أي البخاري ومسلم - الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك. فقد رويناه عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول، وروينا عن مسلم أنه قال: ليس كل شيء عندي صحيح

(١) توجيه النظر ص ٣ - ٤. وانظر فتح الملهم شرح صحيح مسلم، الجزء الأول، ص ٢.

وضعته هاهنا. يعني في كتابه الصحيح، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه^(١).

وقال الحافظ ابن كثير: ثم إن البخاري ومسلماً لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما كما ينقل الترمذي عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده (أي: في الجامع الصحيح: بل في السنن وغيرها^(٢)).

وقال الحافظ الحازمي في كتابه «شروط الأئمة الخمسة»: وأما البخاري فلم يلتزم أن يخرج كل ما صح من الحديث، ويشهد لصحة ذلك ما أخبرنا به أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد قال: أنبأنا به طلحة في كتابه عن أبي سعيد الماليني أنبأنا عبد الله بن عدي قال: حدثني محمد بن أحمد قال: سمعت محمد بن حمدويه يقول: سمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح. وذكر أيضاً بسنده إلى البخاري أنه قال: «لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر»^(٣) اهـ.

فإذا كان العلماء يقرون أن البخاري لم يستوعب الصحيح في «جامعه»، وأنه يحفظ مائة ألف حديث صحيح، يكون ما نقله المؤلف عنهم نقلاً غير صحيح، هذا إذا عناهم بقوله «قالوا» أما إذا كان يعني بهم عامة الناس والشائع على ألسنة الطلبة فذلك شيء آخر، إلا أن المقام مقام علم وتحقيق.

(١) مقدمة علوم الحديث ص ١٠، وعبارة مسلم هذه في صحيحه ٢/٢٥ في باب التشهد في الصلاة، بصدد حديث انتقد عليه تصحيحه إياه رغم أنه لم يودعه في صحيحه فأجاب بذلك.

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٩ - ١٠.

(٣) شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٤٧ وهو المطبوع مع شروط الأئمة الستة للحافظ ابن طاهر المقدسي ص ٤٧.

عبد الله بن المبارك وهل كان مغفلاً؟:

قال المؤلف ص ٢٦٠ متكلماً عن الوضاعين في الحديث: «وبعضهم كان سليم النية يجمع كل ما أتاه على أنه صحيح، وهو في ذاته صادق فيحدث بكل ما سمع، فيأخذه الناس عنه مخدوعين بصدقه، كالذي قيل في عبد الله بن المبارك فقد قيل: إنه ثقة صدوق اللسان ولكنه يأخذ عن من أقبل وأدبر». وأشار في هامش الكتاب إلى أن هذا القول في عبد الله بن المبارك وارد في «صحيح مسلم».

المؤلف يتكلم عن الوضاعين في الحديث، والوضاعون هم الذين كانوا يختلقون الأحاديث على رسول الله ﷺ لأغراض متباينة ذكرناها في مواضعها من هذا الكتاب، أما سليم النية الذي يجمع كل ما أتاه وهو في ذلك صادق فهذا ليس من الوضاعين بحال، لأنه لم يكذب لا في سند الحديث ولا في متنه، وغاية ما يقال فيه أنه «ذو غفلة» يتلقى الحديث بلا نقد ولا تمحيص، فيتوقف في قبول حديثه إلى أن يتبين ما يرويه، فإن كان عن ثقات وشاركه الثقات فيما ينقل قبل، وإلا فلا، أما إدراجه ضمن الوضاعين كما فعل المؤلف فهو خطأ بيّن ناتج عن عدم الدقة في التعبير والتأليف، وأيضاً فالكلام عن عبد الله بن المبارك في صدد الحديث عن الوضاعين يوهم أنه منهم، هذا نقد شكلي للعبارة، أما النقد الموضوعي، فالذي يُستخلص مما ذكر المؤلف ثلاثة أمور:

أولاً: أن عبد الله بن المبارك كان سليم النية يحدث بكل ما سمع من غير نقد للرجال.

ثانياً: أن الناس خدعوا بصدقه فتلقوا كل أحاديثه التي سمعوها منه على أنها صحيحة.

ثالثاً: أن العبارة التي نقلها عن «صحيح مسلم» إنما هي في عبد الله بن المبارك.

والأستاذ المؤلف مخطئ في هذه الأمور الثلاثة كل الخطأ.

١ - أما أن عبد الله بن المبارك كان سليم النية يحدث بكل ما سمع، فهذا ما لا يتفق مع الحق في شيء، فقد كان ابن المبارك من مشاهير أئمة عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقداً شديداً، وهذا مسلم رحمه الله يذكر لنا في مقدمة «صحيحه» عدة أمثلة عن نقده للرجال، فقد ذكر بسنده إلى أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني، قال: «قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي جاء أن من البر بعد البر أن تصلي لأبيك وتصوم لهما مع صومك؟ قال، فقال عبد الله: يا أبا إسحاق عمن هذا؟ قال: قلت له، هذا من حديث شهاب بن خراش فقال: ثقة، عمن؟ قال قلت: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة عمن؟ قال قلت: قال رسول الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف».

وأخرج مسلم في المقدمة أيضاً بسنده إلى علي بن شقيق قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول على رؤوس الناس: «دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف».

وبسنده إلى أحمد بن يوسف الأزدي قال: سمعت عبد الرزاق يقول: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: «كذاب» إلا لعبد القدوس، فإني سمعته يقول له: «كذاب».

فهذه الأمثلة وكثيرة غيرها ذكرها مسلم في مقدمة «صحيحه» تدل على أن عبد الله بن المبارك كان نقاداً للرجال، معنياً بأسانيد الأحاديث.

وأصرح من ذلك ما رواه مسلم أيضاً بسنده إلى العباس بن أبي رزمة قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: بيننا وبين القوم القوائم، يعني الإسناد.

وذكر الحافظ الذهبي في تذكرته قال المسيب بن واضح: سمعت ابن المبارك وسئل عمن نأخذ؟ قال: من طلب العلم لله، وكان في إسناده أشد، قد تلقى الرجل ثقة وهو يحدث عن غير ثقة، وتلقى الرجل غير ثقة وهو يحدث عن ثقة، ولكن ينبغي أن يكون ثقة عن ثقة.

وذكر الذهبي أيضاً أن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتله فقال: «أين أنت من ألف حديث وضعتها؟ فقال الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك يتخللونها فيخرجانها حرفاً بحرف؟ وقيل لابن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة؟ فقال: «تعيش لها الجهابذة».

وذكر الذهبي عن إبراهيم بن إسحاق قال: سمعت ابن المبارك يقول: حملت عن أربعة آلاف شيخ، فرويت عن ألف منهم.

بهذا كله يتبين لك خطأ ما ذهب إليه صاحب «فجر الإسلام» من وصف هذا الإمام العظيم بسلامة القلب حتى إنه ليحدث بكل ما سمع.

٢ - وأما زعمه بأن الناس خدعوا بصدقه.. إلخ. فقد سمعت أنه كان نقاداً للرجال متشدداً في الأسانيد، ومتى اجتمع الصدق والعدالة والتثبت في رجل فقد وجب الأخذ عنه، ولا يصح أن يقال: إن الناس خدعوا بصدقه.

هذا على أن أئمة الجرح والتعديل أجمعوا على توثيق ابن المبارك وإمامته وجلالة قدره. قال ابن مهدي: الأئمة أربعة: الثوري ومالك وحماد بن زيد وابن المبارك.

وقال فيه الإمام أحمد: «لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه، جمع أمراً عظيماً، ما كان أحد أقل سقطاً منه، كان رجلاً صاحب حديث، وكان يحدث من كتاب».

وقال ابن معين: «كان كيساً متثبتاً ثقة، وكان عالماً، صحيح الحديث».

وقال ابن سعد صاحب الطبقات: «كان ثقة مأموناً حجة كثير الحديث».

وقال الحاكم: «هو إمام عصره في الآفاق، وأولاهم بذلك علماً وزهداً وشجاعة وسخاء».

وقال النسائي: «لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك، ولا أعلم منه، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه».

وقال النووي في شرح مسلم بعد أن ترجم له: «وقد أجمع العلماء على جلالته وإمامته، وكبر محله وعلو مرتبته»^(١) اهـ.

فرجل يجمع نقاد الحديث وأئمة الجرح والتعديل على تثبته وجودة حديثه وقلة سقطه، يكون من المحزن أن يجيء في آخر الزمان من يقول عنه: «إن الناس كانوا يأخذون عنه، مخدوعين بصدقه».

وشيء آخر، وهو أن إقرارهم له بالإمامة وعلو المرتبة والمكانة في علم الحديث - كما رأيت - يكذب ما يلصقه به مؤلف «فجر الإسلام» من أنه كان يحدث بكل ما سمع. فقد ذكر مسلم بسنده إلى الإمام مالك رحمه الله قال: اعلم أنه ليس يسلم رجل يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع، وذكر عن عبد الرحمن بن مهدي قوله: لا يكون الرجل إماماً يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع. إلى ما هنالك من أقوال تدل على أن علماء هذا الشأن لا يقرون بالإمامة لرجل إلا إذا كان متبثاً مما يحفظ، متأملاً فيما يروي، لا يحدث بكل ما سمع.

٣ - وأما العبارة التي نقلها عن «صحيح مسلم» في حق عبد الله بن المبارك فها هنا لا يكاد المرء ينتهي عجباً من صنيع المؤلف. إن عبارة الإمام مسلم في «الصحيح» هكذا: «حدثني ابن قُهْزاذ قال: سمعت وهباً يقول عن سفيان عن ابن المبارك قال: بقيّة صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر» وأنت لا تشك حين تقرأ هذا أن القول هو قول عبد الله بن المبارك في «بقية» وهو أحد المحدثين في عصره، ولكن المؤلف فهم هذا النص على أنه قول في عبد الله بن المبارك، وأنه هو الموصوف بهذه الأوصاف، مع أن سياق السند كان يفسد عليه هذا الفهم، فإن السند هكذا: عن سفيان عن ابن المبارك قال، أي ابن المبارك، فهو القائل والمتحدث لا المتحدث عنه. ثم إن اللفظ «بقية» لا «ثقة» فابن المبارك

(١) وقد أفرد له ابن أبي حاتم (المتوفى ٣٢٧هـ) في مقدمة «الجرح والتعديل» ترجمة حافلة بشناء العلماء وما كان عليه رحمه الله من علم بالرواة ونقد لهم (التقدمة: ٢٦٢ - ٢٨٠).

يتكلم عن بقية بن الوليد المحدث الحمصي، وهو مشهور بما وصفه به ابن المبارك ويؤكد هذا ما رواه مسلم بعد ذلك بقليل عن أبي إسحاق الفزاري: اكتب عن «بقية» ما روى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين، ويؤيده أيضاً ما نقله الذهبي عن ابن المبارك نفسه أنه كان يقول في «بقية»: إنه يدلّس عن قوم ضعفاء ويروي عن دُبّ ودرج، وهذا في معنى قوله الذي رواه مسلم عنه: «عمن أقبل وأدبر».

فتبين لنا مما تقدم أن المؤلف أخطأ في عبارة مسلم خطأين:

الأول: أن الكلام لغير ابن المبارك في عبد الله بن المبارك، مع أنه كلام عبد الله بن المبارك في غيره.

الثاني: أنه نقل اللفظ «ثقة» وهي في «صحيح مسلم» «بقية» والمؤلف بين ثلاثة أمور لا رابع لها: إما أن يكون ذكر هذا في كتابه بعد أن قرأ العبارة بنفسه في صحيح مسلم، ولكنه لم يفهمها فوقع في تلك الأخطاء، وإما أن يكون فهمها ولكنه تعمد تحريفها لغاية في نفسه، وإما أنه رآها لبعض المستشرقين الذي نقلها نقلاً ممسوخاً عن «صحيح مسلم»، فاكتفى بنقله عن خصوم هذه الشريعة المحمدية دون أن يرجع بنفسه إلى أصل النص في مسلم، وأنا أرجح هذا الأخير، إذ من البعيد على المؤلف ألا يفهم هذا النص مع وضوحه وجلائه، ومن البعيد عليه أيضاً أن يتعمد مثل هذا التحريف في نص من كتاب مشهور لا يخلو منه بيت عالم مسلم، وقد رجعت إلى النسخ المطبوعة عن «صحيح مسلم» لعلّي أجد إحدى النسخ ذكرت العبارة خطأً كما نقلها المؤلف، فيكون له بعض العذر وإن كان سياق الكلام يفسده كما تقدم، ولكني رأيت النسخ المطبوعة كلها ذكرت النص صحيحاً من غير تحريف، فترجح عندي أن أحد أعداء الإسلام وقع في هذا التحريف، إما عمداً لتشويه سيرة إمام كبير من أئمة الحديث - كما فعل جولد تسيهر مع الزهري - وإما خطأً بحيث اشتبه عليه الأمر بين «بقية» و«ثقة» لقرب تشابههما في الرسم. وإذا كنا نجد للمستشرق عذراً في ذلك لعجمته، أو عدم وفائه للإسلام، أو فقده الذوق العربي الذي يدرك سياق

الكلام صحة الكلمة ومعناها، فأبي عذر للمؤلف في متابعته على هذا التحريف لا سيما وقد بنى عليه رأياً خطيراً فاسداً في إمام جليل من أئمة النقد في عصره؟.

حديث سد الأبواب:

ثم تكلم المؤلف في ص ٢٦٠ أيضاً عن أهم الأمور التي حملت الوضع على الوضع، وذكر من أولها الخصومة السياسية بين علي وأبي بكر، وبين علي ومعاوية، وبين عبد الله بن الزبير وعبد الملك، ثم بين الأمويين والعباسيين.

وهذا كلام لا غبار عليه، ثم نقل بعد ذلك كلاماً لابن أبي الحديد جاء فيه: «إن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة فلما رأت البكرية - أي: مفضلو أبي بكر - ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث نحو: «لو كنت متخذاً خليلاً» فإنهم وضعوه في مقابلة حديث الإخاء، ونحو سد الأبواب، فإنه كان لعليّ فقلبت البكرية إلى أبي بكر... إلخ.

لا شك أن ابن الحديد معذور في عده هذين الحديثين من الموضوعات ما دام معتزلياً شيعياً يتعصب لشييعته^(١)، ولكننا لا نرى للأستاذ

(١) اعتبرنا «الإسكافي» و«ابن أبي الحديد» من علماء الشيعة، وهذا لا ينفي أنهما كانا معتزليين كما تذكره كتب التراجم، فالمعتزلة إنما تميزوا عن غيرهم من جماهير المسلمين بمسألة العدل الإلهي، ورأيهم في أعمال الإنسان أنها مخلوقة له بقدرة من الله تعالى وبعض مسائل أخرى في العقائد، ولكنهم فيما عدا ذلك ينقسمون إلى فرق وطوائف واتجاهات علمية متباينة، فمنهم من كان يهاجم الصحابة جميعاً بما فيهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم كما نقلنا ذلك عن النظام، ومنهم من كان شيعياً كالإسكافي وابن أبي الحديد وغيرهما، ومنهم بل أكثرهم كانوا في الفقه على مذهب أبي حنيفة رحمه الله. ومن أمثلة هذا التباين في اتجاهاتهم أن الشريف الرضي رحمه الله وهو من رؤساء الطالبيين في عصره كان معتزلياً في عقيدة القضاء والقدر كما لا يخفى على من طالع مؤلفاته وأبحاثه.

عذراً في عدم تعقبه له - إلا أن يكون متفقاً معه - على ما ذهب إليه في عدهما من الموضوعات، والحديثان صحيحان، خرجهما أئمة الحديث.

أما الحديث الأول، فقد أخرجه البخاري من طريق ابن عباس وابن الزبير ورواه مسلم من طريق أبي سعيد وابن مسعود.

وأما الحديث الثاني، وهو سد الأبواب إلا خوذة أبي بكر، فقد رواه البخاري من طريق أبي سعيد وابن عباس، ورواه مسلم من طريق أبي سعيد وجندب وأبي بن كعب، وروى الحديثين - غير البخاري ومسلم - مالك والترمذي والطبراني وأحمد وابن عساكر وابن حبان وغيرهم.

أما حديث الإخاء الذي زعمته الشيعة من أن النبي آخى بينه وبين عليّ فلم يصح من طريق يوثق به، ولم يخرج كتاب من كتب السنة المعتمدة، ولا رواه من يوثق به، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع، وواضعه جاهل كذاب كذاباً ظاهراً مكشوفاً»^(١).

وأما حديث سد الأبواب الذي يرويه الشيعة ويستثنون منه باب عليّ، فقد ذكر أكثر النقاد أنه حديث موضوع، حكم بذلك ابن الجوزي والعراقي وابن تيمية وغيرهم، وعلى فرض صحته فقد أجاب عنه العلماء بما ذكره ابن حجر في «فتح الباري» من أن النبي ﷺ، أمر أولاً بسد الأبواب إلا باب عليّ، فلما سدوها أحدثوا خوفاً يستقربون الدخول منها إلى المسجد، فأمر بسدها إلا خوذة أبي بكر، وحمل الباب الوارد في بعض الروايات في حق أبي بكر على الخوذة، تمشياً مع بعض الروايات الأخرى، ثم قال: فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» وأبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»، وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوذة إلى داخل المسجد. وبيت عليّ لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. اهـ.

(١) منهاج السنة ٩٦/٤.

أحاديث الفضائل:

وقال في ص ٢٦١: «وتلمح أحاديث كثيرة لا تشك - وأنت تقرؤها - أنها وضعت لتأييد الأمويين والعباسيين أو العلويين أو الحط منهم... ويتصل بهذا النحو أحاديث وضعها الوضاعون في تفضيل القبائل... فكم من الأحاديث وضعت في فضل قريش والأنصار وجهينة ومزينة.. ومثل ذلك، العصبية للبلد فلا تكاد تجد بلداً كبيراً إلا وفيه حديث، بل أحاديث في فضله، ف«مكة» و«المدينة» وجبل «أحد» و«الحجاز» و«اليمن» و«الشام» و«بيت المقدس» و«مصر» و«فارس» وغيرها كل ذلك وردت فيه الأحاديث المتعددة في فضله... إلخ.

كان رسول الله ﷺ بين أصحاب يفتدونه بأرواحهم وأموالهم، وقد كانوا متفاوتين في الفداء والتضحية والمواهب، كما كانوا متفاوتين في السبق إلى الإسلام، فليس بغريب أن يخص رسول الله ﷺ بعض أصحابه بثناء أو إعجاب، أو كشف عن موهبة أو غير ذلك مما يدل على فضلهم ومكانتهم وقل مثل ذلك في «مكة» التي كان منها بدء الدعوة، وفي «المدينة» التي كان فيها تأسيس الدولة، و«بيت المقدس» الذي أثنى الله عليه في كتابه، وغير ذلك من المدن أو القبائل التي كانت تسارع إلى الخير ويسهم أبنائها في سبيل الله والإسلام بسهم وافر.

كما أن من الجائز - بل الذي وقع فعلاً - أن يضع المتعصبون والجاهلون أحاديث في فضائل رؤسائهم أو بلدانهم أو قبائلهم يزيدون على ما في الحديث الصحيح من فضائل، أو يضعون فضائل لم يرد بها حديث صحيح.

هذان أمران لا ينازع فيهما منازع. فورود أحاديث صحيحة ثابتة في فضائل بعض الأشخاص والبلدان والقبائل، لا يمنع من وجود أحاديث مكذوبة في ذلك أيضاً، وشأن العالم المنصف في مثل هذه الحالة ألا يسارع إلى تصديق هذه الأحاديث كلها، ولا إلى تكذيبها كلها، لا يحمله وجود الكذب فيها على أن يكذب جميعها، ولا وجود الصحيح فيها على

أن يسلم بجميعها. وللعلماء طرق في معرفة الثابت من المكذوب، وهي نقد السند والمتن معاً، فما ثبت بعد البحث صحة سنده وامتته، حكمنا بصحته، وما لا فلا. هذا هو الطريق المعقول في مثل هذه الحالات، وهذا هو الذي فعله أئمتنا حين واجهتهم تلك الكثرة الهائلة من الأحاديث، بما فيها أحاديث الفضائل، وقد ثبت منها بعد البحث والتمحيص طائفة كبيرة أثبتتها الأئمة في مصنفاتهم، فالإمام البخاري مثلاً وكتابه أصبح كتب الحديث وأدقها، وأكثرها تشدداً - باعتراف صاحب «فجر الإسلام» - أفرد في صحيحه أبواباً متعددة، أثبت فيها ما صح عنه من فضائل المهاجرين والأنصار، وفضائل رجال بأسمائهم من الفريقين، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد وأبي ومعاذ وكثير من أعيان الصحابة، كما أثبت أحاديث متعددة في فضائل مكة والمدينة واليمن والشام وغيرها، وأحاديث في فضائل قبائل مختلفة كقريش ومزينة وجهينة، ومثل ذلك صح لدى أئمة الحديث كأحمد ومسلم والترمذي وغيرهم، وفي الوقت نفسه بينوا الأحاديث الموضوعة في ذلك، وكشفوا حال رواتها، ونقدوها نقداً دقيقاً، وبينوا الباعث على وضعها من رجال وأحوال.

فما الذي دعا مؤلف «فجر الإسلام» إلى أن يتجاهل هذه الحقيقة المعلومة، ويشكك في أحاديث الفضائل كلها؟ إنها - ولا ريب - خطة المستشرقين الذين سمعت رأيهم في الموضوع فاقتفى الأستاذ أثرهم. والله المستعان.

أحاديث أبي حنيفة:

ثم قال في ص ١٦٢ في الباعث الثاني على الوضع وهو الخلافات الكلامية والفقهية: «وكذلك في الفقه فلا تكاد تجد فرعاً فقهياً إلا وحديث يؤيد هذا وحديث يؤيد ذاك، حتى مذهب أبي حنيفة الذي يذكر العلماء عنه أنه لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة. قال ابن خلدون: «إنها سبعة عشر» ملئت كتبه بالأحاديث التي لا تعد، وأحياناً بنصوص هي أشبه ما تكون بمتون الفقه... إلخ».

أما إن الخلافات الفقهية والكلامية كان لها أثر في الوضع فهذا ما لا ننكره وقد سبق الإشارة إليه عند الكلام على حركة الوضع وأسبابها، وأما الادعاء بأن أبا حنيفة لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثاً ونسبة ذلك إلى العلماء فهذا ما أخطأ فيه المؤلف جانب الحق وسلك غير سبيل العلماء.

ذلك أن مذهب أبي حنيفة أوسع المذاهب الفقهية تفرعاً واستنباطاً، حتى بلغت المسائل التي أثرت عنه مئات الألوف، وليس من المعقول أن يستنبط أبو حنيفة ذلك من آيات الأحكام القليلة وبضعة عشر حديثاً فقط، فإن قيل: إنه استنبط هذا الفقه من القياس، قلنا: إن ما جمع من أحاديث أبي حنيفة في مسانيدته التي رواها عنه أصحابه وتلاميذه، بلغت بضعة عشر مسنداً، مما يدل على أن قدراً كبيراً من فقهه مأخوذ من السنة، ولا يصح، أن يقال: إن ما صح عنده منها بضعة عشر حديثاً فقط، إذ كيف لم تصح عنده وهو يحتج بها ويفرع عليها؟

أما قول ابن خلدون، فقد ذكره بصيغة التمریض إشارة إلى أنه غير جازم بذلك، وأيضاً فلا نعلم لابن خلدون سلفاً في هذه المقالة، بل نصوص العلماء متضافرة على أنه صح عند أبي حنيفة قدر من الأحاديث كبير، وسنرى ذلك عند البحث عن أبي حنيفة رحمه الله في آخر الرسالة بحثاً علمياً دقيقاً في هذا الموضوع.

تغالي الناس في الاعتماد على السنة:

ويقول المؤلف في ص ٢٦٣ متكلماً عن أسباب الوضع: «يخيل إليّ أن من أهم أسباب الوضع تغالي الناس إذ ذاك في أنهم لا يقبلون من العلم إلا على ما اتصل بالكتاب والسنة اتصالاً وثيقاً وما عدا ذلك فليس له قيمة كبيرة، فأحكام الحلال والحرام إذا كانت مؤسسة على مجرد الاجتهاد لم يكن لها قيمة ما أسس على الحديث ولا يقرب منه، بل كثير من العلماء في ذلك العصر كان يرفضها ولا يمنحها أية قيمة، بل بعضهم كان يشنع على من ينحو هذا النحو، والحكمة والموعظة الحسنة إذا كانت من أصل هندي أو يوناني أو فارسي، أو من شروح التوراة والإنجيل لم يؤبه له،

فحمل ذلك كثيراً من الناس أن يصبغوا هذه الأشياء كلها صبغة دينية حتى يقبلوا عليها، فوجدوا الحديث هو الباب الوحيد المفتوح على مصراعيه، فدخلوا منه على الناس ولم يتقوا الله فيما صنعوا، فكان من أثر ذلك أن نرى الحكم الفقهي المصنوع، والحكمة الهندية، والفلسفة الزردشتية، والموعظة الإسرائيلية والنصرانية» اهـ.

اتفق المسلمون سلفاً وخلفاً - إلا من لا يعتد بهم من أصحاب البدع والأهواء - على أن الكتاب والسنة أصلان من أصول التشريع الإسلامي، لا يجوز لأحد أن يحكم في القضاء الإسلامي بخلاف ما جاء فيهما، ولا لمجتهد في مسألة بغير الرجوع إليهما، ثم انقسموا قسمين:

قسم يرى الأخذ بظواهر النصوص من غير تعليل ولا توسع في القياس وهم الظاهرية وأكثر أهل الحديث.

وقسم يرى إعمال الفكر في استنباط الأحكام من النصوص فعملوا بالقياس مع الكتاب والسنة، وبحثوا عن العلة وخصصوا العام، وقيّدوا المطلق، وبيّنوا الناسخ من المنسوخ حين تقوم القرينة على ذلك كله، وهؤلاء هم جمهور المجتهدين وحملة العلم منذ عصر الصحابة حتى يومنا هذا.

نعم كان هناك تفاوت بينهم في الأخذ بالقياس والتعليل، وفي الإحاطة بالسنة وشروط صحتها والعمل بها، ومن هنا كان الخلاف بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث، ولكنهم متفقون جميعاً على أنه لا يصح الاجتهاد في الفقه مجرداً غير منظور به إلى الحديث، بل أوجبوا على المجتهد أن يحيط بأحاديث الأحكام كلها لا يألوا في ذلك جهداً.

أخرج الحافظ ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم» عن الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال: «ليس لأحد أن يقول في شيء: «حلال» ولا «حرام» إلا من جهة العلم وجهة العلم ما نص في الكتاب أو في السنة أو في الإجماع أو القياس على هذه الأصول ما في معناها»^(١).

والمجمع عليه لدى الأئمة المجتهدين، أن المجتهد ينظر أولاً في كتاب الله، ثم في سنة رسوله، وفي أقوال الصحابة، ثم ينقلب إلى الاستنباط والقياس إن لم يكن هناك إجماع، وسترى عند الكلام على الأئمة الأربعة من أصول مذاهبهم في الاجتهاد ما يؤكد لك ذلك.

فما ادعاه المؤلف من أن أحكام الحلال والحرام، إذا كانت مؤسسة على الاجتهاد لم يكن لها قيمة ما أسس على الحديث، يفيد أن هنالك اجتهاداً غير مؤسس على الحديث مع وجوده في يد المجتهد، وهذا لم يقع لإمام من الأئمة المجتهدين قط، ومن قواعدهم المسلمة لهم جميعاً، أن الاجتهاد في مقابلة النص لا يجوز.

أما الحكمة والموعظة الحسنة، فلا نعلم إماماً من الأئمة رفض الأخذ بها لمجرد أنها لم ترد في القرآن والسنة، ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة، ولا روحها، ولا غايتها السامية ولا آدابها المطلوبة، ومن المأثور عندهم أن الحكمة ضالة المؤمن^(١)، يلتقطها أنى وجدها، وقد ذكر الله في وصف عباده المؤمنين أنهم يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وقص علينا كثيراً من قصص الماضين، وحكمهم ومواعظهم، وكذلك فعل رسول الله ﷺ تنبيهاً على أنه لا مانع من الأخذ عن الماضين بما لا يختلف عن مقاصد الشريعة، ومن هنا جاءت القاعدة الأصولية «شرع من قبلنا شرع لنا إذا قصه الله أو رسوله علينا من غير نكير».

وقد أخرج البخاري في «صحيحه» عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج». قال الحافظ ابن حجر: «أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم، لأنه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكان النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع

(١) هذا نص حديث أخرجه الترمذي وابن ماجه بإسناد حسن.

الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار، ثم قال ابن حجر: وقال مالك: المراد جواز التحديث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه، فلا. اهـ باختصار^(١)، وقد أكثر بعض الصحابة من الأخذ عن كعب الأحبار، ووهب بن منبه حتى فاضت كتب التفسير بالإسرائيليات، كما فاضت كتب الصوفية والأخلاق بالحكم المنقولة عن الأمم الأخرى، فكيف يصح الزعم بعدما ذكرناه كله بأن المسلمين رفضوا الحكمة والموعظة الحسنة، إذا كانت من أصل غير إسلامي؟

وصفة القول أن هذا السبب الذي استظهره المؤلف وتخيله لا أساس له من الواقع، ولا دليل يسنده، وكتبنا الإسلامية حافلة بما ينقضه، ولا أدري ما الذي دعاه إلى هذا التخيل إلا أن يكون مراده الزعم بأن التشدد في التمسك بالكتاب والسنة كان له من الضرر على الدين ما حمل الناس على الوضع والكذب.

عدالة الصحابة:

وقال في ص ٢٦٥: «وأكثر هؤلاء النقاد - أي نقاد الحديث - عدلوا الصحابة كلهم إجمالاً وتفصيلاً، فلم يتعرضوا لأحد منهم بسوء، ولم ينسبوا لأحد منهم كذباً، وقليل منهم أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم. إلى أن قال في الصحيفة التالية: وعلى كل فالذي جرى عليه العمل من أكثر نقاد الحديث - وخاصة المتأخرين - على أنهم عدلوا كل صحابي، ولم يرموا أحداً منهم بكذب، ولا وضع، وإنما جرحوا من بعدهم».

مما اتفق عليه التابعون، ومن بعدهم من جماهير المسلمين من أهل السنة والجماعة، ونقاد الحديث قاطبة تعديل الصحابة وتنزيههم عن الكذب والوضع، وشذ عن ذلك من ذكرنا لك من الخوارج والمعتزلة والشيعة، هذا هو الواقع والمعروف في المسألة.

(١) فتح الباري ٦/٣٦١.

ولكن المؤلف - لغرض في نفسه سبق التنبيه إليه - يريد أن يشككنا في هذه الحقيقة، فزعم أولاً أن أكثر النقاد عدلوا الصحابة، مع أن النقاد (جميعاً) عدلّوهم، وزعم ثانياً، أن قليلاً منهم من أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم، واستشهد بعبارة للغزالي، مع أن الذين تكلموا في الصحابة ليسوا من نقاد الحديث، ولكنهم من ذوي الميول المعروفة في تاريخ الإسلام بالتعصب لبعض الصحابة على البعض الآخر.

قال الحافظ الذهبي: «فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى... إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل، وبه ندين الله تعالى»^(١).

قال الحافظ ابن كثير: «والصحابه كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة، ثم قال: وقول المعتزلة: الصحابة عدول إلا من قاتل علياً قول باطل مردود».

ثم قال: «وأما طوائف الروافض وجهلهم، وقلة عقلهم، ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً - وسموهم - فهو من الهذيان بلا دليل»^(٢).

فأنت ترى أن الذين تكلموا في الصحابة إنما هم أصحاب الفرق المعروفة بميولها السياسية لبعض الصحابة دون بعض، لا من النقاد الذين وصفهم المؤلف بقوله: «جماعة من العلماء الصادقين، نهضوا لتنقية الحديث مما ألم به، وتمييز جيده من رديئه»، وزعم المؤلف ثالثاً: أن هذا التعديل كان من أكثر نقاد الحديث وخاصة المتأخرين منهم، مع أنه لم يؤثر عن أحد من المتقدمين من أهل العلم من التابعين، فمن بعدهم أنه طعن في صحابي أو ترك الحديث عنه، والغريب أن المؤلف استشهد بعبارة الغزالي في هذا المقام، وعبارته صريحة في أن السلف مجمعون على تعديل

(١) رسالته في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص ٤.

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٢٢٠ - ٢٢٢.

الصحابة، وذلك هو قوله: «والذي عليه سلف الأمة، وجماهير الخلف» أفلا ترى هذا رداً واضحاً على ما زعمه المؤلف من أن المتأخرين هم أكثر من المتقدمين تعديلاً للصحابة؟

هل كان الصحابة يكذب بعضهم بعضاً؟:

ولم يكتف المؤلف بهذا، بل زاد على ذلك زعماً آخر، تأكيداً لما رمى إليه من التهوين بشأن الصحابة، وذلك أنه قال بعدما تقدم^(١): «ويظهر أن الصحابة أنفسهم في زمنهم كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد، وينزلون بعضاً منزلة أسمى من بعض» إلخ. يريد بذلك أن يعترض على موقف (أكثر) النقاد من عدالة الصحابة، ويبين ألا مجال لهذا التعديل على الإطلاق، فقد كان الصحابة يشك بعضهم في صدق بعض، ويضع بعضهم بعضاً موضع النقد، ودلل على ذلك بثلاثة أمور:

١ - ما نقله من نقد ابن عباس، وعائشة لأبي هريرة.

٢ - ما سبق أن ذكره من أن بعض الصحابة كان إذا روي له حديث طلب من المحدث دليلاً على صدقه.

٣ - ما حصل بين عمر وفاطمة بنت قيس.

وإليك ما يرد استدلاله بهذه الأدلة الثلاثة، ويجعل دعواه عرجاء لا سند لها من التاريخ.

أما أن الصحابة كان يشك بعضهم في صدق بعض فهذه دعوى لا برهان لها إلا في كتب الروافض من غلاة الشيعة الذين نقلوا عن علي رضي الله عنه تكذيبه لمن خالفه من الصحابة وسبه لهم، وإطلاق لسانه فيهم، ولكن النقل الصحيح والتاريخ النزاهة عن أهواء ذوي الغايات، يثبت ببيان لا غموض فيه أن الصحابة كانوا أبعد الناس عن أن يسب بعضهم بعضاً، أو يشك بعضهم في صدق بعض والأدلة على هذا متوافرة جداً،

(١) ص ٢٦٥.

فقد كان الصحابي إذا سمع من صحابي آخر حديثاً صدق به ولم يخالجه الشك في صدقه، وأسنده إلى الرسول كما لو كان سمعه بنفسه. وقدمنا لك القول عن مرسل الصحابي، وذكرنا لك قول أنس: «لم يكن يكذب بعضنا بعضاً» وقول البراء: «ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابه عنه» مما يدل على ثقة الصحابة بعضهم ببعض، ثقة لا يشوبها شك ولا ريبة، لما يؤمنون به من تدينهم بالصدق وأنه عندهم رأس الفضائل، وبه قام الإسلام، وساد أولئك الصفوة المختارة من أهله الأولين.

١ - وأما ما نقله من رد عائشة وابن عباس على أبي هريرة فرجئ الحديث فيه إلى الكلام عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢ - وأما طلب بعض الصحابة دليلاً على صدق المحدث، فهو يشير بذلك إلى ما سبق أن ذكرناه في بحث موقف الصحابة من السنة من طلب أبي بكر من المغيرة من يشهد معه، وطلب عمر من أبي موسى من يشهد معه، وبيننا هنا الحكمة التي رمى إليها كل من أبي بكر وعمر في هذين الموقفين، وأثبتنا أنهما قبلاً أخبار بعض الصحابة دون أن يطلبوا شاهداً آخر، وأن ذلك كان عادتهما التي درجا عليها في قبول الأخبار، ولم يشذا عنها إلا في مواقف خاصة رميا منها إلى تعليم المسلمين التثبت في الحديث، وكيف يكون عمر شاكاً في صدق أبي موسى وهو الذي يقول له: «إن كنت لأميناً على رسول الله ﷺ، ولكني أردت ألا يتجرأ الناس على الحديث» ثم انظر إلى ما رواه مسلم من أن أُمَيَّاً عاتب عمر على موقفه من أبي موسى وقال له: «لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ» ألا ترى في هذا العتاب الشديد دليلاً على أن عمر وقف من أحد الصحابة موقفاً لم يكن مألوفاً لديهم.

٣ - وأما موقف عمر من فاطمة بنت قيس فقد قال المؤلف عن ذلك^(١): «وكالذي روي أن فاطمة بنت قيس روت أن زوجها طلق فبت

(١) ص ٢٦٥.

الطلاق فلم يجعل رسول الله ﷺ نفقة ولا سكنى، وقال لها: «اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى»، فردها أمير المؤمنين عمر قائلاً: لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت، حفظت أم نسيت، وقالت لها عائشة: ألا تتقين الله... إلخ».

هذا الحديث مروي في أكثر كتب السنة، ومعروف عند الفقهاء، والبحث فيه من وجوه:

أولاً: أن الصحابة كانوا يتفاوتون في الفهم والدقة في الاستنباط، كما كانت لبعضهم ظروف خاصة يعامله بها الرسول فيحكىها للناس على أنها حكم عام، فيقع بينهم نقاش علمي محض، لا مدخل فيه للنقد المبني على الريبة في الصدق، ولا أثر فيه للتصديق أو التكذيب، فهذا يروي حديثاً فيراه الآخر منسوخاً أو مخصوصاً أو مقيداً، وهذا يحدث بحديث فيراه الآخر خاصاً بمن حكم له الرسول صلوات الله عليه لظروف خاصة به، وهذا يذكر خبراً فيذكره الآخر على وجه آخر ويحكم عليه بأنه وهم فيه أو نسي، أو نقص منه أو ما أشبه ذلك، فكل ما ورد في الآثار عن الصحابة في رد بعضهم على بعض، واستدراك صحابي على آخر، مرده إلى ما ذكرناه، وليس معناه تكديماً من فريق لفريق.

ثانياً: إن قول عمر: «لا ندري أصدقت أم كذبت» لم يرد في كتاب من كتب الحديث قاطبة، وقد بحثت في كل مصدر استطعت الوصول إليه من مصادر الحديث في مختلف دور الكتب العامة فلم أعثر على من ذكره بهذا اللفظ، بل الذي فيها «حفظت أم نسيت» ولم يرد ذلك اللفظ إلا في بعض كتب الأصول، كـ«مسلم الثبوت» معزواً إلى «صحيح مسلم»، وليس في مسلم إلا «حفظت أم نسيت» وقد نبه شارح «مسلم الثبوت» إلى هذا فقال: «والمحفوظ في «صحيح مسلم» حفظت أم نسيت». اهـ.

وإن تعجب فعجبك من صاحب «فجر الإسلام» بعد أن نقل هذا الحديث بهذا اللفظ قال في الهامش: انظر شرح «النووي على مسلم» وشرح «مسلم الثبوت». وبالرجوع إلى شرح النووي لم نجد فيه ذكراً

لقوله: «صدقت أم كذبت» وبالرجوع إلى شرح «مسلم الثبوت» نجده قد نص على أن هذه الزيادة التي ذكرها صاحب «المسلم» ليست واردة في صحيح مسلم. على أن المؤلف يعلم أن «مسلم الثبوت» ليس من كتب السنة ولا يرجع إليه في معرفة حديث رسول الله، وقد تابع فيه غيره من الفقهاء والأصوليين بدون تثبت ورجوع إلى كتب الحديث، وقد كان من واجب المؤلف وهو يؤرخ تدوين الحديث أن يرجع في نصوصه إلى مصادره الأصلية، فلا ينقل نصاً إلا من هذه المصادر، كما أن من واجبه، وهو عالم أن يتحلى بصفة العلماء وهي الأمانة في النقل والتثبت فيه، فلا ينقل نصاً إلا بعد تثبته منه واطمئنانه إلى أنه وارد وصحيح، ولكنه لم يفعل ذلك، فلا هو رجع إلى كتب الحديث ولا هو كان أميناً في الإحالة إلى كتب الحديث وكتب الأصول، بل أحال النص «المكذوب» إلى شرح النووي وشرح «مسلم الثبوت». ولا ندري هل كان يظن أن قراءه يكتفون منه بادعاء وجوده في هذين المصدرين فيطمئنون؟ أم يرتابون في ذلك ويبحثون؟

ثالثاً: على فرض صحة هذه العبارة - وهو ما لم يثبت حتى الآن - فكان ينبغي له حمل كلمة «كذبت» على الخطأ، وحمل كلمة «صدقت» على الصواب، وقد قال ابن حجر: إن أهل المدينة يطلقون «الكذب» على الخطأ. اهـ.

رابعاً: إنما رد عمر خبر فاطمة، لأنه وجده متعارضاً مع ما صح عنه من الكتاب والسنة، ومن المعلوم أن الخبرين إذا تعارضا يصار إلى الأقوى منهما، ومدلول الكتاب أقوى من مدلول السنة بيقين، فلا جرم أن كان متعيناً على عمر ترك خبرها والأخذ بما قام عنده من الأدلة، واعتذر عنها بأنها لعلها نسيت فأخبرت بما أخبرت، وليس في هذا تشكيك ولا طعن.

خامساً: إن قول عائشة: «ألا تتقين الله» إنما كان بناء على ما علمته من أن الرسول لم يحكم لها بالنفقة والسكنى لعارض لها خاصة، لا أنه حكم عام في كل مطلقة مبتوتة، فلما رأتها تحدث الناس بما حكم لها

الرسول على أنه حكم عام نبهتها إلى هذه الحقيقة، وأفهمتها أن الحكم خاص بها. وقد ثبت في مسلم أن فاطمة قالت: يا رسول الله، زوجي طلقني ثلاثاً وأخاف أن يقتحم علي فأمرها فتحولت، وأكد هذا ما جاء في بعض روايات البخاري أن عائشة قالت: «أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث، إن فاطمة كانت في مكان وحشي فخيف على ناحيتها فأرخص لها النبي صلى الله عليه وسلم»^(١).

والذي اتضح لنا بعد أن رددنا شبه المؤلف واحدة بعد أخرى، أنه لم يقع من الصحابة شك ولا نقد قائم على التكذيب من فريق نحو فريق، وكل ما أثر عنهم - مما ذكره المؤلف وما لم يذكره - لا يخرج عن كونه نقاشاً علمياً في فهم الحديث، أو يكون تعليماً للجيل الناشئ لينشأ على ما كان عليه الصحابة من التحري والتثبت، وكل ذلك يدل على حرصهم على الحق، وإخلاصهم للعلم، واهتمامهم بحديث رسول الله ﷺ، وتأديته إلى الأمة من بعدهم خالياً من اللبس والوهم، فرضي الله عن هذا الجيل الممتاز في تاريخ الإنسانية وجزاهم عنا أكمل الجزاء.

اختلاف العلماء في التعديل والتجريح:

قال المؤلف في ص ٢٦٦: «وكان للاختلاف المذهبي أثر في التعديل والتجريح، فأهل السنة يجرحون كثيراً من الشيعة حتى إنهم نصوا على أنه لا يصح أن يروى عن علي ما رواه عنه أصحابه وشيعته، إنما يصح أن يروى ما رواه عنه أصحاب عبد الله بن مسعود، وكذلك كان موقف الشيعة من أهل السنة، فكثير منهم لا يثق إلا بما رواه الشيعة عن أهل البيت، وهكذا. ونشأ عن هذا أن من يُعَدَّلُهُ قوم قد يجرحه آخرون، قال الذهبي: «لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة» ومع ما في قوله هذا من المبالغة فهو يدلنا على مقدار اختلاف الأنظار في التجريح والتعديل، ولنضرب لك مثلاً محمد بن إسحاق - أكبر مؤرخ

(١) سيأتي معنا تأويل آخر عند حديثنا عن أمثلة للإلحاق عن طريق القياس.

في حوادث الإسلام الأولى - قال فيه قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال سفيان: ما سمعت أحداً يتهم محمد بن إسحاق، وقال الدارقطني: لا يحتج به وبأبيه، وقال مالك: أشهد أنه كذاب...».

والكلام هنا في موضعين:

الأول: في قواعد الجرح والتعديل.

والثاني: في عبارة الذهبي، والآراء في محمد بن إسحاق.

أما الموضع الأول، فقد أجمل المؤلف الكلام هنا عن قواعد الجرح والتعديل كما أجمل الكلام عن أثر الاختلاف المذهبي وأوهم ظاهر قوله: «ونشأ عن هذا أن من يعدله... إلخ». أن منشأ الاختلاف في التجريح والتعديل هو الاختلاف المذهبي، وتفصيل الكلام أن الاختلاف في التجريح والتعديل، إما أن يكون فيما بين أهل السنة بعضهم مع بعض، أو بين أهل السنة وبين من خالفهم من الفرق الأخرى.

أما الاختلاف فيما بين أهل السنة، فمنشؤه تباين الأنظار في صدق الراوي وكذبه، وعدالته وفسقه، وحفظه ونسيانه.

وأما الاختلاف بين أهل السنة وغيرهم فليس ناشئاً عن تباين المذاهب بل إن أهل السنة كما قدمناه - في بحث الجرح والتعديل - لا يجرحون مخالفهم إلا إذا كانت بدعته تؤدي إلى كفر، أو وقوع في صحابة رسول الله، أو كان داعية إلى بدعته، أو لم يكن داعية ولكن حديثه موافق لما يدعو إليه، ويرون في ذلك كله ما يشكك في صدقه وأمانته، فالخلاف في التجريح بين أهل السنة وغيرهم راجع في الحقيقة إلى الشك بصدق الراوي أو الثقة به لا إلى مجرد الخلاف المذهبي، ولهذا أخرجت كتب السنة وفي مقدمتها الصحيحان لجماعة من المبتدعة الذين دل تاريخهم على أنهم لا يكذبون، كعمران بن حطان الخارجي، وأبان بن تغلب الشيعي،

قال الحافظ الذهبي رحمه الله في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي «شيعي جلد» لكنه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته.

أما إن أهل السنة لا يقبلون رواية أصحاب عليّ عنه فذلك لأنهم أفسدوا علمه ودسوا عليه آراء لم يذهب إليها وقولوه ما لم يقله، وقد روي عن ابن إسحاق أنه قال: «لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي قال رجل من أصحاب علي: قاتلهم الله أي علم أفسدوا؟ فلما فشا عليه الكذب بين أصحابه تركوا روايتهم احتياطاً وتثبتاً». وبهذا تعلم ما في عبارة المصنف من إجمال وغموض فضلاً عما فيها من إيهام أن الاختلاف في التجريح والتعديل منشؤه الاختلاف المذهبي فحسب.

أما الموضع الثاني فهو قوله: «ونشأ عن هذا أن من يُعدّله قوم قد يجرحه آخرون» واستشهد بعبارة الذهبي وساق دليلاً على ذلك خلافاً في محمد بن إسحاق وهامنا أخطاء متلاحقة:

أولاً: إن تمثيله لأثر الاختلاف المذهبي بالاختلاف في أمر ابن إسحاق غير صحيح، فإن الاختلاف في أمره ليس ناشئاً عن اختلاف مذهبي، فإن محمد بن إسحاق من أهل السنة، والذين اختلفوا فيه جميعاً من أهل السنة، فلا يصح التمثيل في هذا المقام.

ثانياً: إنه فهم عبارة الذهبي على غير ما تؤدي إليه، وعلى غير ما أرادها الذهبي نفسه، فقد فهمها المؤلف على أنها دليل على شدة اختلاف الأنظار، وأن معناها لم يتفق اثنان على توثيق رجل ولا على تضعيفه، بل من يوثقه هذا يجرحه ذاك، والعكس بالعكس، ولكن المتأمل في عبارة الذهبي أدنى تأمل، يفهم منها خلاف ما فهمه المؤلف تماماً، فالذهبي يريد أن يقول: إن علماء هذا الشأن متشبهون في نقد الرجال، فلم يقع منهم أن اختلفوا في توثيق رجل اشتهر بالضعف، ولا في تضعيف رجل عرف بالثبوت والصدق، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهوراً بالضعف أو الثبوت، وحاصله أنهم لا يذكرون الرجل إلا بما فيه حقيقة. ألا ترى إلى قوله:

توثيق (ضعيف) وتضعيف (ثقة) ولو كان مراده كما فهم المؤلف لقال: لم يجتمع اثنان على توثيق راوٍ ولا على تضعيفه^(١).

ثالثاً: إن الخلاف في محمد بن إسحاق ليس فيه تأييد لعبارة الذهبي بل هو وارد عليها مورد الاعتراض، وأصل المسألة، أن صاحب «مسلم الثبوت» بعد أن ذكر عبارة الذهبي اعترض عليه الشارح بأن هذا التعميم غير صحيح، والاستقراء ليس تاماً فقد اختلفوا مثلاً في محمد بن إسحاق وذكر أقوال العلماء فيه بين تعديل وتجريح ثم قال: «فانظر فإن كان هو ثقة فقد اجتمع أكثر من اثنين على تضعيفه. وإن كان ضعيفاً فقد اجتمع أكثر من اثنين على توثيقه» ولكن المؤلف لم يعجبه فهم الشارح ولا فهم صاحب «المسلم» ولا مراد الذهبي نفسه، بل ساق ما قيل في ابن إسحاق تأكيداً لما حاول فهمه من عبارة الذهبي، فانظر هل هو في الحقيقة لم يفهم عبارة الذهبي، ولم يفهم عبارة الشارح، ولم يفهم أن ما قيل في ابن إسحاق اعتراض على ما يستفاد من عموم عبارة الذهبي، أو هو فهم ذلك كله ولكنه تجاهله وحمل عبارة الذهبي عكس ما تحتمله ليصل من ذلك كله إلى تهوين أمر علماء الجرح والتعديل، وإفهام القارئ أنهم مضطربون متناقضون، وأنهم في أحكامهم على الرواة يصدر عن تباينهم في النزعات والمذاهب، وأن أي راوٍ وثقه أحد أئمة الحديث، هنالك من يضعفه غالباً، فلسنا ملزمين بأن نقبل حديثاً اعتبر البخاري - مثلاً - حال رواته ووثقهم؟ انظر في هذا وتأمله.

(١) وهناك تفسير آخر لمراد الذهبي من تلك العبارة وهو أنه لم يقع الاتفاق على توثيق راوٍ حقه التضعيف بل الذي يقع هو أن يوثقه بعضهم ويضعفه بعضهم كما لا يتفقون على تضعيف راوٍ شأنه التوثيق، بل ربما يضعفه بعضهم ويوثقه آخرون. وقوله: «لم يجتمع اثنان» أي: لم يحصل اجتماع من علماء الجرح والتعديل ولا يريد من لفظ (اثنان) التقييد بل مراده مطلق الاجتماع والاتفاق كما يقولون: «هذا أمر لا يختلف فيه اثنان» أي: لا يحدث فيه اختلاف لا من اثنين ولا من أكثر. فالمراد هنا نفي مطلق الاختلاف، والمراد في عبارة الذهبي نفي مطلق الاجتماع على توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة.

قواعد النقد في السند والمتن:

وقال في ص ٢٦٦ أيضاً: «وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها. ولكنهم - والحق يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقلّ أن نظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا، ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم حتى نرى البخاري نفسه - على جليل قدره ودقيق بحثه - يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والملاحظة التجريبية على أنها غير صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال، كحديث: «لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منقوسة» وحديث: «من اصطبغ كل يوم سبع تمرات، لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل».

وهذا الكلام تضمن أمرين:

الأول: نقد القواعد التي وضعها العلماء لنقد الحديث.

والثاني: نقد حديثين وردا في صحيح البخاري، تمشياً مع القواعد الجديدة التي وضعها للنقد.

أولاً: قواعد العلماء في نقد الحديث:

نبحث هذا الأمر لنرى هل قصر العلماء في نقد المتن؟ وهل كان هناك مجال للتوسع في النقد أكثر مما فعلوه؟

إذا أخبرك رجل عن آخر خبراً، كان أول ما يسبق إلى خاطرك، أن تستوثق من صدق المخبر، بالنظر في حاله وأمانته ومعاملته وغير ذلك، فإذا استوثقت منه نظرت بعد ذلك في الخبر نفسه، وعرضته على ما تعرف عن صاحبه من أقوال وأحوال، فإذا اتفق مع ما تعلمه من ذلك، لم تشك بصدق المخبر والاطمئنان إليه، وإلا كان لك أن تتوقف في قبول الخبر

لريبة في المخبر - فأنت واثق من صدقه - بل لشبهة رأيها في الخبر نفسه، ويصح أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من المخبر، كما يصح أن ترجع إلى سِرِّ في الأمر لم تتبينه، فلعل في مستقبل الزمن ما يكشف السر ويوضح لك ما غاب عنك، فإذا أنت لم تقتصر على التوقف في الخبر في هذه الحالة، بل حكمت بكذبه، كان ذلك افتتاتاً منك على من أخبرك، ونقضاً لما أبرمته، إذ كذبت المخبر وأنت له مصدق وبه واثق.

ذلك مثل لموقف العلماء مما وجدوه بين أيديهم من حديث رسول الله ﷺ، فقد كان نقدهم للسنة على خطوتين: الأولى نقد السند، والثانية نقد المتن.

أما السند فقد قدمنا لك ما اشترطوا في الراوي من العدالة والضبط والحفظ والسماع في كل راوٍ في السلسلة إلى أن يصل إلى الصحابي، ونعتقد أن المؤلف ومن سبقه من المستشرقين لا يستطيعون أن يهتموا علماءنا بالتفريط في نقد حال الرواة، ووضع الشروط الدقيقة لقبول أخبارهم، فهم مجمعون معنا على أن علماءنا رحمهم الله بلغوا في ذلك الشوط الذي ليس بعده غاية، ولا وراءه مطمع لناقد أو مثبت.

أما المتن فقد تقدم لك ما يرشدك إلى القواعد التي وضعوها لنقده وأهمها:

- ١ - ألا يكون ركيك اللفظ، بحيث لا يقوله بليغ أو فصيح.
- ٢ - ألا يكون مخالفاً لبدهيات العقول، بحيث لا يمكن تأويله.
- ٣ - ألا يخالف القواعد العامة في الحكم والأخلاق.
- ٤ - ألا يكون مخالفاً للحس والمشاهدة.
- ٥ - ألا يخالف البدهي في الطب والحكمة.
- ٦ - ألا يكون داعية إلى رذيلة تنبراً منها الشرائع.
- ٧ - ألا يخالف المعقول في أصول العقيدة من صفات الله ورسوله.

- ٨ - ألا يكون مخالفاً لسنة الله في الكون والإنسان.
- ٩ - ألا يشتمل على سخافات يصاب عنها العقلاء.
- ١٠ - ألا يخالف القرآن أو محكم السنة أو المجمع عليه أو المعلوم من الدين بالضرورة، بحيث لا يحتمل التأويل.
- ١١ - ألا يكون مخالفاً للحقائق التاريخية المعروفة عن عصر النبي ﷺ.
- ١٢ - أن لا يوافق مذهب الراوي الداعية إلى مذهبه.
- ١٣ - ألا يخبر عن أمر وقع بمشهد عظيم ثم ينفرد راوٍ واحد بروايته.
- ١٤ - ألا يكون ناشئاً عن باعث نفسي، حمل الراوي على روايته.
- ١٥ - ألا يشتمل على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق.
- على هذه الأسس الرصينة المحكمة جردوا أنفسهم لنقد الأحاديث، وتمييز صحيحها من سقيمها، ولا شك أنها أسس سليمة لا يستطيع المنصف أن يكابر في قوتها وعمقها وكفايتها، ولم يكتف علماءنا بهذا، بل نقدوا المتن بعد سلامته من العلل السابقة كلها، نقدوه من ناحية اضطرابه أو شذوذه أو إعلاله، كما بحثوا فيما يمكن أن يقع فيه من قلب أو غلط أو إدراج^(١)، ولكل ذلك أمثلة وشواهد محلها كتب القوم رحمهم الله.

ومع ذلك التدقيق الشديد والاعتناء البالغ، فقد قالوا باحتمال ألا تكون

-
- (١) الاضطراب بالحديث هو أن يجيء على أوجه مختلفة في المتن أو السند من راوٍ أو أكثر وتكون الروايات متساوية بحيث يتمتع الترجيح، وهو موجب لضعف الحديث.
- والشذوذ هو رواية الثقة حديثاً يخالف ما روى الأوثق منه أو الأكثر.
 - وإعلال الحديث: الاطلاع على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر سلامته منها، وذلك بجمع طرقه والنظر في اختلاف رواته.
 - وقلب الحديث: تبديل لفظ في متنه بآخر أو إبدال راوٍ براوٍ آخر.
 - والإدراج في الحديث: حصول زيادة فيه ليست منه في السند أو المتن.

هذه الأحاديث صحيحة في نفس الأمر إذا كانت أحاديث آحاد - وإن كان هذا الاحتمال في منتهى الضعف والبعد - وقالوا باحتمال وهم الراوي ونسيانه - وإن كنا لم نطلع عليه - ولهذه الاحتمالات قال الجمهور: إن أحاديث الآحاد تفيد الظن مع وجوب العمل بها، وهذا لعمري غاية الاحتياط في دين الله عز وجل، وغاية الاحتياط في إثبات الحقائق العلمية.

كل هذا الاحتياط، وهذه الشدة في النقد لم تعجب مؤلف «فجر الإسلام» لأنها لم تعجب أساتذته المستشرقين فانتقدها بما ذكرناه في صدد هذا البحث، وزعم أنه كان عليهم أن يحققوا حين النقد في المسائل الآتية:

١ - هل يتفق ما نسب إلى النبي مع الظروف التي قيلت فيه؟

٢ - وهل الحوادث التاريخية تؤيده؟

٣ - وهل هذا الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف في تعبير النبي؟

٤ - هل الحديث أشبه في شروطه وقبوده بمتن الفقه؟

وزاد في «ضحى الإسلام: ٢/ ١٣٠ - ١٣١» النواحي الآتية:

٥ - هل ينطبق الحديث على الواقع أم لا؟

٦ - هل هنالك باعث سياسي للوضع؟

٧ - هل يتمشى الحديث مع البيئة التي حكى فيها أم لا؟

٨ - هل هنالك باعث نفسي يحمل الراوي على الوضع أم لا؟

هذه هي القواعد الجديدة التي وضعها مؤلف «فجر الإسلام» و«ضحاه» لنقد المتن، وزعم أنها فاتت علماءنا، ولو تنبهوا لها لانكشف لهم حال أحاديث كثيرة حكموا بصحتها، وهي في الواقع - على زعمه - موضوعة.

ومثّل لذلك في «فجر الإسلام» بحديثين في البخاري، ومثّل في «ضحى الإسلام» بحديث رواه الترمذي عن أبي هريرة «الكمأة من المن

وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السم»، وقال: إنهم لم يتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة رغم زعم أبي هريرة، أنه جربها فأدت إلى الشفاء.

ولكن المؤلف اعترف أخيراً بأنه قد رويت لهم أشياء من النقد النفسي، مثل نقد ابن عمر لأبي هريرة في زيادة «أو كلب زرع» في الحديث بأن لأبي هريرة زرعاً.

تعال بنا، ننظر فيما زعمه من مقاييس جديدة، ولننظر في أمثلتها التي اختارها لنرى إلى أي مدى كان المؤلف موفقاً؟

١ - أما أنهم لم يحققوا فيما نسب إلى النبي، هل يتفق والظروف التي قيلت فيه أم لا؟. فقد رأيت عدم صحة هذا الزعم، بل إنهم جعلوا ذلك من أسس نقد المتن، ومثلنا ذلك فيما مضى بحديث الحَمَام، حيث رده العلماء بأن النبي لم يدخل حماماً قط، وأن الحجاز في عصر النبي لم تكن تعرف الحمامات.

٢ - وأما أن الحوادث التاريخية تؤيده أو تكذبه، فقد رأيت أنهم عدوا ذلك من علائم الوضع أيضاً، ومثلوا له في ردهم لحديث وضع الجزية على أهل خيبر، فقد رده العلماء بأن الحوادث التاريخية تردده، ورأيت كيف استعملوا التاريخ لكشف كذب الرواة في لقياهم الشيوخ.

٣ - وأما كون الحديث نوعاً من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف من كلام النبي، فإن ذلك داخل تحت بحث «ركة اللفظ» وضابطه أن تقطع بأن النبي لا يقول مثل هذا الكلام، ونقلنا لك قول ابن دقيق العيد: «كثيراً ما يحكمون بذلك - أي الوضع - باعتبار أمور ترجع إلى المروي، يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي، وما لا يجوز» وحيث كانوا كذلك فمن السهل عليهم أن يردوا حديثاً فلسفياً لم يكن مألوفاً من النبي أن يقول مثله، ونحن نتحدى المؤلف أن ينقل لنا حديثاً واحداً صححه أئمتنا، وكان من هذا النوع.

٤ - وأما أن الحديث أشبه بشروطه وقيوده بمتن الفقه، فقد رأيت كيف اشترطوا ألا يكون المروي موافقاً لمذهب الراوي المتعصب، وقد ردوا أحاديث كثيرة في العقائد، لأنها تؤيد مذاهب الرواة، وكذلك ردوا أحاديث في الفقه كثيرة للسبب نفسه، مثل: «المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة»، ومثل: «إذا كان في الثوب قدر الدرهم من الدم غسل الثوب وأعيدت الصلاة» وأمثال هذه الأحاديث التي حكم عليها العلماء بالوضع كثيرة. انظر «نصب الراية»، و«موضوعات ابن الجوزي» و«الآلئ المصنوعة» للسيوطي.

٥ - وأما أن الحديث هل ينطبق على الواقع أم لا؟ فقد ذكروا ذلك، كما رأيت، ومن أجله ردوا أحاديث كثيرة. منها: «لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة»، لأنه يخالف الواقع المشاهد، فإن أكثر الأئمة وأشهرهم ذكراً ممن ولدوا بعد القرن الأول الهجري، ومنها: «الباذنجان شفاء من كل داء» ومنها: «عليكم بالعدس، فإنه مبارك يرقق القلب ويكثر الدمعة» قالوا: هذان حديثان باطلان لمخالفتهما للواقع المعروف في علم الطب، وتجربة الناس.

٦ - وأما أنه هل هناك باعث سياسي للوضع؟ فقد رأيت أنهم نصوا على رفض رواية ذوي المذاهب والأهواء المتعصبين، وبذلك رفضوا أحاديث غلاة الشيعة في عليّ، وغلاة البكرية في أبي بكر، وغلاة العثمانية في عثمان، والمتعصبين للأمويين في بني أمية، والمتعصبين للعباسيين في بني العباس، وقد رأيت أنهم تنبهوا إلى أن الخلافات السياسية من أهم عوامل الوضع، فتنبعوا الأحاديث في ذلك ونقدوها نقداً شديداً، وكان ما قبلوه منها - بعد النقد والتمحيص - أقل بكثير مما رفضوه.

٧ - وأما أنه هل يتمشى الحديث مع البيئة التي قيل فيها أم لا؟

فقد نصوا على ذلك وردوا من أجله أحاديث متعددة.

منها: «رمدت فشكوت إلى جبريل، فقال لي: أدم النظر إلى المصحف».

قالوا: لأنه لم يكن على عهد النبي مصحف حتى ينظر فيه.

٨ - وأما أنه هل هنالك باعث نفسي يحمل على الوضع أم لا؟ فقد رأيت أنهم لم يُغفلوا ذلك، بل قالوا: قد يستفاد الوضع من حال الراوي، ومثلوا لذلك بحديث: «الهريسة تشد الظهر» فإن راويه كان ممن يصنع الهريسة، وحديث: «معلمو صبيانكم شراركم... إلخ». فإن راويه سعد بن طريف، قاله حين جاء إليه ابنه يبكي وأخبره أن معلمه ضربه.

فها أنت ترى أن كل ما زعم المؤلف استدراكه على علماء الحديث من قواعد في نقد المتن لم يغفلها علماؤنا، بل نصوا عليها وذهبوا إلى أبعد منها في وضع القواعد وبها ردوا كثيراً من الأحاديث، ولو رجع المؤلف إلى كتب الموضوعات ودرس ما كتبه علماء المصطلح، وراجع معاجم الجرح والتعديل، لاعترف بأن هؤلاء العلماء كانوا أكثر منه حرصاً على مثل ما ذكره حتى لقد بلغت القواعد التي وضعوها للتعرف على وضع المتن أكثر من خمس عشرة قاعدة كما رأيت.

نعم إن العلماء رحمهم الله لم يستعملوا تلك المقاييس إلا في النطاق الذي لا بد منه، فلم يردوا حديثاً إلا بعد تعذر التأويل، بحيث يتحقق فيه على وجه التأكيد فقد شرط من شروط الصحة، ووجود علامة من علامات الوضع. وقد جعلوا عمدتهم الأولى نقد السند، وبه أراحوا من طريق السنة، آلفاً بل عشرات الألوف من الأحاديث المكذوبة، ثم نقدوا المتن في الحدود التي ذكرناها على نطاق ضيق، إذ كانوا متشبثين لا يلقون الكلام على عواهنه، ولا يجازفون في دين الله بالهوى والعاطفة، وبذلك سلموا مما وقع فيه المؤلف من أخطاء شنيعة حين أراد أن يستعمل تلك المقاييس بدون تثبت وحيطة، وحسن توجيه، فحكم بوضع أحاديث صحيحة لا غبار عليها كما ستري.

وعذر العلماء رحمهم الله واضح فيما فعلوه، ذلك أنهم إنما يبحثون في أحاديث تنسب إلى النبي ﷺ، وللنبي ظروف خاصة به، تجعل مقياس

النقد في حديثه أدق وأصعب من مقياس النقد في أحاديث الناس، لأنه رسول يتلقى الوحي من الله، أوتي جوامع الكلم، وأعطى سلطة التشريع، وأحاط من أسرار الغيب بما لم يحط به إنسان عادي، فلا مانع يمنع عقلاً من أن يقول حديثاً يعلو عن أفهام الناس في عصره، فيكون أشبه بالتعريف الفلسفي لعصور تبلغ فيه الفلسفة مداها، ولا مانع عقلاً من أن يضع للناس أحكام المعاملات بألفاظ موجزة هي أشبه ما تكون بألفاظ القوانين، فإذا قال لنا: «المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا» وإذا قال: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها» وإذا قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب». كان ذلك في حدود السلطة التي أعطيت له في جو البلاغة التي عرف بها فلا يصح أن يستبعد منه مثل تلك الأقوال القانونية بحجة أنها أشبه ما تكون بمتون الفقه، إذ ماذا كان ينبغي أن يقول لو لم يستعمل هذه الألفاظ العربية الفصيحة لمدلولاتها الصريحة، وإذا جاء الفقهاء بعد ذلك فأخذوها بألفاظها ووضعوها في متونهم، أيقال: إن هذه الأحاديث أشبه ما تكون بمتون الفقه، ومثل ذلك ما أخبر به من خواص بعض النباتات أو الثمار، فقد يكون ذلك من إعجاز النبوة لتعطي الناس في كل عصر دليلاً على صدقها، فإذا لم يكتشف الناس في عصرٍ سرٍّ ما أخبر به الرسول، لا يكون ذلك دليلاً على كذب الحديث ووضعه، ومن هنا ضيق علماؤنا دائرة نقد المتن بمقدار ما وسعوا في دائرة نقد السند، لأن الذين ينقد حالهم في السند رجال يجري عليهم من القوانين ما يجري على الناس جميعاً، أما المتن فإنه كلام ينسب إلى من هو فوق البشرية في علومه ومعارفه واستعداده.

فقد يخرج كلامه مخرج المجاز لا الحقيقة - كما فعل القرآن كثيراً - فيتوهم من ينظر فيه لأول مرة أنه غير صحيح، بينما المراد منه غير حقيقته اللغوية التي تتبادر إلى الذهن.

وقد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن المغيبات التي تقع في مستقبل الزمان، ولم يكن - وقت النقد - قد حان زمان تحققها، فلا يصح التسرع في الإنكار.

وقد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن حقائق علمية لم تكتشف في عصر الرسالة ولا في عصور الناقدين، وإنما تكتشف فيما بعد كحديث ولوغ الكلب في الإناء، فقد أثبت العلم الحديث صحة ما جاء فيه، في حين عدها علماؤنا من قبل، من الأمور التعبدية التي يحيط الناس بمعناها وحكمتها، وتسرع بعض الباحثين حديثاً فأنكر صحة هذا الحديث، كل هذا يجعل علماءنا رحمهم الله على حق في تثبتهم وتأييدهم في رد الأحاديث إذا بدت عليها بادرة شبهة، أو تردد العقل في فهمها، ولم يجزم باستحالتها بعد تأكدهم من صحة السند، وسلامة رجاله من أن يكون فيهم كذاب أو ضعيف أو متهم.

أما المستشرقون فلم يقفوا من رسول الله هذا الموقف بل نقدوا أحاديثه على وفق ما يعرفون من أصول النقد العام لأخبار الناس العاديين، ذلك لأنهم ينظرون إلى الرسول كرجل عادي لم يتصل بوحى، ولم يطلعه الله على مغيبات، ولم يميزه عن بني الإنسان بأنواع من المعارف والكرامات، فإذا روي عنه حديث ينبئ عن معجزة علمية لم تكن معروفة في عصره، قالوا: إن هذا موضوع لأنه لا يتفق مع علوم الناس ومعارفهم في عصره، وإذا روي لهم حديث عليه صبغة القانون قالوا: إن هذا موضوع لأنه يمثل الفقه الإسلامي بعد نضوجه، ولا يمثله في سذاجته وبساطته في عصر النبي والصحابة، وإذا رويت لهم بشارة من الرسول أو إخبار عن أمر يقع للمسلمين في المستقبل، قالوا: إن ظروف النبي لم تكن تسمح له أن يقول هذا القول.

وهكذا وقفوا من رسولنا عليه الصلاة والسلام موقف المنكر لرسالته، المتشكك في صدق ما بلغ به عن الله، المماري في سمو روحه التي اتصلت بالملأ الأعلى، ففاض منها النور والحكمة والعلم والمعرفة، ولم يكتفوا بذلك بل حملوا على علمائنا لأنهم لم يقفوا منه هذا الوقف.

وعلمائنا معذورون إن لم يتجهوا مع المستشرقين في هذا الاتجاه الخاطئ، لأنهم يؤمنون بمحمد بن عبد الله رسولاً كريماً، أرسله الله إلى

الناس أجمعين بشرع محكم، وسعادة شاملة للناس في دنياهم وآخرتهم.

أما أتباع المستشرقين من المسلمين كمؤلف «فجر الإسلام» فمن المؤسف أنهم انساقوا في ذلك الاتجاه، ولم يفتنوا إلى خطأ تلك الطريقة وخطورتها والدس في الدعوة إليها. فأخذوا ينعون على علمائنا تقصيرهم في نقد المتن، غير مستمسكين من الحجج إلا بما أتى به المستشرقون.

وها أنا لم أعثر في كل ما كتبه «أحمد أمين» في هذا الموضوع على رأي طريف لم يأخذه عن المستشرقين، ثم أخذ يضرب هو وأمثاله على وتيرة تحكيم العقل، في نقد الأحاديث، ولا أدري أي عقل يريدون أن يحكموه ويعطوه من السلطة أكثر مما أعطاه علماءنا في قواعدهم الدقيقة؟ ليس عندنا عقل واحد نقيس به الأمور، بل العقول متفاوتة، والمقاييس مختلفة، والمواهب متباينة، فما لا يعقله فلان ولا يفهمه، قد يراه آخر معقولاً مفهوماً.

وكل يدعي وصلاً بليلي وليلى لا تقرّ لهم بذاكا

كما أن ما يخفى على الناس في بعض العصور حكمته وسر تشريعه، قد يتجلى لهم في عصر آخر معقول الحكمة واضح المعنى حين تتقدم العلوم وتتكشف أسرار الحياة، ففتح الباب في نقد المتن بناء على حكم العقل الذي لا نعرف له ضابطاً، والسير في ذلك بخطى واسعة على حسب رأي الناقد وهواه، أو اشتباهه الناشئ في الغالب عن قلة اطلاع، أو قصر نظر، أو غفلة عن حقائق أخرى، إن فتح الباب على مصراعيه لمثل هؤلاء الناقدين، يؤدي إلى فوضى لا يعلم إلا الله منتهائها، وإلى أن تكون السنة الصحيحة غير مستقرة البنيان ولا ثابتة الدعائم، ففلان ينفي هذا الحديث، وفلان يشبهه، وفلان يتوقف فيه، كل ذلك لأن عقولهم كانت مختلفة في الحكم والرأي والثقافة والعمق، فكيف يجوز هذا؟ ثم أليس لنا أكبر عبرة فيما وقع فيه مؤلف «فجر الإسلام» من أخطاء بشعة حين أراد أن يسير في هذا الاتجاه، فكذب ما لا مجال لتكذيبه، وحكم بوضع ما قامت الأدلة والشواهد على صحته! وإليك البيان.

ثانياً: نقد أحاديث في صحيح البخاري:

الحديث الأول:

«لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منقوسة».

هذا حديث أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث، وفهم منه المؤلف أن مراد الرسول ﷺ، الإخبار بانتهاء الدنيا بعد مائة سنة ومن هنا حكم عليه بالوضع، لمخالفته للحوادث التاريخية والحس والمشاهدة.

ولكن هذا الحديث الذي ذكره، هو جزء من حديث كامل أخرجه البخاري في باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء من كتاب الصلاة، وهو أن عبد الله بن عمر قال: صلى النبي ﷺ صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام النبي ﷺ فقال: «أرأيتم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو «اليوم» على ظهر الأرض أحد» فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ إلى ما يتحدثون في هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال النبي: لا يبقى ممن هو «اليوم» على ظهر الأرض. يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن، فهذا نص الحديث واضح في أن الرسول أخبر صحابته في آخر حياته وجاء في رواية جابر - قبل وفاته بشهر - أن من كان منهم على ظهر الأرض حياً حين قال الرسول تلك المقالة لا يعمر أكثر من مائة سنة، ولم يفتن بعض الصحابة إلى تقييد الرسول بمن هو على ظهرها - اليوم - فظنوه على إطلاقه وأن الدنيا تنتهي بعد مائة سنة، فنبههم ابن عمر إلى القيد في لفظ الرسول وبيّن لهم المراد منه، وكذلك فعل علي بن أبي طالب في رواية الطبراني.

وقد استقصى العلماء من كان آخر الصحابة موتاً فوجدوه أبا الطفيل عامر بن واثلة، وقد مات سنة عشر ومائة وهي رأس مائة سنة من حديث الرسول ﷺ، فيكون الحديث معجزة من معجزات الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث أخبر بأمر مغيب فوق كما أخبره. ذلك هو ما يفيد نص الحديث من الوقائع المؤيدة له وإليك أقوال الشراح أيضاً.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»^(١): «وقد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي ﷺ وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته ينخرم ذلك القرن فلا يبقى أحد ممن كان موجوداً حال تلك المقالة، وكذلك وقع بالاستقراء.

فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجوداً حينئذ: أبو الطفيل عامر بن واثلة، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتاً. وغاية ما يقال فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم.

وذكر الإمام مسلم هذا الحديث بطرق متعددة وفي إحدى طرقه عن جابر: «ما من نفس منفوسة «اليوم» تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ».

قال النووي: هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً، وفيها عِلْمٌ من أعلام النبوة، والمراد: أن كل نفس منفوسة كانت الليلة على الأرض، لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قلَّ عمرها قبل ذلك أم لا. وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة^(٢).

ونقل الكرماني عن ابن بطال قوله: «إنما أراد الرسول ﷺ أن هذه المدة تخترم الجيل الذي هم فيه، فوعظهم بقصر أعمارهم، وأعلمهم أن أعمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم، ليجتهدوا في العبادة».

أما وفاة أبي الطفيل فقد قال ابن الصلاح في «مقدمته»: آخرهم على الإطلاق موتاً أبو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة^(٣). وفي «أسد الغابة»: توفي سنة مائة، وقيل: سنة عشر ومائة. وهو آخر من مات، ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن حجر في «الإصابة»: وأما الشرط الثاني وهو المعاصرة،

(١) ٣٢/٢.

(٢) ٥٢٦/٩.

(٣) مقدمة علوم الحديث ص ١٥٠.

فيعتبر بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه: «أرايتكم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد» رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، زاد مسلم من حديث جابر أن ذلك كان قبل موته بشهر.. ولهذه النكتة لم تصدق الأئمة أحداً ادعى الصحبة بعد الغاية المذكورة، وقد ادعاها جماعة فكذبوا منهم رثن الهندي^(١). اهـ.

فأنت ترى أن هذا الحديث الذي كان في الواقع معجزة من معجزات الرسول ﷺ ينقلب في منطق النقد الجديد الذي دعا إليه صاحب «فجر الإسلام» إلى أن يكون مكذوباً مفترى!.

أما كيف وقف الأستاذ هذا الموقف، وكيف حكم بكذب هذا الحديث فهنا محل العبرة، ذكر ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» فيما ذكره من مطاعن النظم وجماعته على أهل الحديث أنهم يروون أحاديث يكذبها الواقع، وذكر فيها هذا الحديث، ثم تعقبهم ابن قتيبة وأجاب عن هذا الحديث بخلاصة ما ذكرنا من قبل، ولكن مؤلف «فجر الإسلام» الذي يحرص على أن يأتينا بنقد جديد ويثبت تقصير علمائنا في نقد السنة، والذي يطمئن إلى حد كبير إلى طعون النظام وغيره في السنة قديماً، وطعون المستشرقين فيها حديثاً، لم يعجبه دفاع ابن قتيبة على ما يظهر، ولا ما كتبه الشراح حول هذا الحديث بل أغضى عن ذلك كله، وأغضى عن تفسير ابن عمر للحديث في البخاري نفسه، وعن رواية جابر في صحيح مسلم واقتصر على جزئه الذي ذكره البخاري في كتاب العلم. أما البخاري فعذره ما جرى عليه من تقطيع الحديث في أبواب متعددة.

ومؤلف «فجر الإسلام» لا عذر له في اقتصاره على نقل هذا الجزء فقط مع تنبيه الشراح هنالك على ذلك. قال ابن حجر عند ذكر البخاري لهذا الجزء من كتاب العلم قوله: «لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أي

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ٨/١.

ممن كان موجوداً إذ ذاك وقد ثبت هذا التقييد من رواية شعيب عن الزهري كما سيأتي في الصلاة من بقية الكلام عليه^(١). ثم نقل عبارة «ابن بطل» و«النوي». وقد نقلناها من قبل.

وإن تعجب فعجبك من أن مؤلف «فجر الإسلام» ذكر في آخر فصله أهم مراجع بحثه، وفي مقدمتها فتح الباري على البخاري، والقسطلاني على البخاري، وشرح النووي على مسلم، وهؤلاء الشراح نبهوا على معنى الحديث، وبيّنوا تقسيم البخاري له في موضعين، وأشاروا عند الجزء المختصر إلى موضع الحديث الكامل، فإن كان الأستاذ اطلع على روايات الحديث وأقوال الشراح، فكيف حكم بعد ذلك بكذبه؟ وإن لم يطلع عليها فكيف عد تلك الشروح من مراجع بحثه، بل كيف استباح الخوض في هذا الموضوع على غير هدى؟.

الحديث الثاني:

«من اصطحب كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل».

هذا حديث أخرجه البخاري في «كتاب الطب» وأخرجه «مسلم» أيضاً، وأخرجه «أحمد» عن سعد بن أبي وقاص، وللعلماء فيه مسالك: فمنهم من جعل هذا الحديث خاصاً بتمر المدينة عملاً برواية مسلم: «من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها» ويؤكد حديث عائشة في مسلم عن رسول الله ﷺ: «إن هذه عجوة العالية شفاء» قالوا: ولا مانع أن يخص الله بلداً بميزة لا تكون في غيرها كما وجد الشفاء لبعض الأدوية في الأدوية التي تكون في بعض تلك البلاد دون ذلك الجنس في غيره، لتأثير يكون في تلك الأرض أو ذلك الهواء ببركة النبي ﷺ وببركة يده الكريمة، فقد كانت العجوة مما غرسه النبي ﷺ في المدينة^(٢).

(١) ١٨٨/١.

(٢) وقد جربت ذلك بنفسي حين ذهبت إلى الحج عام ١٣٨٤هـ فاستمررت على التصبح بسبع تمرات من تمر المدينة مدة خمسة أشهر كاملة، وأنا مصاب بمرض «السكر» ثم حللت البول والدم فلم يظهر أي أثر للسكر في البول ولم يزد السكر في الدم عما =

ومنهم من قال: إن هذا عام في كل عجوة، لأن السموم إنما تقتل لإفراط برودتها، فإذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة، وأعانتها الحرارة الغريزية، فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم.

والذي ارتضاه الأكثرون تخصيصه بعجوة المدينة: قال «ابن القيم» في «زاد المعاد»: والتمر غذاء فاضل حافظ للصحة، ولا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهل المدينة وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية في البلاد الباردة والحرارة التي حرارتها في الدرجة الثانية... إلى أن قال: وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم فإنه ملين للجسم، لذيد الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل في الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يوافق أكثر الأبدان، مقو للحرارة الغريزية، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها. وهذا الحديث من الخطاب الذي أريد به الخاص كأهل المدينة ومن جاورهم. ولا ريب أن للأمكنة اختصاصاً ينفع كثيراً من الأدوية في ذلك دون غيره، فيكون الدواء الذي قد نبت في هذا المكان نافعاً من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره لتأثير نفس التربة أو الهواء أو هما جميعاً، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان، وكثير من النبات يكون في بعض البلاد غذاءً مأكولاً، وفي بعضها سماً قاتلاً. وذكر في موضع آخر: أن التمر على الريق يقتل الدود فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فإذا أديم استعماله على الريق ضعف مادة الدود، وأضعفه وقلله وقتله وهو فاكهة وغذاء وشراب وحلوى. ويقول في مكان آخر: ونفع هذا العدد من التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر بحيث تمنع إصابته، من الخواص التي لو قالها أبقرات وجالينوس وغيرهما من الأطباء لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن. فمن كلامه كله يقين وقطع

= كان عليه قبل سفري إلى الحج (انظر مقالي في ذلك في مجلة «حضارة الإسلام» في العدد الثالث من السنة الخامسة).

وبرهان ووحى، أولى بأن تتلقى أقواله بالقبول وترك الاعتراض^(١). اهـ.

هذا خلاصة ما ذكروه في هذا المقام، والذي أراه أن المبادرة إلى تكذيب حديث ورفضه لا يصح، إلا إذا وهن طريقه، أو حكم العقل والطب حكماً قاطعاً بتكذيبه وبطلانه، وهذا الحديث قد صح سنده من غير طريق عن أئمة الحديث، ورواه ثقات عدول لا مجال لتكذيبهم، ومنتنه صحيح على وجه الإجمال، وقد جربه كثير من الناس، وكنت ممن جربه فظهر صدقه إذ أثبت للعجوة فائدة، وحض على أكلها، ومن المقرر حتى في الطب الحديث أن العجوة مغذية، مليئة للمعدة، منشطة للجسم، مبيدة للديدان المنتشرة فيه، ولا شك أن الأمراض الداخلية من تعفن الأمعاء وانتشار الديدان سموم تؤدي بحياة الإنسان إذا استفحل أمرها. وإذا فالحديث من حيث معالجة العجوة للسموم بالجملة، صادق لا غبار عليه.

أما السحر فإذا ذهبنا إلى أنه مرض نفسي، وأنه يحتاج إلى علاج نفسي، وأن الإيحاء النفسي له أثر كبير في شفاء المرضى بمثل تلك الأمراض، وإذا أخذنا العجوة إلى أنها مغذية مفيدة للجسم، مقوية للبنية، قاتلة للديدان، قاضية على تعفن الفضلات، وأنها من عجوة المدينة، مدينة النبي ﷺ، وأن هذا علاج وصفه عليه الصلاة والسلام، وهو الذي لا ينطق عن الهوى. لا أشك في أن ذلك يحدث أثراً طيباً في نفس المسحور، وقد أثبت الطب أثر التخيل والوهم والإيحاء النفسي في كثير من الأمراض شفاء أو إصابة، أفليس ذلك من شأنه ألا نتسرع في تكذيب الحديث ما دام من الممكن تخريجه على وجه معقول؟

وإذا كان الطب الحديث لم يوفق في اكتشاف سائر خواص العجوة حتى الآن. أفليس من الخطأ، التسرع إلى الحكم بوضعه، وهل ادعى أحد أن الطب انتهى إلى غايته، أو أنه اكتشف كل خاصة لكل من المأكولات والمشروبات والنباتات والثمار التي في الدنيا؟ إنك لا تشك معي في أن

(١) زاد المعاد: ٩٤/٣.

إقدام مؤلف «فجر الإسلام» على القطع بتكذيب هذا الحديث جرأة بالغة منه لا يمكن أن تقبل في المحيط العلمي بأي حال، ما دام سنده صحيحاً بلا نزاع، وما دام متنه صحيحاً على وجه الإجمال، ولا يضره بعد ذلك أن الطب لم يكتشف حتى الآن بقية ما دل عليه من خواص العجوة، ويقيني أنه لو كان في الحجاز معاهد طبية راقية أو لو كان تمر العالية موجوداً عند الغربيين، لاستطاع التحليل الطبي الحديث أن يكتشف فيه خواص كثيرة، ولعله يستطيع أن يكتشف هذه الخاصة العجيبة، إن لم يكن اليوم ففي المستقبل إن شاء الله.

الحديث الثالث:

«الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم».

هذا الحديث رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه أحمد في «مسنده» عن سعيد بن زيد^(١)، وقد قال فيه مؤلف فجر الإسلام: «فهل اتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة، وهل فيها ترياق؟ نعم إنهم رَوَوْا أن أبا هريرة قال: «أخذت ثلاث أكمؤ، أو خمساً أو سبعا، فعصرتهن في قارورة، وكحلت به جارية لي عمشاء فبرئت» ولكن هذا لا يكفي لصحة الحديث فتجربة جزئية لا تكفي منطقياً لإثبات الشيء في ثبت الأدوية، وإنما الطريق أن تجرب مراراً، وخير من هذا أن تحلل لتعرف عناصرها، فإذا لم يكن التحليل في ذلك العصر ممكناً فلتكن التجربة مع الاستقراء، فكان مثل هذا طريقاً لمعرفة صحة الحديث أو وضعه»^(٢). اهـ.

وهنا أمران: الأول: أن الحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما، وسنده من ناحية النقد متين ليس في روايته متهم ولا مجروح. الثاني: أن أبا هريرة جرب هذا الحديث فوجده صحيحاً، وجربه كثيرون من بعده

(١) المسند ١١١/٣ الطبعة الحديثة بتحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر.

(٢) ضحى الإسلام: ١٣١/٢.

فوجدوه صحيحاً، وها هو النووي يروي أن بعض علماء زمانه كان قد عمي وذهب بصره فاکتحل بماء الكمأة مجرداً فشفى وهو شيخ له صلاح ورواية للحديث، ومنهم من ادعى أنه إذا أضيف إليه الإثمد كان نافعاً مفيداً، وقد بحثه أطباء المسلمين أيضاً فاعترفوا بصحته، فابن القيم في الهدى النبوي^(١) يذكر لنا اعتراف مشاهير الأطباء قديماً بأن ماء الكمأة يجلو البصر. منهم، المسيحي، وابن سينا وغيرهما، وذكروا بأن فيها جوهراً يدل على خفتها، والاکتحال به نافع لظلمة البصر والرمد الحار، وقال ابن البيطار المالقي في «مفرداته»: «ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عجن بماء الإثمد واکتحل به فإنه يقوي الجفن، ويزيد الروح الباصرة حدة وقوة». وقال داود في «تذكرته»: «إن ماءها يجلو البياض كحلاً».

فها أنت ترى أن العلماء لم يقصروا في التجربة وأن الأطباء لم يقصروا في البحث، ومع ذلك فلم يرض مؤلف فجر الإسلام إلا أن يأتي كل مسلم إلى كمية من الكمأة، ثم يعصرها ويقطر عينيه بمائها، فإن أصابهم العمى جميعاً كان الحديث مكذوباً وإلا كان صحيحاً. ونحن نسأله؟ إن أبا هريرة والنووي والأطباء قديماً جربوا الكمأة فوجدوها نافعة للعين، فهل قام هو بمثل هذه التجربة فأصابه مكروه؟ أم هل سمع أن أحداً فعل ذلك فأصابه مكروه؟ وهل استقرأ هو جميع جزئيات الكمأة على اختلاف أنواعها فوجدوها تخالف الحديث؟ ولو سلمنا أنه قام بمثل هذه التجربة فلم تنجح. أليس لنا أن نسأله: هل تحققت أن الكمأة التي حللتها وقمت بتجربتها هي عين الكمأة التي تنبت في أرض الحجاز في عهد الرسول والتي أخبر الحديث عن خاصيتها؟ وهل بلغ الطب اليوم نهايته حتى إذا خالف الحديث جاز لكم أن تحكموا بكذب الحديث ووضعه؟

الحق أن الأستاذ لم يوفق في هذا المثال كما لم يوفق في الحديثين السابقين، ولا أدري كيف يسوغ له أن يشك في حديث لا غبار على سنده، وقد جرب منته واتفق الأطباء على صحته، ولو أنه أثبت لنا من بحوث الطب

(١) الجزء الثالث ص ١٨١.

اليوم، ما لا يتفق مع ما دلَّ الحديث لجاز له أن يقف ويتساءل ويشك ويرمي القدامى بالتقصير، ولكنه لم يفعل وهيهات أن يفعل.

الحديث الرابع:

روى ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراطان»، فقليل لابن عمر: إن أبا هريرة يزيد في الرواية (أو كلب زرع) فقال ابن عمر: (إن لأبي هريرة زرعاً) قال صاحب «ضحى الإسلام» بعد ذلك: وهذا نقد من ابن عمر لطيف في الباعث النفسي^(١). اهـ. يريد أن ابن عمر يتهم أبا هريرة بزيادة (أو كلب زرع) في لفظ الحديث لأنه كان صاحب زرع فزادها تبريراً لاتخاذ الكلب لزعه.

حديث أبي هريرة الذي ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع أخرجه البخاري في باب اقتناء الكلب للحرث من كتاب المزارعة، من غير تعرض لابن عمر وحديثه، وأخرج عن سفيان بن زهير ما يؤيد روايته عن أبي هريرة وكذلك أخرجه الترمذي في كتاب الصيد، وتعرض لحديث عبد الله بن عمر وعبد الله بن مغفل وغيرهما، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة والمزارعة وذكر حديث ابن عمر. ثم ساق أحاديث أخرى تثبت أن بعض الرواة رواوا عن ابن عمر هذه الزيادة التي أثبتها أبو هريرة. وأن بعض الصحابة وافق أبا هريرة على روايته تلك الزيادة، وأنه لم ينفرد بها بل رواها غيره ممن سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد تعرض الشراح لزيادة أبي هريرة ومن وافقه فيها، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك في أبي هريرة. قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»^(٢) بعد أن بيّن أن مراد ابن عمر تثبيت رواية أبي هريرة: وقد وافق أبا هريرة على ذكر الزرع سفيان بن زهير، وعبد الله بن مغفل، وهو عند مسلم.

وقال النووي عند قول ابن عمر، إن لأبي هريرة زرعاً: «ليس هذا

(١) ضحى الإسلام: ١٣١/٢ - ١٣٢.

(٢) ٦/٥.

توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكاً فيها. بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه، والعادة أن المبتلى بشيء يتقنه ما لا يتقنه غيره، ويتعرف من أحكامه ما لا يعرفه غيره، وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي اتخاذها للزرع من رواية ابن مغفل ومن رواية سفيان بن زهير، وذكرها أيضاً من رواية ابن الحكم واسمه عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي عن ابن عمر، فيحتمل أن ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحققها عن النبي ﷺ، رواها عنه بعد ذلك، وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها، ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي ﷺ فرواها، ونسيها في وقت، فتركها والحاصل أن أبا هريرة ليس منفرداً بهذه الزيادة، بل وافقه جماعة من الصحابة في روايتها عن النبي ﷺ، ولو انفرد بها، لكانت مقبولة مرضية مكرمة^(١). اهـ.

هذا هو الوضع الصحيح للمسألة، ومنه تعلم أنه ليس فيها تكذيب ابن عمر لأبي هريرة في تلك الزيادة، وبيان الباعث النفسي على اختلافها ونسبتها إلى النبي ﷺ، وكيف يتصور هذا من ابن عمر وهو الذي اعترف بأن أبا هريرة كان أحفظهم لحديث رسول الله ﷺ؟ وسيأتي معنا مزيد بيان لمكان أبي هريرة في نفس ابن عمر ونفوس الصحابة جميعاً. أم كيف يذكر الأئمة قول ابن عمر ويخرجونه في صحاحهم لو كان تكذيباً منه لأبي هريرة؟ أم كيف يعمل الفقهاء برواية أبي هريرة ويبنون عليها أحكامهم لو كان مراد ابن عمر تكذيبها وإنكارها؟

الواقع أنه ليس في الأمر شيء من هذا ولكن أمانة صاحب «فجر الإسلام» أبت عليه إلا أن يرى فيما صنع ابن عمر نقداً لطيفاً... لأبي هريرة... وبياناً للباعث له على هذه الزيادة، وتأبى عليه أمانته العلمية أيضاً إلا أن يرشدنا إلى موضوع هذا النقد من كتب الحديث فيقول في ذيل الصحيفة: «انظر النووي على مسلم» وأنت سمعت كلام النووي فهل شمتت فيه رائحة التكذيب من ابن عمر لأبي هريرة؟ بل ألم تره يرد على

ما قد يخطر بالبال رداً قوياً واضحاً؟ ولك أن تتساءل بعد هذا: أهو لم يفهم عبارة النووي؟ أم فهمها ولكنه آثر رأي المستشرق اليهودي جولد تسيهر (وسياتي كلامه في هذا المعنى تماماً) على رأي علماء المسلمين وأئمة الدين؟.

وبعد، فهذه هي الأحاديث التي ذكرها أمثلة لما يريد من نقد عميق دقيق ولا ريب أنه قد اتضح لك فيما ذكرناه أن صاحب «فجر الإسلام» لم يأت بشيء جديد في قواعد النقد لم ينتبه له علماءنا، ولكن الجديد هو أنه كان جريئاً في تطبيق هذه المقاييس بغير اتزان ولا تثبت، فطبقها على أحاديث كانت قوتها وصحتها كافية لهزيمته في هذا الميدان، وكشف هزال ما اقتبسه عن المستشرقين من علم محرف ورأي خاطئ، وأن علماءنا رحمهم الله لم تخرجهم الأهواء عن جادة الهدى، ولم تندفع بهم عواطفهم إلى أن يركبوا الصعب من الأمور فلا يجدوا لهم مخرجاً، وأن ما وضعوه من قواعد لنقد الرجال ونقد المتن، وما وفقوا إليه من حسن استخدام هذه القواعد وتطبيقها، هو الطريق الواضح الأمين الذي يتحتم المصير إليه، فما دام الحديث قد وصلنا عن طريق علمي صحيح، بنقل الثقة الثبت عن الثقة الثبت وهكذا إلى رسول الله ﷺ، وليس في متنه ما يوجب رده حتماً، فلا يجوز إنكاره ولا تكذيبه، لأنه إما أن يعتبر إنكاراً لقول رسول الله، وهذا لا يصير إليه مسلم، أو تكذيباً لرواة الحديث من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وقد فرضنا أنهم ثقات أثبات بحكم التاريخ، وأن من تتبع سيرتهم، ودرس أخلاقهم لا يرى في بني الإنسان أصدق منهم ولا أتقى لله عز وجل، والشك - مع هذا - فيما نقلوا يستلزم (من باب أولى) الشك في كل ما حوته بطون التاريخ من أخبار الأمم، فإن قال الأستاذ: إنا لا نقول بتكذيب هؤلاء الرواة الثقات العدول، ولكن بتجاوز الوهم والخطأ عليهم، قلنا: هذا احتمال ضعيف فلا يغلب الظن القوي، على أن علماءنا احتاطوا لهذا الأمر فقالوا - إلا قليلاً منهم - بإفادة حديث الآحاد غلبة الظن، فأى حاجة لشيء بعد هذا؟

ثم نتابع نقدنا لـ «فجر الإسلام» فنقول:

العمل بخبر الواحد:

ذكر المؤلف^(١) «أن علماء الحديث قسموه إلى قسمين: «متواتر» وهو يفيد العلم ولكنه لم يوجد، وبعضهم قال بوجود حديث واحد، وبعضهم أوصل المتواتر إلى سبعة، وآحاد: وهو يفيد الظن، ويجوز العمل به عند ترجيح الصدق... إلخ».

وهذا كلام ينبغي الوقوف عنده، فإن الذين اختلفوا في عدد المتواتر كانت وجهات نظرهم مختلفة، كما نص على ذلك السيوطي، وإلا فمما لا شك فيه أن أحاديث المتواتر كثيرة لا تنحصر في واحد، أو اثنين، أو سبعة.

وأما حديث الآحاد فهو يحكي عن علماء الحديث «القول بجواز العمل به» ولا ندري من الذي قال هذا القول؟! وقد رأيت فيما سبق أن من أنكر حجّية السنة كغلاة الروافض لا يرى العمل بها أصلاً إذا كانت مروية عن غير طريق أئمتهم ومن قبلها وقال بحجّيتها وهم جمهور المسلمين، يوجبون العمل بحديث الآحاد قولاً واحداً إذا صح طريقه ومنهم من قال بوجوب اعتقاده أيضاً، أي أنه يوجب العلم والعمل معاً، فما حكاه الأستاذ من جواز العمل به، إما أن يكون عن عدم اطلاع ومعرفة، فيلزمه الجهل، وهذا عجيب ممن يتصدى لتاريخ الدعوة الإسلامية وحضارتها، ونقد العلماء والرجال، ويجعل نفسه حكماً بين الطوائف والمذاهب، وإما أن يكون عن معرفة، فيلزمه التحريف، ولا ثالث بينهما.

وهذا التحريف لا غاية له إلا التشكيك في السنة كلها كما ذكرت لك من قبل، فإنه إذا كان المتواتر غير موجود، والآحاد «يجوز» العمل بها فماذا بقي من السنة، وأين مكانها إذاً من مصادر التشريع؟ وما حاجة المسلمين إليها؟ فكّر في هذه النتيجة، ثم احكم بعد ذلك على هذا العالم الأمين؟؟؟؟...

حول أبي هريرة - رضي الله عنه

ننتقل بعد ذلك إلى القسم الأخير من نقدنا لفصل الحديث في «فجر الإسلام»، وهو متعلق بأبي هريرة، رضي الله عنه، وأشهد أن المؤلف كان لبقاً جداً في توجيه المطاعن نحو أبي هريرة، ومجاراة المستشرقين والنظام، في التحامل على هذا الصحابي الجليل. فقد وزع طعونه في مواضع متفرقة من بحثه، وكان حديثه عنه حديث محترس متلطف، محاذر أن يجهر بما يعتقد في حقه من سوء، ولكن أسلوب المؤلف، وتحريفه لبعض الحقائق في تاريخ أبي هريرة، وحرصه على التشكيك في صدقه، ونقل شك الصحابة في هذا الصحابي الجليل، كل ذلك قد نم عن سريرة مؤلف «فجر الإسلام»، وأزاح الستار عن خبيثة نفسه.

وقد رأيت من المناسب أن أذكر ترجمة مختصرة لأبي هريرة - قبل التعرض لمناقشة المؤلف فيما كتبه عنه - لتعرف رأي التاريخ الصادق، ورأي صحابة الرسول، وعلماء التابعين، وأئمة المسلمين في هذا الشيخ الصحابي الجليل، ثم لتقارن بعد ذلك بين هذه الصورة الرائعة المشرقة، وبين الصورة التي أظهره بها مؤلف «فجر الإسلام» تبعاً لشيوخه من المستشرقين.

اسمه وكنيته^(١):

اختلف في اسمه، واسم أبيه على أقوال كثيرة أبلغها القطب الحلبي إلى أربعة وأربعين قولاً أرجعها الحافظ ابن حجر إلى أقوال ثلاثة. ومن

(١) أخذنا هذه الترجمة من مصادر متعددة كـ«الاستيعاب» لابن عبد البر و«الإصابة» لابن حجر و«تهذيب الأسماء» للنووي، وغيرها.

أشهرها أنه كان في الجاهلية يسمى عبد شمس بن صخر، فلما أسلم سماه الرسول ﷺ، عبد الرحمن، وهو من قبيلة دوس إحدى قبائل اليمن، وأمه أُميمة بنت صفيح بن الحارث دوسية أيضاً.

وسبب تكنيته بأبي هريرة ما حكاه الترمذي عنه قال: كنت أرعى غنم أهلي، وكانت لي هريرة صغيرة، فكنت أضعها بالليل في شجرة، وإذا كان النهار ذهبت بها معي فلعبت بها، فكنوني أبا هريرة.

إسلامه وصحبته:

المشهور أنه أسلم سنة سبع من الهجرة بين الحديبية وخيبر، وكان عمره حينذاك نحواً من ثلاثين سنة^(١)، ثم قدم المدينة مع النبي ﷺ حين رجوعه من خيبر، وسكن «الصفة»^(٢) ولازم الرسول ملازمة تامة، يدور معه حيثما دار، ويأكل عنده في غالب الأحيان، إلى أن توفي عليه الصلاة والسلام.

أوصافه وشماله:

كان رضي الله عنه، آدم بعيد ما بين المنكبين، ذا ضفيرتين أفرق الثنيتين يصفر لحيته ويعفيها، ويحفي شاربته، وكان صادق اللهجة خفيف الروح، محبباً إلى الصحابة، محبباً للمزاح.

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب المزاح عن الزبير بن بكار أن رجلاً قال لأبي هريرة: إني أصبحت صائماً، فجئت أبي فوجدت عنده خبزاً ولحماً فأكلت حتى شبع، ونسيت أنني صائم، فقال أبو هريرة: الله أطعمك، فخرجت حتى أتيت فلاناً، فوجدت عنده نعجة تحلب، فشربت

(١) سيأتي معنا ترجيح إسلامه قبل أن يعلن إسلامه قادماً من بلاده بعد الإنتهاء من غزوة خيبر.

(٢) مكان في المسجد النبوي خصصه الرسول عليه الصلاة والسلام لفقراء المهاجرين الذين لم يجدوا بيوتاً يأوون إليها في المدينة. ولا يزال مكان الصفة معروفاً في المسجد النبوي حتى الآن.

من لبنها حتى رويت، قال: الله أسقاك، قال: فرجعت إلى أهلي فقلت (من القيلولة)، فلما استيقظت دعوت بماء فشربته، فقال: يا ابن أخي، أنت لم تعود الصيام!.

وروى ابن قتيبة في «المعارف» أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة على المدينة، فركب حماراً قد شد عليه بردعة، وفي رأس الحمار خلية من ليف، فيسير فيلقى الرجل فيقول: الطريق قد جاء الأمير، وقد استغل الطاعنون في أبي هريرة (أمثال جولد تسيهر)^(١) هذه الدعابة التي كانت فيه فبنوا عليها أنه كان ضعيف العقل.

ويظهر أن مؤلف «فجر الإسلام» يستحسن هذا الرأي، ولذلك أشار فيما كتبه عن أبي هريرة إلى ما ذكره ابن قتيبة من نوادره، ولم ير في جميع خلاله وأخلاقه ما يستحق منه مثل هذا التنبيه، ولا ريب أن هذا تحامل على أبي هريرة وتشويه لحقيقته على غير أساس، فظهور الرجل بمظهر المتلطف المداعب المحب للمزاح لا يحط من قدره، ولا يكون مظهراً من مظاهر اضطراب عقله وخفته، وإلا لزم أن يكون كل لطيف مزوح، خفيف العقل، وكل ثقل الظل جافي الطبع، كبير العقل وافر التفكير.

زهد وعبادته وورعه:

تقدم أنه كان من أهل الصفة، وأنه كان يصحب النبي ﷺ في أكثر الأوقات، ويأكل عنده، وكثيراً ما تحمل آلام الجوع حرصاً منه على أن لا يفوته شيء من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أخرج البخاري عن أبي هريرة: «والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد على الأرض بكبدي من الجوع، وأشد الحجر على بطني»، ويقول: «لقد رأيتني أصرع بين منبر رسول الله ﷺ، وحجرة عائشة، فيقال: مجنون، وما بي جنون، وما بي إلا الجوع».

(١) انظر ما كتبه عنه هذا المستشرق في «دائرة المعارف الإسلامية»: ٤٠٨/١ مادة أبي

هريرة من النسخة العربية.

ولقد افترى على الحق من زعم أن أبا هريرة كان مصاباً بالصرع استناداً إلى كلمته «أصرع» الواردة في هذا الأثر، فقد فسر أبو هريرة هذا الصرع بأنه صرع جوع وفاقة، لا صرع جنون ومرض. وأيضاً فالذين تكلموا عن حياة أبي هريرة من المؤرخين المسلمين لم يذكروا لنا أي شيء عن إصابته بهذا المرض، فمن أين جاء بعض المستشرقين بهذه الفرية، وليس لهم ما يرجعون إليه في تاريخ حياته إلا ما كتبه المؤرخون المسلمون؟!.

أما عبادته وورعه فقد نقل ابن حجر عن الجريري عن أبي نضرة عن رجل من الطفاوة قال: نزلت على أبي هريرة، ولم أدرك من الصحابة رجلاً أشد تشميراً ولا أقوم على ضيف منه. وأخرج أحمد عن أبي عثمان النهدي قال: تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامراته وخادمه يقسمون الليل أثلاثاً، يصلي هذا، ثم يوقظ هذا. وأخرج ابن سعد عن عكرمة أن أبا هريرة كان يسبح في كل يوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة يقول: أسبح بقدر ذنبي. وروى عبد الرزاق عن ابن سيرين أن عمر استعمل أبا هريرة على البحرين فقدم بعشرة آلاف، فقال له عمر: استأثرت بهذه الأموال، فمن أين لك؟ قال: خيل نتجت، وأعطيأت تتابعت، وخراج رقيق لي. فنظر فوجدها كما قال، ثم دعاه ليستعمله فأبى. فقال عمر: لقد طلب العمل من كان خيراً منك. قال: إنه يوسف نبي الله بن نبي الله، وأنا أبو هريرة بن أميمة، أخشى ثلاثاً: أن أقول بغير علم، أو أقضي بغير حكم، وأن يضرب ظهري، ويشتم عرضي، وينزع مالي.

حفظه وقوة ذاكرته:

كان من أثر ملازمة أبي هريرة للرسول ﷺ ملازمة تامة، أن اطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال الرسول وأعماله، ولقد كان سيء الحفظ حين أسلم، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال له: افتح كساءك فبسطه، ثم قال له: ضمه إلى صدرك فضمه، فما نسي حديثاً بعده قط.

وهذه القصة - قصة بسط الثوب - أخرجها أئمة الحديث كالبخاري ومسلم وأحمد، والنسائي، وأبي يعلى، وأبي نعيم.

فما زعمه (جولد تسيهر) من أن هذه القصة موضوعة وضعها العامة تبريراً لكثرة حديثه، إنما هو افتراء محض، وتخيل لا يبرره العلم، وتعصب أوحى به التحامل اليهودي على أكبر صحابي روى حديث رسول الله ﷺ، ولا أدري ما هي أدلته العلمية في أن هذه القصة مختلفة؟ هل عثر فيما بين يديه من نصوص التاريخ على ما يؤيد هذه الدعوة، حتى يكذب أئمة الحديث الذين نقلوا هذه القصة ووثقوا رواتها؟!.

والمستشرقون، ومن لف لفهم يتظاهرون باستغراب قوة الحفظ عند أبي هريرة إلى هذا الحد، ولو نظروا إلى الأمر بعين الإنصاف، وعلى ضوء علم النفس وعلم الاجتماع، لما وجدوا فيه غرابة ولا بعداً، فلكل أمة ميزة تمتاز بها على غيرها.

والحفظ من الميزات التي امتاز بها العرب، وفي الصحابة وكبار التابعين ومن بعدهم، من كان آية عجباً في سرعة الحفظ وقوة الذاكرة، ومن علم أن البخاري كان يحفظ ثلاثمائة ألف حديث بأسانيدها، وأن أحمد بن حنبل كان يحفظ ستمائة ألف حديث، وأن أبا زرعة كان يحفظ سبعمئة ألف حديث، لا يستغرب على أبي هريرة أن يحفظ ما حفظ، وكل أحاديثه التي أثرت عنه كما جاء في مسند بقي بن مخلد، خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً، وما زال علماء العربية وكبار الشعراء قديماً وحديثاً يحفظون من الشعر والنثر ما لا يعد شيئاً بجانبه حفظ أبي هريرة لأحاديثه التي حدث بها، فها هو الأصمعي كان يحفظ خمسة عشر ألف أرجوزة من أراجيز العرب كما يذكر الرواة.

ولقد ذكر الكاتب المحقق الأستاذ محب الدين الخطيب ما شاهده من حفظ الشيخ الشنقيطي رحمه الله ما يدعو إلى الدهشة، وإليك ما قاله في ذلك: «نحن نعرف معرفة شخصية الأستاذ العلامة الشيخ أحمد بن الأمين الشنقيطي رحمه الله وكان يحفظ الشعر الجاهلي كله، ويحفظ شعر أبي العلاء المعري كله، ولو رحنا نعد ما يحفظه لكان شيئاً عظيماً وكتابه «الوسيط في تراجم علماء وأدباء شنقيط» كتبه من أوله إلى آخره من حفظه

إجابة لاقتراح شيخنا الشيخ طاهر الجزائري، وفي هذا الكتاب أنساب أهل شنقيط رجالاً ونساء، وذكر قبائلهم وما نظموا وما يؤثر عنهم من مؤلفات وأخبار، ولم يكن لذلك مرجع يرجع إليه قبل كتاب الوسيط الذي ألفه الشيخ أحمد بن الأمين على ما نعرفه نحن شخصياً، فما حفظه أبو هريرة رضي الله عنه من أحاديث رسول الله ﷺ في طول صحبته لا يجيء في كميته شيئاً بجانب ما شاهدناه من محفوظ الشيخ الشنقيطي فضلاً عن غيره من رجال أمتنا الممتازين بجودة الحفظ وقوة الذاكرة^(١). اهـ.

على أن الصحابة في عصره اعترفوا له بكثرة الحفظ كما ستسمع، وامتحنه مروان في دقة حفظه، فخرج من الامتحان فائزاً، وذلك كما نقله ابن حجر في «الإصابة» عن أبي الزعيزة كاتب مروان: من أن مروان أرسل إلى أبي هريرة فجعل يحدثه، وأجلس أبا الزعيزة خلف السرير يكتب ما يحدث به حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إلى أبي هريرة فسأله في تلك الأحاديث، فأعادها عليه، فنظر مروان في المكتوب عنده فما غير حرفاً، ولعل في هذا ما يرد إفك المستشرقين المتعصبين وأذئابهم من المسلمين الذين يشككون في حفظ أبي هريرة وصدقه لا لغرض منهم عند أبي هريرة نفسه، ولكنها إحدى محاولاتهم للنيل من الإسلام والتشكيك في سلامة بنيانه.

ثناء الصحابة عليه والتابعين وأهل العلم:

قال طلحة بن عبيد الله: لا أشك أن أبا هريرة سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع. وقال ابن عمر: أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث. وجاء رجل إلى زيد بن ثابت فسأله فقال له زيد: عليك بأبي هريرة فإنني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ندعو الله ونذكره، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس إلينا فقال: عودوا للذي كنتم فيه، قال زيد: فدعوت أنا وصاحبي فجعل رسول الله ﷺ يؤمن على دعائنا،

(١) مجلة الفتح، العدد ٧٢٥.

ودعا أبو هريرة فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سأل صاحبائي وأسألك علماً لا ينسى، فقال رسول الله ﷺ: آمين، فقال زيد وصاحبه: ونحن يا رسول الله نسأل علماً لا ينسى، فقال: سبقكم بها الغلام الدوسي. وقال عمر لأبي هريرة: إن كنت ألزمتنا لرسول الله ﷺ وأحفظنا لحديثه. وقال أبي بن كعب: إن أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها غيره.

وقال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره. وقال البخاري: روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره.. وقال أبو صالح: كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد ﷺ. وقال سعيد بن أبي الحسن (أخو الحسن البصري) لم يكن أحد من الصحابة أكثر حديثاً من أبي هريرة. وقال الحاكم: كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ وألزمهم له، صحبه على شبع بطنه، فكانت يده مع يده، يدور معه حيثما دار إلى أن مات عليه الصلاة والسلام، ولذلك كثر حديثه. وقال أبو نعيم: وكان أحفظ الصحابة لأخبار رسول الله ﷺ، ودعا بأن يحبه إلى المؤمنين فكل مؤمن محب لأبي هريرة. وقال ابن حجر: أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثاً، وقال - بعد أن ساق قصة الثوب -: والحديث المذكور من علامات النبوة، فإن أبا هريرة كان أحفظ الناس للأحاديث النبوية في عصره.

من روى عنهم ومن روى عنه:

روى عن كثير من الصحابة، منهم: أبو بكر، وعمر، والفضل بن العباس، وأبي بن كعب، وأسامة بن زيد، وعائشة رضوان الله عليهم، وروى عنه من الصحابة كثيرون، منهم: ابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأنس، وواثلة بن الأسقع.

ومن التابعين سعيد بن المسيب وكان زوج ابنته، وعبد الله بن ثعلبة، وعروة بن الزبير، وقبيصة بن ذؤيب، وسلمان الأغر، وسليمان بن يسار، وعراك بن مالك، وسالم بن عبد الله بن عمر، وأبو سلمة وحميد ابنا

عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن سيرين، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن يسار وكثيرون جداً بلغوا كما قال البخاري: ثمانمائة من أهل العلم والفقه. وإن في أخذ هؤلاء الثمانمائة من كبار الصحابة والتابعين عنه، ونقلهم لحديثه، وثقتهم به، لثمانمائة برهان على جلالة قدره وصدق لهجته، وثمانمائة تكذيب لمن أكل الحسد والعداوة والتعصب قلوبهم من المستشرقين ومن تبعهم من المسلمين.

مرضه ووفاته:

أخرج ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: دخلت على أبي هريرة وهو شديد الوجع فاحتضنته، فقلت: اللهم اشف أبا هريرة، فقال: اللهم لا ترجعها - قالها مرتين - ثم قال: إن استطعت أن تموت فمت، والله الذي نفس أبي هريرة بيده ليأتين على الناس زمان يمر الرجل على قبر أخيه فيتمنى أنه صاحبه.

وروى أحمد والنسائي بسند صحيح عن عبد الرحمن بن مهران عن أبي هريرة أنه قال حين حضره الموت: لا تضربوا علي فسطاطاً ولا تتبعوني بمجمرة وأسرعوا بي.

وأخرج البغوي عن أبي هريرة أنه لما حضرته الوفاة بكى فسئل فقال: من قلة الزاد وشدة المفازة.

ودخل مروان عليه في مرضه الذي مات فيه قال: شفاك الله، فقال أبو هريرة: اللهم إني أحب لقاءك فأحب لقائي. ثم خرج مروان فما بلغ وسط السوق حتى مات.

وصلى عليه الوليد بن عقبة بن أبي سفيان بعد العصر سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين. وعمره ثمان وسبعون أو تسع وسبعون سنة. ولما بلغ معاوية نعيه أمر عامله بالمدينة أن يدفع إلى ورثته عشرة آلاف درهم ويحسن جوارهم، لأنه كان ممن نصر عثمان يوم الدار رحمه الله ورضي عنه وأجزل مثوبته.

شبه مؤلف «فجر الإسلام» على أبي هريرة:

هذه هي الصورة الصادقة لأبي هريرة كما جاءت في التاريخ، وكما عرفها علماؤنا، فكيف أبرز مؤلف «فجر الإسلام» هذه الصورة؟

لقد ذكر في أوائل فصل الحديث رد ابن عباس وعائشة عليه، وتكذيبهما له فيما روى من بعض الأحاديث، ثم زعم أنه يترجم له فاقصر على ذكر نسبه وأصله وتاريخ إسلامه، وأشار إلى ما روي من دعابته ومزاحه - وعرفت غرضه من ذلك - وكان من حق الأمانة العلمية عليه أن يذكر لنا مكانته في الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، وثناءهم عليه، وإقرارهم له بالحفظ والضبط والصدق لأن هذا الجانب من ترجمة أبي هريرة أدخل في موضوعنا وأمس به من كل شيء سواه، ولكنه لم يفعل شيئاً من هذا، بل تعرض لأمر يسيء ظاهرها إلى أبي هريرة جد الإساءة، فكانت محاولة مستورة للطعن فيه، تمشياً مع (جولد تسيهر) وأمثاله من المستشرقين. وتتلخص دسائسه عليه في الأمور التالية:

أولاً: إن بعض الصحابة - كابن عباس وعائشة - ردوا عليه بعض حديثه وكذبوه.

ثانياً: إنه لم يكن يكتب الحديث، بل كان يعتمد في روايته على ذاكرته.

ثالثاً: إنه لم يكن يقتصر على ما سمع من الرسول، بل كان يحدث عنه بما سمعه من غيره.

رابعاً: إن بعض الصحابة أكثروا من نقده، وشكوا في صدقه.

خامساً: إن الحنفية يتركون حديثه إذا عارض القياس ويقولون عنه: إنه غير فقيه.

سادساً: إن الوُضَّاع انتهزوا فرصة إكثاره، فزوّروا عليه أحاديث لا تعد.

وسترى ما في هذه المسائل من أخطاء وتحريفات ومغالطات، وسترى

كيف يتمزق ستر هذه المؤامرة العلمية على رجل جليل كأبي هريرة رضي الله عنه .

١ - رد بعض الصحابة على أبي هريرة:

تعرض المؤلف لأبي هريرة عند الكلام على موقف الصحابة بعضهم من بعض، فقال^(١):

«فقد روي أن أبا هريرة روى حديث: «من حمل جنازة فليتوضأ». فلم يأخذ ابن عباس بخبره وقال: لا يلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة، وكذلك روي أنه حدث بحديث جاء في الصحيحين وهو: «متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده». فلم تأخذ به عائشة وقالت: كيف نضع بالمهراس؟ (وهو حجر ضخم منقور يملأ ويتوضأ منه) فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده». فلم تأخذ به وأشار في ذيل الصحيفة إلى أن هذه النقول عن شرح «مسلم الثبوت»: ١٧٨/٢.

يذكر المؤلف هاتين الواقعتين دليلاً على أن الصحابة كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد، وينزلون بعضهم منزلة أسمى من بعض وقد بينت فيما سبق أن كل ما كان يقع من الصحابة من رد بعضهم على بعض، إنما هو نقاش علمي محض، مبني على اختلاف أنظارتهم وتفاوت مراتبهم في الاستنباط والاجتهاد، أو على نسيان أحدهم حديثاً. وتذكر الآخر له، وليس ذلك ناشئاً عن شك أو ريبة أو تكذيب واحد لآخر، وعلى هذا ينبغي أن يفهم كل ما كان من نقاش بين أبي هريرة وغيره من الصحابة، ولا يجوز حمله على غير ذلك، لما ذكرناه من تصديق بعضهم لبعض، خصوصاً أبا هريرة الذي ذكرنا سابقاً، شيئاً من ثقتهم به واعترافهم له بالحفظ والتثبت. وهذه كلمة إجمالية بشأن كل ما يرد من نقاش بين أبي هريرة والصحابة، وسننظر في خصوص ما نقله المؤلف هنا:

(١) ص ٢٦٥.

١ - أما الحديث الأول وهو: «من حمل جنازة فليتوضأ» ورد ابن عباس على أبي هريرة، فالكلام عنه من وجوه:

أولاً: لم أر لهذا الحديث بهذا النص أثراً في كتب الحديث قاطبة، ولا في كتب الفقه والخلاف، ولم أر فيها ذكراً لهذه الحادثة التي رد فيها ابن عباس على أبي هريرة، ولو ثبت الحديث وثبتت الحادثة لما أغفلوا النص عليها، نعم ذكرها بعض علماء الأصول - بينهم صاحب المسلم - وهؤلاء قوم يتساهل بعضهم في ذكر الأحاديث التي ليس لها أصل، أو لها أصل من طريق ضعيف، لأن الحديث ليس من اختصاصهم، وعلى كل حال فإن كتبهم ليست مرجعاً في علم الحديث، ولا يرجع إليها فيه - متخبطاً دواوينه المعتمدة - إلا حاطب ليل، أو صاحب غرض.

ثانياً: إن الموجود في بعض كتب الحديث غير هذا.

فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة مرفوعاً: «مَنْ غُسِلَ الْغَسْلُ، وَمِنْ حَمَلِهِ الْوُضُوءُ»، ثم قال الترمذي: «وفي الباب عن علي وعائشة، قال أبو عيسى: (يعني نفسه) حديث أبي هريرة حديث حسن، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً، وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: إذا غسل ميتاً فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء، وقال مالك بن أنس: أستحب الغسل من غسل الميت ولا أرى ذلك واجباً، وهكذا قال الشافعي.

وقال أحمد: من غسل ميتاً أرجو ألا يجب عليه الغسل، أما الوضوء فأقل ما فيه. وقال إسحاق: لا بد من الوضوء. وقد روي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت».

والذي يستخلص منه أن أبا هريرة لم ينفرد برواية الحديث، بل رواه علي وعائشة وأنه روي عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً، ولا أثر لرد ابن عباس إذ لو ثبت لنقله كما نقل غيره، مما رد فيه بعض الصحابة على بعض، وأن أهل العلم مختلفون في ذلك اختلافاً كبيراً، وفي هذا كله ما

يسقط احتجاج مؤلف «فجر الإسلام» بهذه الواقعة التي لم يثبت وقوعها، بين أبي هريرة وابن عباس، وأن أبا هريرة روى حديثاً في غسل الميت لم ينفرد به، بل شاركه فيه غيره على ما سمعت.

ثالثاً: على فرض صحة الواقعة وثبوت رد ابن عباس، فليس معناه التكذيب ولا الطعن، بل هو خلاف في فهم الحديث وفقهه، فأبو هريرة يوجب الوضوء من الجنابة عملاً بظاهر الحديث، وابن عباس يرى الوجوب غير مراد من الحديث بل هو محمول على الندب، ولذا قال: لا يلزمنا الوضوء، فكلمة «لا يلزمنا» نص في تحرير النزاع بين الطرفين: أبو هريرة يثبت اللزوم، وابن عباس ينفيه، وكل منهما صحابي جليل فقيه مجتهد، فلا حرج في اختلافهما في فهم الحديث واستنباط فقهه.

٢ - وأما الحديث الثاني وهو: «متى استيقظ أحدكم من منامه... إلخ» فهو صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح، وهو مروي عن ابن عمر وجابر وعائشة.

أما رد عائشة عليه وقولها له: ماذا نصنع بالمهراس؟ فهذا لم يصح في كتب الحديث، ولا ذكر له فيها، بل الذي صرح به ابن العربي والحافظ الولي العراقي في «طرح التثريب شرح التقريب»، نقلاً عن البيهقي: «أن الذي اعترض على أبي هريرة هو قين الأشجعي من أصحاب عبد الله بن مسعود، وتلك هي عبارة العراقي: «تقدم أنه في رواية مسلم بدل قوله في وضوئه: «في إنائه» وفي رواية: «في الإناء» وهذا يدل على أن النهي مخصوص بالأواني دون البرك والحياض التي لا يخاف فساد مائها بخمس اليد فيها على تقدير نجاستها، ولذلك قال قين الأشجعي لأبي هريرة حين حدث بهذا: فكيف إذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به؟ فقال أبو هريرة: أعوذ بالله من شرك. رواه البيهقي. فكره أبو هريرة ضرب الأمثال للحديث، وكذلك ما رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر في هذا الحديث، فقال له رجل: رأيت إن كان حوضاً؟ فكره ابن عمر ضرب الأمثال بحديثه ﷺ، وكان شديد الاتباع للأثر». اهـ.

فهذا صريح في أن أبا هريرة لم ينفرد برواية الحديث، بل رواه ابن عمر أيضاً، ونقل الترمذي أنه روى عن عائشة أيضاً، وأن ابن عمر قد اعترض عليه أيضاً حين روايته للحديث، وأن المعترض على أبي هريرة قين الأشجعي، لا ابن عباس ولا عائشة، وقين هذا تابعي من أصحاب ابن مسعود، كما تقدم، وإليك عبارة ابن حجر في «قين» ليتأكد لديك ما سبق:

«قين الأشجعي: تابعي من أصحاب عبد الله بن مسعود جرت بينه وبين أبي هريرة قصة، فذكره ابن منده في الصحابة، وأخرج من طريق يحيى بن كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أن قيناً الأشجعي قال: فكيف نصنع بالمهراس؟» وهذا الحديث معروف من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من النوم... إلخ». فقال له قين الأشجعي: فإذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع؟ وروى الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، الحديث المرفوع. قال الأعمش فذكرته لإبراهيم فقال: قال أصحاب عبد الله بن مسعود فكيف يصنع أبو هريرة بالمهراس»^(١). اهـ.

وبهذا يتبين أنه لا صحة لما نقل من رد عائشة على أبي هريرة، وعلى فرض صحته تكون المسألة خلافاً في فهم الحديث، ف«أبو هريرة» يرى وجوب غسل الأيدي، وبه قال أحمد وداود والطبري، وعائشة وابن عباس لا يريان ذلك، وهو قول جمهور أهل العلم، وليس في الأمر تكذيب ولا شك.

وهنا شيء ينبغي التأمل فيه والوقوف عنده، وهو أن المؤلف بعد أن ذكر رد عائشة على أبي هريرة أسنده إلى «شرح مسلم الثبوت»، وبالرجوع إليه يعلم أن الذي ذكره إنما هو صاحب «المسلم»، أما الشارح فقد نبه إلى خطئه في هذا النقل وأنه لا صحة له عن عائشة، وتلك هي عبارة الشارح: قال في «التيسير»: «لم يثبت هذا منهما - أي من عائشة وابن عباس - وإنما

(١) الإصابة ٣/٢٨٥.

ثبت من رجل يقال له قين الأشجعي وفي صحبته خلاف» انتهى. وعبارة «التيسير» التي أشار إليها الشارح، منقولة عن «التقرير» لابن أمير الحاج وفيه يقول: على أن ما ذكر عن عائشة وابن عباس قال شيخنا الحافظ: لا وجود له في شيء من كتب الحديث، وإنما الذي قال هذا لأبي هريرة رجل يقال له «قين الأشجعي»، فروى سعيد بن منصور عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم.. إلخ». فقال له قين الأشجعي: كيف نصنع بمهراسكم؟ فقال له أبو هريرة: نعوذ بالله من شرِّك، وقين الأشجعي ذكره ابن منده في الصحابة، فقال: له ذكر في حديث أبي سلمة عن أبي هريرة (يعني هذا) وتعقبه أبو نعيم بأنه ليس فيه ما يدل على صحبته، قال شيخنا الحافظ: بل ولا إدراكه^(١). اهـ.

إذا تبين لك هذا، علمت أن مؤلف «فجر الإسلام» جانب الحق في هذا النقل في موضعين:

١ - نسبة ما نقله إلى «شارح المسلم»، مع أن الذي ذكره، صاحب «المسلم» نفسه.

٢ - تغافله عن تنبيه الشارح إلى خطأ المصنف وعن تصحيحه للواقعة، فبأي شيء تفسر عمله هذا أكثر من أن يكون حرصاً منه على إثبات تكذيب الصحابة بعضهم لبعض وإثبات تكذيب الصحابة لأبي هريرة خاصة، مهما تحمل في سبيل ذلك من أخطاء ومجانبة للحق؟ فقاتل الله العصبية والهوى.

٢ - عدم كتابة أبي هريرة للحديث:

أما أنه لم يكن يكتب الحديث، بل كان يحدث من ذاكرته^(٢) فهذا شيء لم ينفرد به أبو هريرة، وإنما هو صنيع كل من روى الحديث من

(١) التقرير ٢/ ٢٠٠.

(٢) ص ٢٦٨.

صحابه رسول الله ﷺ، ما عدا عبد الله بن عمرو بن العاص، فقد كانت له صحيفة يكتب فيها، وذلك معروف للمطلعين على تاريخ الحديث، ويعترف به المؤلف نفسه إذ يقول^(١): «وعلى كل حال، مضى العصر الأول ولم يكن تدوين الحديث شائعاً، إنما كانوا يروونه شفاهاً وحفظاً، ومن كان يدون فإنما كان يدون لنفسه». انتهى.

ويشير بذلك إلى من دون الحديث من التابعين في القرن الأول، أما من الصحابة فلم يكن يدون الحديث لنفسه في صحيفة خاصة إلا عبد الله بن عمرو بن العاص، فما وجه تخصيص أبي هريرة بهذا؟ وما الفائدة من ذكره وهو معلوم مشهور؟ ليس لذلك سر إلا أن المؤلف يريد التشكيك بأحاديث أبي هريرة، فما دام الرجل لم يكتب الحديث وما دام يروي من ذاكرته فقط، وما دامت الذاكرة قد تخطئ وتخون، فنحن في شك من صحة أحاديثه، إلى هذا يرمي مؤلف «فجر الإسلام» حتماً ولولاه لما أغفل عمداً ثناء الصحابة عليه في حفظه وصدقه ودينه وزهده وإقرار العلماء له بالتقدم على الصحابة جميعاً في حفظ الحديث وروايته، حتى ليبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم، كما قال البخاري.

ولو أنه ذكر ذلك لما تأتى له الطعن في أبي هريرة من هذه الناحية، فالرجل الحافظ الصادق المتثبت في حفظه، المعترف له من أهل العلم بالأمانة والإتقان، لا يضره ألا يحدث من كتاب، بل من العلماء من يفضل الأخذ عن الذي يحدث من حفظه إذا كان متثبتاً صدوقاً على الأخذ عن الذي يحدث من كتاب غيره، حتى لقد ذهب علماء الأصول إلى أنه إذا تعارض حديثان: أحدهما مسموع والآخر مكتوب، كان المسموع أولى وأرجح، قال الآمدي في «الإحكام»^(٢): «وأما ما يعود إلى المروي فترجيحات: الأول: أن تكون رواية أحد الخبرين عن سماع من النبي ﷺ،

(١) ص ٢٧٢.

(٢) ٣٣٤/٤.

والرواية الأخرى: عن كتابة، فرواية السماع أولى، لبعدها عن تطرق التصحيف والغلط».

ومن هنا كره فريق من السلف الصالح من الصحابة والتابعين كتابة الحديث كيلا يتكل على الكتابة وحدها فتضعف ملكة الحفظ، أخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»^(١) بسنده إلى إبراهيم النخعي قال: لا تكتبوا فتتكلوا. وقال أيضاً: قلما كتب رجل كتاباً إلا اتكل عليه. وأخرج أيضاً عن الأوزاعي كان هذا العلم شيئاً شريفاً إذ كان من أفواه الرجال يتلاقونه^(٢) ويتذاكرونه، فلما صار في الكتب ذهب نوره وصار إلى غير أهله. قال ابن عبد البر: والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم، كانوا قد طبعوا على الحفظ، فكان أحدهم يجتزئ بالسمعة، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول: إني لأمر بالبقيع فأسد آذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فوالله ما دخل في أذني شيء قط فنسيته. وجاء عن الشعبي نحوه، وهؤلاء كلهم عرب، وقال النبي ﷺ: «نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب» وهذا مشهور أن العرب قد خست بالحفظ، كان أحدهم يحفظ القصيدة في سمعة واحدة، وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنه، حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة: «أمن آل نَعَم أنت غاد فمبكر» في سمعة واحدة على ما ذكروا، والحادثة مشهورة في كتب الأدب والتاريخ.

٣ - تحديثه بغير ما سمعه:

وأما أن أبا هريرة «لم يكن يقتصر على ما سمع من رسول الله ﷺ، بل يحدث عنه بما أخبره به غيره، فقد روى أن رسول الله قال: «من أصبح جنباً فلا صوم له» فأنكرت ذلك عائشة وقالت: كان رسول الله يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير احتلام فيغتسل ويصوم، فلما ذكر ذلك لأبي

(١) ٦٨/١.

(٢) كذا في الأصل ولعل صوابها «يتناقلونه».

هريرة قال: إنها أعلم مني وأنا لم أسمعه من النبي ﷺ وسمعته من الفضل بن العباس^(١).

فالكلام في ناحيتين:

الأولى: في إسناد أبي هريرة إلى الرسول ما لم يسمعه، فهذا لم ينفرد به أبو هريرة، بل شاركه فيه صغار الصحابة ومن تأخر إسلامه، فعائشة وأنس والبراء وابن عباس وابن عمر، هؤلاء وأمثالهم أسندوا إلى الرسول ما سمعوه من صحابته عنه، وذلك لما ثبت عندهم من عدالة الصحابي وصدقه، فلم يكونوا يجدون حرجاً ما في صنيعهم هذا، فقد روى ابن عباس عن النبي ﷺ: «إنما الربا في النسيئة» وأن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة وقال في الخبر الأول لما روجع فيه: أخبرني به أسامة بن زيد^(٢)، وقال في الخبر الثاني: أخبرني به أخي الفضل بن عباس^(٣) وروى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى على جنازة فله قيراط»، وأسنده بعد ذلك إلى أبي هريرة^(٤). وقد قدمنا لك قول أنس رضي الله عنه: «ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضاً» وقول البراء: «ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابه عنه وكانت تشغلنا عنه رعية الإبل».

وهذا ما يسمى عند العلماء بمرسل الصحابي، وقد أجمعوا على الاحتجاج به، وأن حكمه حكم المرفوع، ما عدا الأستاذ أبا إسحاق الاسفراييني فإنه قال: يحتمل أن يكون الصحابي راوياً ذلك الحديث عن تابعي، وهو قول مردود، ويكفي إجماع أهل الحديث والأصول على خلافه.

(١) ص ٢٦٩.

(٢) أخرجه البخاري في باب بيع الدينار بالدينار نساء، وأخرجه مسلم أيضاً.

(٣) الإحكام للآمدي ٢٠٤/١ وفي كتب السنة جاء في أكثرها رواية ابن عباس عن الفضل (في حديث التلبية) وفي مسند أحمد رواية ابن عباس عن النبي ﷺ من غير واسطة.

(٤) المصدر السابق، وفي كتب السنة أيضاً ذكر لهذه الحادثة.

قال الشيخ ابن الصلاح في «مقدمته»: ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه بمرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه منه، لأن ذلك في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قاذحة لأن الصحابة كلهم عدول^(١) اهـ. وفي شرح العلامة العراقي على المقدمة جواباً عما اعترض به على المصنف في قوله: «ما يسمى في أصول الفقه»: إن المحدثين وإن ذكروا مراسيل الصحابة فإنهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها، وأما الأصوليون فقد اختلفوا فيها، فذهب الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني إلى أنه لا يحتج بها وخالفه عامة أهل الأصول فجزموا بالاحتجاج بها. اهـ.

وقال الإمام النووي بعد أن ذكر الخلاف في حجية المرسل: هذا كله في غير مرسل الصحابي، أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي ﷺ أو نحوه - مما نعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك - فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أصحابنا وجماهير أهل العلم به حجة، وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بحجة، على الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح، وفي صحيحي البخاري ومسلم من هذا ما لا يحصى. وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني من أصحابنا: لا يحتج به، بل حكمه حكم مرسل غيره، إلا أن يبين أنه لا يرسل إلا ما سمعه من النبي ﷺ أو صحابي، قال: لأنهم قد يروون عن غير صحابي، ثم قال النووي: والصواب الأول وأنه يحتج به مطلقاً لأن روايتهم عن غير الصحابي نادرة، وإذا رويها بينها، فإذا أطلقوا ذلك فالظاهر أنه عن الصحابي والصحابة كلهم عدول^(٢) اهـ.

هذه هي أقوال العلماء في إرسال الصحابة، ومنها تعلم حكم إرسال أبي هريرة الذي حاول مؤلف «فجر الإسلام» أن يتخذ منه مطعناً.

(١) ص ٢٦.

(٢) المجموع شرح المذهب ٦٢/١.

الثانية: وهي الحديث الذي ساقه المؤلف شاهداً لذلك فالكلام فيه من وجوه:

أولاً: إن كتب الصحيح لم تذكر إنكار عائشة عليه ولكنها ذكرت المسألة على أن أبا هريرة، استفتي في صوم من أصبح جنباً فأفتى بأنه لا صوم له، فاستفتيت عائشة وأم سلمة في المسألة نفسها فكلتاها أفتت بصحة صومه، وقالت: كان رسول الله يصبح جنباً ثم يصوم، فلما قيل ذلك لأبي هريرة رجع عن فتواه وقال: هما أعلم مني، فالواقعة واقعة فتوى، أفتى فيها كل بما علمه وصح عنده عن رسول الله ﷺ وليس فيها إنكار عائشة ولا ردها عليه.

ولنسق لك نص «مسلم» رحمه الله فقد أخرج بسنده إلى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم، فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (أي لأبيه) فأنكر ذلك فانطلق عبد الرحمن فانطلقت معه حتى دخلت على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك، قال: فكلتاها قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم، فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان: عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول، فجننا أبا هريرة - وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث حاضر ذلك كله - قال: فذكر له عبد الرحمن، فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال: نعم، قال: هما أعلم ثم رد أبو هريرة ما كان يقوله إلى الفضل بن العباس، فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل ولم أسمعه من النبي ﷺ، قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك.

هذا نص «مسلم» وهو صريح في عدم وقوع الإنكار والرد من عائشة على أبي هريرة، وقد صرح بذلك شارح «مسلم الثبوت» حيث قال بعد أن صحح نقل المصنف بما نقله من «سفر السعادة»: «وليس في هذا رد أم المؤمنين على أبي هريرة، ولا يعرف له إسناد» ثم قال: وما في الحاشية

من أن أم المؤمنين إنما ردت لمخالفة الكتاب، فشجرة نبتت على الأصل الموهون، فإن الرد لم يثبت وإنما روت فعله ﷺ^(١). اهـ.

فاقرأ هذا ثم اعجب من صنيع مؤلف «فجر الإسلام» إذ لم يكتف بالتغاضي عن موقف الشارح من تصحيح الحادثة، ونفي الإنكار والرد من عائشة، بل زاد على ذلك نسبة القول بالإنكار والرد إلى هذا الشارح نفسه، وقد سبق للمؤلف مثل هذا في مواطن كثيرة، فهنيئاً له هذه الأمانة العلمية!

ثانياً: لو سلمنا ثبوت الإنكار عنها فليس معناه تكذيب أبي هريرة فيما روى، بل معناه أنها لا تعرف هذا الحكم، وإنما تعرف خلافه، فيكون من الاستدراكات التي استدركتها عائشة أم المؤمنين على كبار الصحابة كعمر وابنه عبد الله وأبي بكر وعلي وابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وغيرهم^(٢)، وما زال الصحابة يستدرك بعضهم على بعض لا يرون ذلك تكديباً، بل تصحيحاً للعلم، وأداء للأمانة على ما يعرفها الصحابي، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار»^(٣).

ثالثاً: أكثر الروايات لم تذكر رفع أبي هريرة الحديث إلى النبي ﷺ، بل ذكرت أن ذلك كان فتوى منه، وقليلها هي التي جاء فيها الحديث مرفوعاً، وكذلك ورد في بعض الطرق أن أبا هريرة نسب ذلك إلى الفضل، وفي بعضها إلى أسامة بن زيد، وفي رواية، أخبرني فيه فلان وفلان، فدل ذلك على أنه سمعه من الفضل وأسامة، لكن بعض الرواة اقتصر على أسامة، وكثيراً ما يقع مثل هذا للرواة.

رابعاً: قال العلامة ابن حجر: قد رجع أبو هريرة عن الفتوى بذلك، إما لرجحان رواية أم المؤمنين في جواز ذلك صريحاً على رواية غيرهما،

(١) شرح مسلم الثبوت ١٧٥/٢.

(٢) وفي هذا ألف البدر الزركشي كتابه النفيس «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» في نحو ٢٠٠/ صفحة، وهو مطبوع بدمشق بتحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما.

مع ما في رواية غيرهما من الاحتمال، إذ يمكن أن يحمل الأمر بذلك على الاستحباب في غير الفرض، وكذا النهي عن صوم ذلك اليوم، وإما لاعتقاده أن يكون خبر أم المؤمنين ناسخاً لخبر غيرها - وهذا ما عليه أكثر العلماء - وقد بقي على مقالة أبي هريرة هذه بعض التابعين كما نقله الترمذي ثم ارتفع ذلك الخلاف واستقر الإجماع على خلافه كما جزم به النووي^(١). اهـ.

هذا وجه الحق في هذه المسألة لمن أراد الحق مجرداً عن كل هوى وغرض.

٤ - إنكار الصحابة عليه كثرة الحديث:

قال: «وقد أكثر بعض الصحابة من نقده على الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ، وشكوا فيه، كما يدل على ذلك ما روى مسلم في صحيحه أن أبا هريرة قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ والله الموعود، كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله على ملء بطني. وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم. وفي حديث آخر في مسلم أيضاً أن أبا هريرة قال: يقولون إن أبا هريرة قد أكثر - والله الموعود - ويقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه؟ وسأخبركم عن ذلك: إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضيهم، وإن إخواني من المهاجرين، كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ﷺ، على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذ نساوا»^(٢). اهـ.

هذه العبارة تكاد تكون عين عبارة «جولد تسيهر» إلا أن هذا كان أكثر أدباً واحتراساً من اتهام أبي هريرة بتكذيب الصحابة له حيث يقول «جولد تسيهر»: ويظهر أن علمه الواسع بالأحاديث التي كانت تحضره دائماً

(١) فتح الباري ٤/ ١١٨.

(٢) ص ٢٦٩.

قد أثار الشك في نفوس الذين أخذوا عنه مباشرة والذين لم يترددوا في التعبير عن شكوكهم بأسلوب ساخر (يشير بذلك إلى الحديثين اللذين نقلهما المؤلف عن مسلم)^(١).

فأساس الطعن مأخوذ من هنا، كما رأيت مع فارق بسيط وهو أن المستشرق نسب الشك إلى نفوس الذين أخذوا عنه مباشرة - أي التابعين - أما المؤلف فقد نسب الشك إلى بعض الصحابة... وهكذا كان في طعنه الخفي أشد وأنكى من طعن جولد تسيهر - الظاهر - وهي براعة لا يحمد المؤلف عليها.

ومهما يكن من أمر فليس فيما نقله المؤلف عن أبي هريرة وما دافع به أبو هريرة عن نفسه ما يؤدي إلى الطعن فيه أو التشكيك بصدقه، إذ من المعلوم أن أبا هريرة كان من المكثرين في التحديث عن رسول الله، رغم تأخر إسلامه لكثرة ملازمته للرسول حتى كان يدور معه حيثما دار، فلما توفي رسول الله ﷺ كان يسأل كبار الصحابة عن حديث الرسول، كما كان يفعل صغار الصحابة، كعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأنس وغيرهم، وبذلك وبحرصه على استيعاب كل أخبار رسول الله - وقد شهد له رسول الله بأنه أكثر الصحابة حرصاً على الحديث - كان من أشد الناس حفظاً للحديث واحتفاءً به. فلما كان عهد الخلفاء الراشدين وتفرق الصحابة في الأمصار، رأى من واجب الأمانة عليه أن يبلغ ما حفظه عن النبي إلى أمته، وخاف عاقبة الكتمان إن هو امتنع عن التحديث، بهذا صرح أبو هريرة نفسه إذ يقول في حديث أخرجه البخاري ومسلم: ولولا آيتان من كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم تلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أَُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ۖ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٥٩) ﴿البقرة﴾ (١٦٠).

(١) دائرة المعارف الإسلامية: ٤٠٨/١ في ترجمة أبي هريرة.

كان من الطبيعي أن يثير تدفق أبي هريرة في الحديث عن رسول الله ﷺ هذا التدفق العجيب - مع ما علم من تأخر إسلامه - الغرابة في نفوس بعض التابعين أو من كان بعيداً عن محيط المدينة من صحابة رسول الله ﷺ، وأن يقولوا: ما بال أبي هريرة يكثر الحديث، وأصحاب رسول الله ﷺ لا يكثر من مثله؟ سؤال يرد على أذهانهم فيوجهونه إلى أبي هريرة، لا شكاً ولا تكديباً، ولكن رغبة في إزالة هذا العجب من نفوسهم، فيكشف لهم أبو هريرة عن السبب، وهو ما حدثناك به، فإذا هم ساكتون راضون مطمئنون، فأين تجد الإكثار من تقديم له، كما زعم صاحب «فجر الإسلام» ثم أين الشك في صدقه وحفظه؟؟ إن كل ما في الحديث سؤال يدل على الاستغراب من كثرة حديثه، ومتى كان الاستغراب تكديباً؟ قد يحدثك صديقك الذي لا تشك في صدقه، بحديث فيه شيء من الغرابة، فتظهر له العجب والدهشة لا مكذباً ولا مستنكراً، بل طالباً منه أن يزيل عجبك ويكشف لك عن سر حديثه، وهذا ما حدث مع أبي هريرة بدليل أنهم تلقوا منه بالرضى والقبول تلك المقالة التي بين فيها سر إكثاره من الحديث دون سائر صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام، أفرايت لو أنهم كانوا مكذبين له، أو شاكين في صدقه أو حفظه، أكان يكفي لحملهم على تصديقه أن يقول لهم: إني سمعت ما لم تسمعوا وحفظت ونسيتم؟.. ثم أرايت لو أنهم كانوا يشكون في حديثه، أكانوا يسمحون له بالاستمرار في التحديث عن هادي الأمة ومشروعها الأعظم؟ أم كان يكف عنه أمير المؤمنين عمر وهو من هو في شدة بأسه وصلابته في الحق؟ أم كانت تسكت عنه عائشة وهي التي أخرجها الانتصار للحق - في رأيها - من بيتها لقتال علي؟.. أم كان يسكت عنه كبار الصحابة وجمهورهم وقد كانت وفاته في عهد غير متأخر لا يزال فيه كثير من الصحابة على قيد الحياة؟. وهم الذين بلغ من حرصهم على الشريعة أن كانوا يردون على من أخطأ في الحديث ولو كان عمر أمير المؤمنين، أو عائشة زوج الرسول، فكيف يسكتون على من يزيد في الحديث ويكذب؟.

مكتبة
عالي بن الصبح
مكة المكرمة

بقي أن يقال: من هم هؤلاء الناس الذين عناهم أبو هريرة في حديثه؟ أنا لا أرى في عبارة الحديث ما يدل على أنهم كانوا من كبار الصحابة أو فقهاءهم أو البارزين فيهم، أو الذين عرفوا بالسبق إلى الإسلام وطول الصحبة للرسول، بل الذي يرجح عندي أنهم ليسوا من الصحابة مطلقاً، ألا تراه يقول: ويقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون بمثل حديثه؟ فلو كان القائلون هم صحابة الرسول من المهاجرين والأنصار لأسند الكلام إليهم، فقال: ما بالنا لا نتحدث بمثل حديثه؟ ثم ألا تراه يقول في الرد عليهم: إن إخواني من المهاجرين، وإن إخواني من الأنصار. ولو كانوا هم الناقدين لقال لهم: «يقولون: إنكم كنتم تشتغلون بالتجارة أو الزراعة» وألا تراه يقول في آخر الحديث، كما في رواية البخاري: «ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون». وكان حقه لو كان الصحابة هم المعترضين أن يقول لهم: ما لا تحضرون. هذا ما ترجح عندي بالتأمل في الحديث، ثم لما أمعنت النظر في ترجمة أبي هريرة عساي أجد اسم واحد من الصحابة الذين اعترضوا على أبي هريرة بهذا الاعتراض، وجدت في الإصابة لابن حجر ما يأتي: «وأخرج ابن سعد من طريق الوليد بن رباح سمعت أبا هريرة يقول لمروان: حين أرادوا أن يدفنوا الحسن عند جده: «تدخل فيما لا يعنك» - وكان الأمير يومئذ غيره - ولكنك تريد رضا الغائب، فغضب مروان وقال: إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة الحديث... إلخ ومروان كما لا يخفى تابعي، وقد وقعت هذه القصة في عصر متأخر. ومروان يقول ذلك عند الغضب وينسبه إلى الناس، ولو كان الصحابة هم الذين شكوا لما تركوا إبلاغ شكهم إلى أبي هريرة حتى يأتي مروان فيبلغه هذا الشك في مناسبة من المناسبات.

وأياً ما كان فليس في الحديث الذي تحدث به أبو هريرة عن نفسه - ولم نجد رواية لغيره في هذا المعنى - ما يدل على أن الناقدين له كانوا من الصحابة أو من ذوي الشهرة فيهم، ولو حصل ذلك لرواه التاريخ كما روى غيره من رد بعض الصحابة على بعض، ونحن نتحدى صاحب «فجر

الإسلام» وتحدى شيوخه من المستشرقين وجميع أذئابهم في أقطار الأرض أن يأتونا بنص تاريخي صحيح يثبت أن أحداً من المعروفين في الصحابة قال هذا القول، أو أن الصحابة منعه من التحديث أو صرحوا بكذبه، أو منعوا من الاستماع إليه، وهيهات أن يجدوا ذلك، بل نصوص التاريخ الثابتة قاطعة بإقرار الصحابة له بالحفظ واعترافهم بأنه أكثرهم إطلاعا على الحديث، ولقد كانت عائشة وابن عمر وغيرهما أحيانا يستغربون بعض أحاديثه ثم لا يلبثون أن يتقبلوها منه معترفين بإحاطته بما لم يحيطوا به.

حدث أبو هريرة يوماً عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تبع جنازة فله قيراط» فسمع ذلك ابن عمر^(١) فقال: أكثر أبو هريرة علينا، فأيدت عائشة أبا هريرة فيما روى، فقال ابن عمر: إذا لقد فرطنا في قرايط كثيرة. ثم أصبح يروي الحديث ويسنده إلى النبي ﷺ. فلما روجع فيه قال: حدثني أبو هريرة... ومن هنا تراه يقول له: لقد كنت ألزمت لرسول الله ﷺ وأعلمنا بحديثه.

وقعد محمد بن عمار بن عمرو بن حزم في مجلس فيه مشيخة من الصحابة بضعة عشر رجلاً، فجعل أبو هريرة يحدثهم عن رسول الله ﷺ بالحديث فلا يعرفه بعضهم فيراجعون فيه حتى يعرفوه، ثم يحدثهم بالحديث كذلك، حتى فعل مراراً، يقول محمد: فعرفت يومئذ أن أبا هريرة أحفظ الناس، أخرجه البخاري في «تاريخه» والبيهقي في «المدخل».

٥ - ترك الحنفية حديثه أحياناً:

قال صاحب «فجر الإسلام»: «والحنفية يتركون حديثه أحياناً إذا عارض القياس كما فعلوا في حديث المَصْرَاءِ^(٢)، فقد روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا تصروا الإبل والغنم، من ابتاعها بعد ذلك فهو بخير

(١) سبق لنا من قريب التحدث عن هذا الحديث ص ٣٣٨.

(٢) هي التي يترك حلبها أياماً ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم المشتري أنها تدر هذا القدر من اللبن كل يوم.

النظرين بعد أن يحلبها، فإن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر. قالوا: أبو هريرة غير فقيه، وهذا الحديث مخالف للأقيسة بأسرها فإن حلب اللبن تعدّ، وضمان التعدي يكون بالمثل أو القيمة، والصاع من التمر ليس بواحد منها»^(١).

ها هنا أشياء زعمها المؤلف:

- ١ - أن الحنفية يقولون بتقديم القياس على الخبر إذا عارضه.
- ٢ - أنهم فعلوا هذا في أحاديث أبي هريرة التي خالفت القياس وظاهره أن هذا الموقف من أبي هريرة خاصة.
- ٣ - أنهم يعدونه غير فقيه.

والمؤلف مخطيء في هذه الأمور الثلاثة خطأ تعلم مأناه فيما بعد.

أما أولاً: فالحنفية لم يقولوا بتقديم القياس على الحديث، بل الإمام وصاحبه وجمهرة أتباعه على أن الخبر مقدم على القياس مطلقاً، فقيهاً كان الراوي أم لا، وهو مذهب الشافعي وأحمد وجمهور أهل الأصول، وذهب فخر الإسلام واختاره ابن أبان وأبو زيد وهم من الحنفية، إلى أن الراوي إذا كان فقيهاً قدم خبره على القياس مطلقاً. وإن كان غير فقيه قدم خبره على القياس أيضاً إلا إذا خالف جميع الأقيسة وانسد باب الرأي بالكلية، ومثلوا لذلك بحديث المصراة وذهب الكمال بن الهمام إلى ما اختاره ابن الحاجب والآمدي: من أنه إذا كان ثبوت العلة في القياس راجحاً على الخبر، وكان وجودها في الفرع كوجودها في الأصل، فالقياس مقدم، وإن تساوى ثبوت العلة في الأصل والفرع وثبوت الخبر، فالتوقف، وإلا فيقدم الخبر.

هذا تفصيل أقوال العلماء في تعارض الخبر والقياس، ومنه يعلم أن جمهور الحنفية وعلى رأسهم الإمام وصاحبه يقولون بتقديم الخبر على

(١) ص ٢٦٩.

القياس مطلقاً سواء كان الراوي فقيهاً أم لا ، فما نسبته المؤلف إليهم غير صحيح قطعاً، بل قول من ذكرنا سابقاً. ولا حاجة بي إلى أن أنقل أقوال علماء الأصول فهي مبسوسة، في مراجعها، وسيأتي في ترجمة أبي حنيفة ما يزيدك اطمئناناً.

وأما ثانياً: فهذا الموقف من تقديم القياس على الخبر ليس خاصاً بأبي هريرة عند القائلين به، بل هم يعممونه في كل راوٍ غير فقيه، وإليك عبارة «مسلم الثبوت» وشرحه:

«وقال فخر الإسلام: إن كان الراوي من المجتهدين كالأربعة والعبادة وغيرهم قُدم الخبر، وإن كان من الرواة وعرف بالعدالة دون الفقاهة كأبي هريرة وأنس، فلا يترك خبره بمعارضة القياس إلا عند انسداد باب الرأي كحديث المصراة».

وإذاً فتخصيص أبي هريرة بهذا الحكم كما يفيدُه ظاهر كلام المؤلف غير صحيح.

وأما ثالثاً: فما نقله عن الحنفية من قولهم بعدم فقاهاة أبي هريرة غير صحيح أيضاً، إذ لم يقل بذلك منهم إلا فخر الإسلام وصاحبه، وجمهور الحنفية على خلافهم، والتشنيع على مقالتهم تلك، قال الكمال بن الهمام بعد ذكر قولهم السابق نقله عن «مسلم الثبوت»: «وأبو هريرة فقيه»، قال شارحه ابن أمير الحاج: لم يعد أبو هريرة شيئاً من أسباب الاجتهاد، وقد أفتى في زمن الصحابة، ولم يكن يفتي في زمنهم إلا مجتهد، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل ما بين صحابي وتابعي، منهم ابن عباس، وجابر وأنس وهذا هو الصحيح^(١).

نعم إن الحنفية مع كونهم يقدمون الخبر على القياس إذا تعارضوا، فقد تركوا خبر أبي هريرة هنا، لا لخصوص أبي هريرة، ولا خروجاً عن

(١) التقرير ٢/٢٥١، انظر كذلك التيسير ٣/٥٣.

قاعدتهم، بل بناء على قاعدة أخرى مسلّم بها عندهم، بل عند جميع العلماء، وهي أن الخبر إذا عارض الكتاب والسنة والإجماع لم يعمل به، والقاعدة في الترجيح عند تعارض الأدلة أن يصار إلى الأقوى، ولا شك أن ما دل عليه الكتاب والسنة بمجموعها والإجماع، أقوى مما دل عليه خبر الآحاد، وهذا الخبر قد عارض عندهم الكتاب والسنة والإجماع فلا يعمل به، ثم سلكوا في الجواب عنه مسالك مختلفة أوصلها ابن حجر في «فتح الباري» إلى ستة أقوال: أقربها أنه منسوخ. وروي ذلك عن أبي حنيفة نفسه، وأياً ما كان فليس في مسلك الحنفية هنا ما يعود بالطعن على أبي هريرة، وهذا فخر الإسلام الذي قال بعدم فقاهاة أبي هريرة، نص بصراحة على إجلاله وصدقه وأمانته، ومعاذ الله أن يذهب أحد من أهل العلم والخشية والورع إلى غير هذا.

لعلك علمت الحق في هذه المسائل الثلاث التي أخطأ فيها المؤلف خطأ كبيراً، أما كيف وقف هذا الموقف؟ ومن أين أتى بكلامه السابق؟ فإليك ما يستدعي عجبك من أمانة العلم ودقة الفهم وصدق البحث.

عقد صاحب «المسلم» فصلاً لبيان ما يشترط في الراوي وما لا يشترط، وذكر أن من الأمور التي لا تشترط فيه الاجتهاد قال: ولا الاجتهاد خلافاً لبعض الحنفية عند مخالفة القياس من كل وجه. والمراد بهم فخر الإسلام ومن وافقه، وقد بين الشارح وجهة نظرهم التي حملتهم على التفرقة بين المجتهد وغيره، ثم قال: «مثلوا لذلك (أي فخر الإسلام ومن وافقه) بحديث المصراة وهو ما روى أبو هريرة - وساق الحديث - قالوا: (أي فخر الإسلام ومن معه) وبعد أن قرر الشارح كلامهم على هذا الوجه قال: كذا أقر شراح كلامه (أي فخر الإسلام) وفيه تأمل ظاهر، فإن أبا هريرة فقيه لا شك في فقاهاة، فإنه كان يفتي زمن النبي ﷺ، وبعده، وكان هو يعارض قول ابن عباس وفتواه، كما روي في الخبر الصحيح أنه خالف ابن عباس في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها حيث حكم ابن عباس بأبعد الأجلين، وحكم هو بوضع الحمل، وكان سلمان يستفتي منه، فهذا، - أي

حديث المصرة - ليس من الباب في شيء»^(١).

هذه هي عبارة شارح المسلم، ومنه تعلم أن الضمير في قوله، قالوا:.. إلخ عائد إلى فخر الإسلام ومن وافقه، ولكن مؤلف «فجر الإسلام» اقتطع هذه العبارة بنصها من كلام الشارح وجعل الضمير عائداً إلى الحنفية جميعاً، ونسب إليهم القول بعدم فقاهاة أبي هريرة، بعد أن نسب إليهم تقديم القياس على الخبر. وأغضى النظر عن تعقيب الشارح له في نفهم فقاهاة أبي هريرة.. والمؤلف بين أمرين: إما أن يكون غير فاهم لكلام المصنف والشارح، ولا واقف على المذاهب في هذه المسألة. فخلط بين الأقوال، وأضاف قول فخر الإسلام وموافقيه إلى الحنفية جميعاً، وفهم عبارة الشارح على أنها قول الحنفية، ولم يفهم تعقيب الشارح، بعد ذلك، وهذا بعيد عن فهم طالب مبتدئ، فكيف بمن كانت له مكانة الأستاذ أحمد أمين وشهرته العلمية. وإما أن يكون فاهماً للموضوع ولكنه تعمد الخلط والخلط في نسبة المذاهب إلى أربابها، ليحكم نسيج المؤامرة على أبي هريرة، ويحمل القارئ على إساءة الظن به، وهذا ما يترجح لمن يريد أن يحسن الظن بعلم الأستاذ وفهمه، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٦ - استغلال الوضع كثرة حديثه:

وأما «أن الوضع قد استغلوا فرصة إكثاره فزوروا عليه أحاديث لا تعد»^(٢) فهذا شيء لم يخص به أبو هريرة، بل إن عمر وعلياً وعائشة وابن عباس وابن عمر وجابراً وأنساً كل هؤلاء وغيرهم كذب عليهم الوضعاءون، ونسبوا إليهم أحاديث كثيرة، فليس من ترجمتهم في شيء أن يقال عنهم: إن الوضعاء وضعوا عليهم أحاديث لا تعد، أجل لا يصح أن يذكر هذا في ترجمة صحابي أو تابعي فكيف ذكره في ترجمة أبي هريرة؟ ولم خصه به دون عائشة وعلي وعمر وغيرهم من كبار الرواة من الصحابة؟ هنا تطل

(١) شرح مسلم الثبوت ١٤٥/٢ - ١٤٦.

(٢) ص ٢٧٠.

علينا «دائرة المعارف الإسلامية» لتخبرنا أن هذا هو ما انتهى إليه جولد تسيهر في بحثه عن أبي هريرة حيث يقول: «إن كثيراً من الأحاديث التي نسبها الرواة إليه قد نحت عليه في عصر متأخر» يريد بذلك التشكيك في مروياته كلها، كما صرح قبل ذلك بقوله: كل هذه الظروف تجعلنا نقف من أحاديث أبي هريرة موقف الحذر والشك^(١). وما دام جولد تسيهر أنهى بحثه عن أبي هريرة بهذه النتيجة، كان لزاماً على أحمد أمين أن ينهي ترجمته لأبي هريرة بتلك الخاتمة، فهل رأيت إلى أي حد يخلص صاحب «فجر الإسلام» في تتبع خطوات أعداء الإسلام؟ ثم رأيت كيف جعل دأبه الطعن بهذه الشخصية الفذة في كل مناسبة؟ فهو إذن تكلم عن رد بعض الصحابة على بعض، كان أول ما يمثل به رد عائشة وابن عباس على أبي هريرة، وإذا ترجم له ذكر أنه كان يحدث من ذاكرته. كأنه شيء انفرد به من بين الصحابة جميعاً، وإذا أراد أن يعيب على الأقدمين اقتصرهم على نقد السند دون المتن مما جعلهم يحكمون بصحة أحاديث يخالفها الواقع على زعمه، لم يجد في التمثيل لذلك إلا حديث أبي هريرة، وإذا حاول أن يثبت أن نقد الرواة في البواعث النفسية التي تحملهم على الوضع، قد حصل منه شيء في الصدر الأول، لم يجد لذلك مثلاً إلا أبا هريرة وحديث أبي هريرة، وهكذا يحمل مؤلف «فجر الإسلام» حملات منكرة بأسلوب لطيف على هذا الصحابي العظيم من غير تثبيت ولا تحقيق أو متعمداً لذلك ليحقق فكرة خبيثة في ذهن مستشرق ومغلوب على هواه ليشوه بها سيرة عظمائنا الذين نقلوا إلينا هذا الشرع وحفظوه، ولكننا نقول للأستاذ أحمد أمين ولمن سبقه من المستشرقين ولمن يلحق بهم من المعاندين، إن صحابياً يظل يحدث الناس سبعا وأربعين سنة بعد وفاة الرسول ﷺ على مسمع من كبار الصحابة وأقرب الناس إليه، من زوجته وأصحابه ثم لا يلقى إلا تجلة وإعظاماً، يرجع إليه في معرفة الأحاديث، ويهرع إليه التابعون من كل جانب، ويتزوج منه سيد علماء التابعين الإمام

الجرىء التقي الورع سعيد بن المسيب ابنته، ويتلقى عنه علمه وحديثه،
ويبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم، لم نسمع أن أحداً من الصحابة
بلغ مبلغه في الآخذين عنه، وكلهم يجمعون على جلالته والثقة به،
وينطوي في تاريخ الإسلام ثلاثة عشر قرناً، وهي كلها شهادات صدق في
أحاديثه وأخباره. إن صحابياً بلغ في التاريخ ما بلغه أبو هريرة، يأتي إليه
اليوم من يزعم أن المسلمين جميعاً أئمة وأصحاباً وتابعين ومحدثين لم
يعرفوه على حقيقته، وأنه في الواقع كان يكذب ويفتري، إن موقفاً كهذا
يقفه بعض الناس من مثل هذا الصحابي العظيم، لجدير بأن يجلب لأهله
والقائلين به الاستخفاف والازدراء بعلومهم وعقولهم معاً.



مع أبي رية

نأتي بعد ذلك إلى المطاعن التي ذكرها أبو رية في كتابه: «أضواء على السنة المحمدية» في حق أبي هريرة رضي الله عنه ليكون الحديث عنه متصلاً مستوفياً كل ما قيل فيه.

تدور مطاعن «أبي رية» في أبي هريرة رضي الله عنه حول احتقاره وازدراء شخصيته واتهامه بعدم الإخلاص في إسلامه وعدم الصدق في حديثه عن رسول الله ﷺ وحبه لبطنه وللمال وتشيعه لبني أمية إلى غير ذلك مما سنتعرض له بالتفصيل، وأشهد أن «أبا رية» كان أفحش وأسوأ أدباً من كل من تكلم في حق أبي هريرة من المعتزلة والرافضة والمستشرقين قديماً وحديثاً، مما يدل على دُخُلِ وسوء عقيدة وخبث طوية، وسيجزيه الله بما افترى وازدري وحرّف وشوّه من الحقائق. وسيلقى ذلك في صحيفته يوم يرد إلى الله . . .

أما تفصيل هذه التهم والافتراءات فإليك مناقشتها مع شيء من الإيجاز:

أولاً: الاختلاف في اسمه:

يقول أبو رية^(١): «لم يختلف الناس في اسم أحد - في الجاهلية والإسلام - كما اختلفوا في اسم أبي هريرة، فلا يعرف أحد على التحقيق الاسم الذي سماه به أهله ليدعى بين الناس» ثم نقل عن النووي أن اسمه عبد الرحمن بن صخر على الصحيح من ثلاثين قولاً، وعن القطب الحلبي «أنه قد اجتمع في اسمه واسم أبيه أربعة وأربعون قولاً».

(١) ص ١٥٢.

يريد أبو رية أن يهون من شأن أبي هريرة بأنه لم يكن معروفاً في وسط الصحابة حتى إن اسمه فيه خلاف كثير. والجواب عن هذا:

١ - إن الاختلاف في اسم الرجل لا يحط من شأنه وقيمة الرجل بعمله لا باسمه واسم أبيه، وما جعل الله دخول الجنة وبلوغ مراتب السعادة عنده بالأسماء والكنى والألقاب، ومن زعم مثل هذا فهو جاهل بدين الله.

٢ - إن كثيراً من الصحابة قد اختلف في أسمائهم اختلافاً كبيراً، ولم ينقص ذلك من أقدارهم وخدمتهم للإسلام وتقدير المسلمين لهم ولأعمالهم.

٣ - إن سبب هذا الاختلاف في اسم أبي هريرة يعود إلى أنه منذ أسلم لم يعرف إلا باسم «أبي هريرة» ولم يكن من قريش وقبائلها حتى يعرفه الصحابة باسمه الأصلي، وإنا لنشاهد أكثر المسلمين اليوم لا يعرفون الاسم الحقيقي لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لأنهم منذ نشؤوا لم يعرفوه إلا بكنيته، فأى ضرر في هذا؟ لقد كان من قبيلة دوس، من مكان ناءٍ عن مكة والمدينة، ومنذ أسلم ولزم النبي ﷺ لم يناد إلا بأبي هريرة، فهل يستغرب بعد ذلك أن ينسى اسمه الأصلي الذي سماه به أبوه وأمه؟.

٤ - إن الاختلاف في اسمه واسم أبيه إلى ثلاثين أو أربعين قولاً، ليس على حقيقته، بل هو ناشئ من وهم الرواة وتقديم لفظ على لفظ، والخلاف الحقيقي لا يتجاوز على التحقيق ثلاثة أقوال.

قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة»: «مع أن بعضها (بعض الأسماء التي رويت له) وقع فيه تصحيف أو تحريف، مثل بر وبرير ويزيد، والظاهر أنه تغيير من بعض الرواة، وكذا سكن وسكين، الظاهر أنه يرجع إلى واحد وكذا سعد وسعيد». ثم قال: «ف عند التأمل لا تبلغ الأقوال عشرة خالصة، ومرجعها من جهة صحة النقل إلى ثلاثة: عمير، وعبد الله، وعبد الرحمن»^(١).

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ٢٠٤/٤.

فالاخلاف الحقيقي هو في ثلاثة أقوال . ونحن نجد في عشرات الصحابة من اختلف في أسمائهم إلى أربعة أقوال أو خمسة أو ستة، فلماذا التهويش في هذا الشأن؟ إلا أن تكون النية خبيثة، والقصد التشنيع والتشويش؟ .

ثانياً: نشأته وأصله:

يقول أبو رية^(١): «وإذا كانوا قد اختلفوا في اسم أبي هريرة، فإنهم كذلك لم يعرفوا شيئاً عن نشأته ولا عن تاريخه قبل إسلامه غير ما ذكره هو عن نفسه من أنه كان يلعب بهرة صغيرة وأنه كان فقيراً معدماً يخدم الناس بطعام بطنه، وكل ما يعرف عن أصله أنه من عشيرة سليم بن فهم من قبيلة أزد ثم من دوس» .

ما كنا نظن إنساناً يحترم نفسه ويدعي العلم والمعرفة يَهْوي إلى مثل هذا القرار في تجريح صحابي مشهور - لم تخف شهرته على معاصريه ولا على الأجيال المتعاقبة من بعده - وبمثل هذا الكلام الذي نقلناه عنه، والجواب ما يلي:

١ - إنه من قبيلة دوس وهي قبيلة معروفة ذات شرف ومكانة في القبائل العربية .

٢ - إن جمهور الصحابة إلا عدداً منهم لا يتجاوز العشرات لم يعرف شيء عنهم في جاهليتهم قبل الإسلام . فلقد كان العرب كلهم مغموين في جاهليتهم، محصورين في جزيرتهم، لا يهتمون بشؤون العالم، ولا يهتم العالم بشؤونهم إلا ما يتصل بالتجارة التي كانت تمر قوافلها ببلادهم، فلما جاء الإسلام وشرفهم الله بحمل رسالته، أصبح لكل واحد منهم تاريخ يكتب، وشؤون يتحدث عنها، ورواة يتتبعون أخبارهم، وتلاميذ ينقلون عنهم العلم والهداية، فهل كان شأن أبي هريرة في هذا يختلف عن شأن

(١) ص ١٥٣ .

جمهور الصحابة؟ ولما كانت جهالة تاريخه في الجاهلية تضر بمكانته وتحط من شأنه في الإسلام، وأي يجد «أبو رية» في كتاب الله أن الذي لا يعرف تاريخه قبل الإسلام يجب الحط من شأنه والانتقاص من مكانته، والشك فيما يروي من أحاديث رسول الله؟ سبحانه هذا بهتان عظيم.

٣ - ولو أردنا أن نسأل «أبا رية» عن تاريخ آلاف من الصحابة الذين بلغوا في حجة الوداع مع رسول الله ﷺ مائة وأربعة عشر ألفاً كما ذكر بعض المحققين، هل لهؤلاء تاريخ يعرف قبل الإسلام إلا عشرة أو عشرين وكل تاريخهم الذي يعرف عنهم لا يتجاوز سطرأ أو سطرين. أفيكون من عدا هؤلاء العشرين مجروحين عند أبي رية محتقرين لا قيمة لهم ولا شأن؟ أهذا هو التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله كما ادعى أبو رية لنفسه؟.

ثالثاً: أميته:

ويقول أبو رية عنه^(١): «ولقد كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب».

لم تكن أمية الصحابي مجالاً للطعن في صدقه في عصر من عصور الإسلام حتى جاء أبو رية، فعد ذلك من جملة المطاعن فيه.

على أن الأمية هي الصفة الغالبة على العرب الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ، ومن المعلوم أنه لم يكن في مكة - حين بعثة الرسول - من يعرف القراءة والكتابة إلا نفرأ يعدون بالأصابع وبذلك يكون جمهور الصحابة الذين بلغوا مائة وأربعة عشر ألفاً - كما أسلفنا - أميين لا يقرؤون ولا يكتبون، فما سر تخصيص أبي هريرة بالإشارة إلى أميته؟ هل ذلك للتشكيك في صحة ما يرويه من الأحاديث من حفظه دون كتابه؟ لقد قدمنا أن الصحابة جميعاً لم يكونوا يكتبون حديث الرسول ﷺ إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فهل يريد أن يطعن أبو

(١) ص ١٥٣.

رية بكل ما رواه الصحابة عن رسول الله ﷺ لأنهم كانوا أميين لا يقرؤون ولا يكتبون؟ لا أدري إن كان هذا مما يؤدي إليه التحقيق العلمي الذي لم ينسج على منواله أحداً!

رابعاً: فقره:

لقد حرص «أبو رية» في أكثر من موضع من بحثه عن أبي هريرة أن يظهر احتقاره لأبي هريرة وتشهيره به لأنه كان فقيراً معدماً لا يملك شيئاً، ولأنه كان يلزم رسول الله ﷺ يحفظ حديثه ويتعلم هدايته على أن ينال مع ذلك ما يشبع بطنه، وقد كرر القول بأنه كان مهيناً في قبيلته، وأنه لم يكن من أشراف العرب ولا رؤسائهم المعروفين... ومن أجل هذا كله استحق «أبو هريرة» عند «أبي رية» الهوان والاحتقار!.

لقد كنا نفهم من رجل غني صاحب جاه ونفوذ أن يحتقر الفقراء ويزدريهم، وكنا نفهم من أعداء الأنبياء ومحاربي دعواتهم أن يقولوا لهم ما قال قوم نوح لنوح عليه السلام: ﴿وَمَا زَكَّاكَ أَتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَأَوْنَا بِكَدِّ الرُّبَايِ﴾ [هود: ٢٧].

وكنا نفهم أن يكون الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، يجعلون من نعيم الدينا ومالها وثرواتها مقياساً للكرامة والاحترام.

وكنا نفهم أن تكون البيئات الأرستقراطية الرأسمالية هي التي تستعلي على الفقراء وتزدريهم وتمتهن أقدارهم.

لقد كنا نفهم كل هذا إلا من مثل «أبي رية» فبأية عقلية يتكلم عن فقر أبي هريرة وعدم وجاهته! أبغلية الذين يكذبون رسل الله وأنبياءه؟ فإن كان هو ممن يؤمن بالله ورسله وبما جاء في كتابه، فإن الله حكى عن نوح عليه السلام أنه قال للذين ازدروا أتباعه المؤمنين الفقراء: ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا يَجْهَلُونَ﴾ [هود: ٢٩] ثم

قال لهم: ﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنَّي إِذَا لَمِنَ الْفَاطِمِينَ﴾ [هود: ٣١].

وإن كان يتكلم بعقلية الأغنياء في وسط إسلامي، فإنه يعلم أن الإسلام أهدر جميع القيم المادية في التفاضل بين الناس ولم يعترف إلا بقيمة واحدة هي قيمة التقوى حين قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَوُّكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

إنني لم أجد مسوغاً «لأبي رية» في تلك النظرة الوقحة المخزية التي جاهر بها في نظرتة إلى فقر أبي هريرة وجوعه وقلة ذات يده.

لقد كان بلال مؤذن الرسول ﷺ وهو الذي صعد على ظهر الكعبة يوم فتح مكة فوق رؤوس سادة قريش وكبرائها ليعلن كلمة الإسلام، وكان عمر يقدم صهيباً وبلالاً وأمثالهما من الضعفاء على كبراء القوم حين يستأذنون في الدخول عليه.

ومن المعلوم أن الذين آمنوا برسول الله ﷺ، في أول الأمر واستمر ذلك سنوات كان أكثرهم من الضعفاء والفقراء والأرقاء، فهل كان ذلك يضيرهم شيئاً عند رسول الله ﷺ؟ أم هل كان ذلك يضيرهم شيئاً في تاريخ الدعوة الإسلامية وكفاحهم في سبيل الله؟.

أو لم يسجل تاريخ الإسلام لهؤلاء الفقراء الأرقاء المهينين في نظر كفار قريش وأمثال «أبي رية» أروع صفحات الخلود والمجد والإخلاص للحق والتفاني في سبيل الله ونشر دينه؟ فأين يبلغ من مكانتهم أو قريباً من مكانتهم من كان يسميهم كفار قريش وأمثال «أبي رية» بالأغنياء والشرفاء والوجهاء؟!

ثم إن هذا المقياس الذي استعمله أبو رية في حق أبي هريرة ألا ينقلب على «أبي رية» نفسه، فيجوز لقاتل أن يزدري به ويمتتهنه ويحط من شأنه لأنه - على ما نعلم - من الفقراء وليس من الأغنياء، وليست له منبهة

في قومه ولا شرف ولا مكانة!.

خامساً: إسلامه وسبب صحبته للنبي ﷺ:

قدمنا أبا هريرة رضي الله عنه أسلم سنة سبع من الهجرة في غزوة خيبر ونزيد الآن أننا نرجح أنه أسلم قبل هذا التاريخ بزمان طويل، ولكن هجرته إلى رسول الله ﷺ إنما كانت في تلك السنة، وإنما رجحنا ذلك لدليلين:

الأول: ما ذكره ابن حجر في «الإصابة» من ترجمة الطفيل بن عمرو الدوسي أنه أسلم قبل الهجرة ولما عاد بعد إسلامه إلى قومه - رهط أبي هريرة - دعاهم إلى الإسلام فلم يجبه إلا أبوه، وأبو هريرة. وهذا صريح في أن إسلام أبي هريرة قد تم قبل قدومه إلى الرسول في غزوة خيبر بسنوات.

الثاني: ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من أمر المشادة التي جرت بين أبي هريرة وبين أبان بن سعيد بن العاص حين قسمة الغنائم بعد فتح خيبر، فقد طلب أبان من الرسول أن يقسم له من الغنائم، فقال أبو هريرة: لا تقسم له يا رسول الله فإنه قاتل ابن قوقل - وهو النعمان بن مالك بن ثعلبة ولقبه قوقل بن أصرم - وذلك في معركة «أحد» إذ كان أبان لا يزال مشركاً فقتل ابن قوقل^(١).

ومن هذه القصة ندرك أن أبا هريرة حين قدم خيبر مهاجراً إلى رسول الله ﷺ لم يكن حديث عهد بالإسلام، بل كان متتبعاً لمعاركه وأحداثه بحيث يعلم أن أبان بن سعيد بن العاص هو الذي قتل (بن قوقل) يوم أحد، وإلى هذا ذهب الحافظ بن حجر^(٢).

(١) أورد البخاري القصة على عادته في مواضع متفرقة، ولكن أوفاهما ما أورده في باب غزوة خيبر، انظر فتح الباري ٣٩٥/٧.

(٢) فتح الباري ٨٣/٨.

وقد أساء أبو رية - كعاداته - فهم هذه القصة واستنتج منها غير ما يفهمه المنصفون. وأياً ما كان فقد كان إسلام أبي هريرة إسلاماً خالصاً لوجه الله كإسلام الصحابة جميعاً، سمع بالإسلام لأول مرة عن طريق الطفيل بن عمرو فما لبث أن دان به وقام بشعائره، ثم ما زال متشوقاً للهجرة للرسول ﷺ حتى قدم عليه، وقد كان الرسول والمسلمون في غزوة خيبر.

وأكثر الروايات على أن قدومه وافق الانتهاء من الغزوة، ولكنه حضر قسمة الغنائم، وبعض الروايات - وهي الأوثق والأصح - تثبت أن النبي ﷺ أمر المسلمين بأن يفرضوا له منها نصيباً.

ثم لازم النبي ﷺ بعد ذلك على أن لا يلتفت إلى شيء من الدنيا إلا أن يستمع إلى الرسول ويحمل للمسلمين من بعده هدايته وينقل إليهم حديثه، وكان طبيعياً أن يكون مكان أبي هريرة في «الصفة» وهو مكان في المسجد كان يأوي إليه المنقطعون للعلم والجهاد مع رسول الله والذين ليس لهم مال ولا أهل في المدينة، وقد كان في الصفة كرام الصحابة، وكان رسول الله ﷺ يكرمهم ويحث على إكرامهم.

واستمر شأن أبي هريرة كذلك يلزم الرسول أينما ذهب حتى اختار الله رسوله لجواره. وبهذه الملازمة المستمرة من سنة سبع إلى عشر والحرص الشديد على تتبع حديث رسول الله من أفواه الذين سبقوا أبا هريرة إلى الإسلام، ومن أفواه زوجاته تجمع لأبي هريرة من الحديث ما لم يتجمع لغيره من الصحابة الذين لم يتفرغوا تفرغه لسماع الحديث ولم يلتزموا ما التزمه أبو هريرة من ملازمة الرسول أينما سار.

تلك هي قصة إسلامه، وقد روى لنا البخاري وغيره كالدولابي في «الكنى» (المتوفى ٣١٠) حديث هجرته من دوس إلى الرسول في المدينة ثم خيبر، وكيف كان يتغنى في طريقه بقوله:

فيا ليلة من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت^(١)

(١) في رواية الدولابي «تنجيني».

وفي الطريق أبق غلام لأبي هريرة، فلما قدم على النبي ﷺ وباعه ظهر الغلام فقال له الرسول: يا أبا هريرة! هذا غلامك، فقال أبو هريرة: هو لوجه الله^(١)، أعتقه فرحاً بلاقائه رسول الله ﷺ ومبايعته على الإسلام!

ومن هذا نرى أن في قصة إسلام أبي هريرة مثلاً من أمثلة الصدق في محبة الرسول واعتناق الإسلام، وفي الشكر على نعمة الله بلقاء رسوله ومبايعته بإعتاق عبده الذي ليس له غيره، ولعمري إنه مثل يجد فيه المؤمنون الصادقون ما تفيض به النفس ثقة ورضى واطمئناناً.

ولكن «أبا رية» وقد امتلأت نفسه ضغناً على أبي هريرة، لم ير في قصة إسلامه إلا قصة من قصص التشرد التي تحمل الجائع على التنقل من بلد إلى بلد ليملاً بطنه! ولم ير في صحبته لرسول الله ﷺ إلا ذلك الرجل المتسول الذي همه في الحياة أن يسد جوعته ويشبع نهمته! فيا عجباً! هل يرضى أبو رية هذه الصورة لنفسه؟ أم هل يرضاها لولده؟ أم هل يرضاها لأحد أصدقائه؟ فكيف ارتضاها لصحابي من صحابة رسول الله ﷺ مهما كان رأي أبي رية فيه، فلا شك أن جمهور علماء الإسلام منذ عصر التابعين حتى اليوم يرونه المثل الكريم لحامل أمانة العلم عن رسول الله ﷺ.

سادساً: قصة جوعه وملازمته للرسول:

كرر «أبو رية» القول عن فقر أبي هريرة وأنه لفقره اتخذ سبيله إلى الصفة، فكان أشهر من أمها ثم صار عريفاً لمن كانوا يسكنونها^(٢).

١ - ولعمري إن أبا رية لا يخجل من الله ولا من الناس، فلا الفقر وسكنى الصفة عيباً ومهانة عند الله ورسوله، ولا هو عيباً ومهانة عند ذوي النفوس الكريمة التي نبتت في ظلال المكرمات من الأعمال والصفات، وإنما يكون عيباً عند أخساء النفوس الذين لا يرون العزة ولا الكرامة إلا في المال والوجاهة.

(١) انظر فتح الباري ٨/ ٨٣ والكنى والأسماء ١/ ٦١.

(٢) ص ١٥٤.

ويكفيننا في الرد على أبي رية ما تحدث به القرآن عن طبقة الأغنياء المترفين وفجورهم ومحاربتهم لدعوات الرسل وحملة الإصلاح!.

٢ - ويقول: «إنه كان صريحاً صادقاً في الإبانة عن سبب صحبته للنبي ﷺ، كما كان صريحاً صادقاً في الكشف عن حقيقة نشأته» (وهو أنه نشأ يتيماً كأن اليتيم عيب عند أبي رية فواعجباً للذين لا يستحون) فلم يقل: إنه صاحبه للمحبة والهداية، كما كان يصاحبه غيره من سائر المسلمين، وإنما قال: «إنه صاحبه على ملء بطنه»، (ونقل في الهامش عن ابن هشام أن «على» تأتي للتعليل).

هذا كلام لا يقوله إلا موتور! ولا يفهم معنى كلام أبي هريرة على هذا إلا من في عقله خلل، أو في صدره دغل، وإلا فكيف يسوغ لعافل أن يفهم أن أبا هريرة يترك بلاده وقبيلته وأرضه التي نشأ فيها ويترك ذلك كله بعيداً ليأتي إلى رسول الله ﷺ ليأكل ويشرب فقط؟!.

أكان أبو هريرة لا يجد في قبيلته ما يأكل ويشرب؟ أكانت أرض دوس وهي قبيلة عظيمة ذات شرف ومكانة، أرضاً مجدبة قاحلة ضاقت بأبي هريرة حتى لم يجد فيها طعامه وشرابه؟ ولم جاء أبو هريرة إلى المدينة؟ أما وجد في تجارتها وزراعتها ما يأكل به ويشرب كما يأكل ويشرب التجار والزراع فيها؟ وهل نجد إلا عند المتسولين العالميين أن يهاجروا من بلادهم إلى بلاد نائية ليأكلوا ويشربوا؟ بل إننا لنجد عند هؤلاء ليس مجرد الرغبة في الأكل والشرب، بل وجمع الأموال وأبو رية لايتهم أبا هريرة بأنه سحب الرسول لجمع الأموال، أفليس أبو هريرة في رأي أبي رية أحط شأنًا من المتسولين العالميين (النَّور أو الغجر)؟ أهكذا يصل عمى البصيرة والحقد الأسود بصاحبه إلى هذا الدرك؟.

٣ - ثم إن الرواية الصحيحة الثابتة في صحبته للنبي ﷺ ليست هي كما أوردها أبو رية بل هي كما رواها البخاري في (كتاب البيوع): «وكنتم ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني» يقول ذلك في إيضاح كثرة روايته للحديث كما سبق.

ورواها مسلم أيضاً في صحيحه في (فضائل الصحابة) يقول: «كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني».

فلا ذكر للصحبة هنا بل الملازمة والخدمة، ولم يكن ذلك في صدد الباعث له على صحبة النبي ﷺ كما زعم «أبو رية» بل في صدد السبب الذي من أجله كان أكثر الصحابة حديثاً. لقد كان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق في التجارة، وكان الأنصار أصحاب زرع تشغلهم زراعتهم، في حين أنه هو كان يلزم النبي أينما ذهب، فأين يأتي زعم «أبي رية» بأنه كان صريحاً صادقاً في كشف سبب صحبته للنبي ﷺ؟.

٤ - ولم يكتف أبو رية بتحريف الكلم عن مواضعه بل زاد على ذلك أن لفظ «على» في قوله «على ملء بطني» إنما هو للتعليل وأن ابن هشام ذكر أن معاني «على» هو التعليل كقوله تعالى: ﴿وَلْيُكْرِهُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] أي لما هداكم^(١).

وهذا افتراء آخر ودليل آخر على أنه لا يريد الحق وإنما يريد أن يتلمس الطريق إلى الحط من شأن أبي هريرة.

إن ابن هشام رحمه الله ذكر أن «على» تأتي على تسعة معان، إحداها التعليل، فلماذا تعين عند «أبي رية» أن تكون لمعنى واحد من هذه المعاني التسع، مع أنها في قول أبي هريرة تصلح لأكثر تلك المعاني؟.

وقد فهمها العلماء الذين أنار الله بصائرهم وطهر قلوبهم من الحقد على صحابة رسول الله ﷺ على حقيقتها دون ما فهمه «أبو رية».

قال الإمام النووي في شرح قول أبي هريرة «على ملء بطني»: «أي: ألازمه وأقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي، والمراد من حيث حصول القوت من الوجوه المباحة، وليس هو من الخدمة بالأجرة»^(٢) اهـ.

(١) ص ١٥٤ هامش رقم ٥.

(٢) النووي على مسلم ٥٣/١٦.

وقال الحافظ ابن حجر: «على ملء بطني: أي مقتنعاً بالقوت، أي فلم تكن له غيبة عنه»^(١).

وقال العلامة العيني: «على ملء بطني: أي مقتنعاً بالقوت»^(٢).

وخلاصة القول إن أبا رية قد انكشف انكشافاً فاضحاً حين أراد أن يتخذ من قصة إسلام أبي هريرة وملازمته له مجالاً للتشكيك في صدق إسلامه وإخلاصه في صحبة النبي ﷺ من حيث كانت تلك القصة وهذه الصحبة من مفاخر أبي هريرة ومن أقوى الدلائل على حبه لله ولرسوله حباً خالصاً لا تشوبه شائبة من حب للدنيا أو رغبة في المال أو حرص على الجاه.

أما الدنيا فقد خلفها وراءه منذ اعتزم أن لا يتاجر في المدينة ولا يزرع ولا يكون له هم إلا ملازمة الرسول ﷺ وتلقي حديثه وحمل أمانته للمسلمين من بعد.

وأما المال فإن أبا رية - على سفهه وشططه في فهم النصوص - لم يجرو أن يفترى على أبي هريرة أنه كان في إسلامه راغباً في المال.

وإننا لنجد في بعض ما ذكره ابن كثير في تاريخه عن أبي هريرة ما يرفع شأنه ويعلي مكانته في قلوب أهل الحق. فقد أخرج بسنده إلى سعيد بن هند عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال له: ألا تسألني من هذه الغنائم التي سألتني أصحابك؟ قال أبو هريرة: فقلت: أسألك أن تعلمني مما علمك الله^(٣)، فهل بعد هذا أروع من هذا الإخلاص للحق والعلم؟.

وذكر ابن كثير أيضاً أن ابنة أبي هريرة قالت له يوماً: يا أبت إن

(١) فتح الباري ٢٣١/٤.

(٢) عمدة القاري ٣٩٤/٥.

(٣) البداية والنهاية ١١١/٨.

البنات يعيرنني ويقلن لي: لم لا يحليك أبوك بالذهب؟ فقال: يا بنية: قولي لهن: إن أبي يخشى عليَّ حر اللهب^(١)!.

وأما الجاه فإن الرجل الذي رضي في سبيل الهجرة إلى رسول الله أن يخدم قافلة مسافرة في الطريق ويرضى أن يسكن في الصفة مأوى الذين لا بيت لهم ولا سكن، وأن يتحمل مرارة الجوع في سبيل العلم، وحمل أمانته هو رجل أبعد ما يكون عن طلب الجاه.

حتى إن عمر رضي الله عنه لما استعمل أبا هريرة على البحرين، ثم قدم ببعض المال فحاسبه عليه عمر، فلم يجد في مكسبه مدخلاً لإثم، رفض أن يلي العمل مرة ثانية لعمر. وكان مما قاله: أخشى أن أقول بغير علم وأقضي بغير حلم^(٢).

فهذا هو أبو هريرة في إسلامه وصحبته للنبي ﷺ، فكيف استجاز أبو رية أن يقبل الحقائق، ويمسح التاريخ الناصع، ويفتري على الأبرياء وهو الذي قال: لعنة الله على الكاذبين متعمدين كانوا أم غير متعمدين؟!.

٥ - وزعم أبو رية أنه كان أכולاً نهماً يطعم كل يوم في بيت النبي أو في بيت أحد أصحابه حتى كان بعضهم ينفر منه!..

وهذا افتراء آخر على التاريخ وتشويه لوجه الحق..

أما أنه كان أכולاً، فهذا لم ترد به رواية صحيحة محترمة، وعلى فرض ورودها فإن ذلك لا يضير أبا هريرة في عدالته وصدقه ومكانته، وما كانت كثرة الأكل في مذهب من المذاهب ولا في شريعة من الشرائع مسقطاً للعدالة، داعية للجرح، وما حمل أبا رية على سلوك هذا المركب الخشن إلا حقه، وسوء أدبه مع صحابي جليل من صحابة رسول الله ﷺ.

وأما أنه كان يطعم كل يوم في بيت النبي أو في بيت أحد أصحابه،

(١) البداية والنهاية ٨/ ١١١.

(٢) البداية والنهاية ٨/ ١١٣.

فهذا هو ما ذكرناه قبلاً من أنه لزم النبي ﷺ على ملء بطنه مقتنعاً بأكله في سبيل حفظه لحديث رسول الله ﷺ ونقله لأخباره .

وقد قال طلحة بن عبيد الله - وقد سأل رجل عن كثرة أحاديث أبي هريرة - ما نشك أنه قد سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا قوماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون، وكنا نأتي رسول الله ﷺ، طَرَفِي النهار ثم نرجع، وكان هو مسكيناً لا مال له ولا أهل، وإنما كانت يده مع رسول الله ﷺ وكان يدور معه حيثما دار، فما نشك أنه قد علم ما لم نعلم، وسمع ما لم نسمع^(١).

فهذا هو الحق ولكن أبا رية أبى له تحقيقه العلمي الذي لم ينسج على منواله أحد إلا أن يجعل هذه الفضيلة منقصة فيجعل أبا هريرة كالشحاذ الذي يقف على أبواب البيوت فيرده هذا ويقبله ذاك - وقاتل الله الكذابين متعمدين أو غير متعمدين - ثم زاد بأن النبي نصحه فقال له: «زر غباً تزد حباً» لثلا يكثر غشيان بيوت الناس، وهذا افتراء قبيح يرده ما ذكره أبو رية نفسه من أن النبي قال له ذلك بعد أن سألته أين كنت أمس، فأجابه أبو هريرة بقوله: زرت أناساً من (أهلي) فأين ما زعم أن النبي قال له ذلك لكثرة غشيانه بيوت الناس؟.

على أن الحديث لم يصح سنده إلى النبي ﷺ وإليك ما قاله الحافظ السخاوي: قال العقيلي: هذا الحديث إنما يعرف بطلحة، وقد تابعه قوم نحوه في الضعف، وإنما يروي هذا عطاء بن عبيد بن عمير من قوله. اهـ، يشير إلى ما رواه ابن حبان في «صحيحه» عن عطاء قال: دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة، فقالت لعبيد: قد آن لك أن تزورنا، فقال: أقول لك يا أمه كما قال الأول: زر غباً تزد حباً، فقالت: دعونا من بطالتكم هذه... ثم قال السخاوي: والحديث مروى أيضاً عن أنس وجابر

(١) البداية والنهاية: ١٠٩/٨. وقال الحافظ ابن حجر: رواه البخاري في التاريخ وأبو يعلى بإسناد حسن (فتح الباري ٦١/٧).

وحبيب بن مسلمة وابن عباس وابن عمر وعلي ومعاوية بن حيدة وأبي الدرداء وأبي ذر وعائشة وآخرين، حتى قال ابن طاهر: إن ابن عدي أوردته في أربعة عشر موضعاً من «كامله»، وعللها كلها، وبمجموعها يتقوى الحديث وإن قال البزار: إنه ليس فيه حديث صحيح، فهو لا ينافي ما قلناه (أي من أنه ورد من طرق ضعيفة يقوي بعضها بعضاً)^(١).

فالحديث كما ترى فيه مقال: وعلى فرض ثبوته، فلم يثبت أن النبي ﷺ قاله لأبي هريرة خاصة، بل روي عن أكثر من عشرة من الصحابة لا يستطيع أبو رية أن يدعي أنهم كلهم كانوا ثقلاء يغشون بيوت الناس فنصحهم النبي بذلك وأدبهم!!..

وأما ما زعمه أبو رية من أن بعضهم كان ينفر منه فهذا هو الكذب الصريح المتعمد، ونحن نتحده أن يأتينا برواية صحيحة معتمدة تثبت هذا، بل كان أبو هريرة محبوباً عند جميع المسلمين استجاب الله فيه دعاء رسوله ﷺ كما روي ذلك في البخاري وغيره من كتب السنة.

٦ - ثم ذكر أبو رية أن أبا هريرة كان يستقرئ الرجل الآية وهي معه كي ينقلب به فيطعمه، وكان يفعل ذلك مع جعفر بن أبي طالب ومن أجل ذلك جعل أبو هريرة جعفر بن أبي طالب أفضل من أبي بكر وعمر وعلي وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة^(٢) وفي هذا عديد من الافتراء والكذب والتضليل أما قوله: إن أبا هريرة كان يستقرئ الرجل الآية وهي معه فهذا نص ما جاء في «صحيح البخاري» وهو كلام يريد منه أبو هريرة غير ما يفهم من ظاهره، فإنه يقول: إني لأستقرئ الرجل أي أطلب منه الْقِرِّي فيظن أنني أطلب منه القراءة، كذلك فسر الحافظ ابن حجر كلام أبي هريرة ثم قال: ووقع بيان ذلك في رواية لأبي نعيم في الحلية عن أبي هريرة أنه وجد عمر فقال له: أقرني فظن أنه من القراءة فأخذ يقرئه القرآن ولم

(١) المقاصد الحسنة ص ٢٣٢.

(٢) ص ١٥٥.

يطعمه، قال أبو هريرة: وإنما أردت منه الطعام^(١).

وأما مدحه لجعفر بن أبي طالب، فذلك أنه كان إذا سأله القرى أو القراءة لا يجيبه حتى يذهب به إلى بيته، يقول أبو هريرة: كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة (ظرف السمن) التي ليس فيها شيء فنشقها ونلحق ما فيها (رواه البخاري) ومن أجل ذلك يقول عنه أبو هريرة: إنه كان خير الناس للمساكين، وهذا حق، فإن كرم جعفر وسخاءه وحبّه للمساكين كان مشهوراً معلوماً للنبي ﷺ وصحابته حتى كان النبي ﷺ يكتنيه بأبي المساكين^(٢).

فهل يلام أبو هريرة على مدحه لجعفر بعد أن كناه النبي ﷺ بأبي المساكين؟. وعلى هذا المعنى يحمل ما روي عن أبي هريرة: ما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا وطئ التراب بعد رسول الله ﷺ، أفضل من جعفر بن أبي طالب، فإنه في صدد الذين يحبون الفقراء ويعطفون على المساكين، لا في صدد التفضيل بين صحابة رسول الله ﷺ على الإطلاق حتى يدعي أبو رية أن أبا هريرة جعله أفضل من أبي بكر وعمر وسائر الصحابة؟ ومتى كانت لأبي رية هذه الغيرة على صحابة رسول الله ﷺ وهو الذي رماهم في كتابه بما رماهم به بعضهم بالغفلة، وبعضهم بالكذب، وبعضهم بالممالة على الباطل؟!.

ويؤيد ما قلناه من أن أبا هريرة لا يريد الإطلاق ما قاله الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر قول أبي هريرة في جعفر: إنه كان خير الناس للمساكين. وهذا التقييد (للمساكين) يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة وقال: ما احتذى النعال^(٣). إلخ.

٧ - ثم نقل أبو رية عن الثعالبي وبديع الزمان الهمداني ما قيل في

(١) فتح الباري ٦١/٧.

(٢) فتح الباري ٦٢/٧.

(٣) فتح الباري ٦٢/٧.

طعام يقال له: «المضيرة» وأن أبا هريرة كان يحبها حتى كان يسمى (شيخ المضيرة) واستشهد بعد ذلك بكلام لعبد الحسين شرف الدين في أبي هريرة من أنه قال: عليّ أعلم، ومعاوية أדם، والجبل أسلم^(١).

لم يحظر الله في كتابه ولا في سنة رسوله، ولا في قواعد شريعته أن يحب الإنسان نوعاً معيناً من أطايب الطعام، وقد كان رسول الله ﷺ يحب الدباء، ويحب من اللحم ذراع الشاة، ويحب الثريد، وهو سيد الرسل وأكرم الزهاد، وأفضل من يقتدى به، ولم يعرف الإسلام رهبانية البطون، كما لم يعرف رهبانية الفروج، فأبي طعن في أبي هريرة، وأي حرج يناله في دينه أو كرامته أو عدالته إذا أحب لوناً دسماً من أنواع الطعام؟.

أما إنه كان يأكل المضيرة عند معاوية ويصلي وراء عليّ ويقول ما قال، فذلك مما ترويه كتب الشيعة وكتب الأدب التي لا تعنى بصحة الأخبار كالثعالبي والهمداني.

والثابت عندنا أنه لم يشترك في الفتنة بين عليّ ومعاوية، وقد طهر الله منها سيفه وصفحة تاريخه، كما طهر منها كثيراً من الصحابة وعلمائهم وعُبادهم.

ولا يطعن في أبي هريرة بهذا إلا الذين اشتدوا في التعصب لمذهبهم، وأبو رية لا يعلن عن نفسه أنه شيعي، فلماذا ينقم على أبي هريرة صنيعة ذلك - إذا صح - كما تنقم عليه الشيعة؟! ..

وأياً ما كان فإن تجريح صحابي جليل كأبي هريرة بمجرد أخبار تروى للنكتة والتظرف في مجالس الأدب ليس من شأن أهل العلم والإنصاف، إلا أن يكون ذلك من أسلوب التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد على منواله!

٨ - ثم نقل أبو رية عن الحلبة لأبي نعيم أن أبا هريرة كان يطوف

(١) ص ١٥٦ - ١٥٧.

بالبيت وهو يقول: ويل لي من بطني، إذا أشبعته كظني وإن أجمته سبني أو أضعفني^(١).

أبو نعيم من كبار الحفاظ في عصره بلا شك، ولكنه لم يلتزم في كتابه حلية الأولياء ذكر الروايات الصحيحة، وكم ذكر فيه من موضوع وتالف وضعيف نبّه العلماء على ضعفه، ومنه هذا الأثر عن أبي هريرة فإن راويه فرقد السبخي وهو لم يدرك أبا هريرة. وأيضاً فقد كان غير ثقة.

وعلى فرض صحة الأثر عن أبي هريرة فأى شيء فيه؟ ألم يقل ما هو حق في كل بطن؟ إن البطن إذا شبع بطر الإنسان، وإذا جاع ضعف وخوى.. أليس كذلك بطن أبي رية أيضاً؟ أم يزعم أن بطنه على الحالين - في الشبع والجوع - على اطمئنان ورضى وهدوء؟.

٩ - ونقل عن الحلية أيضاً أن أبا هريرة كان في سفر، فلما نزلوا وضعوا السفرة وبعثوا إليه وهو يصلي، فقال: إني صائم، فلما كادوا يفرغون، جاء فجعل يأكل الطعام، فنظر القوم إلى رسولهم، فقال: ما تنظرون؟ قد والله أخبرنا أنه صائم، فقال أبو هريرة: صدق، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوم رمضان وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر، وقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر فأنا مفطر في تخفيف الله، صائم في تضعيف الله^(٢).

ولعمري لقد سمح أبو رية في تتبع مثالب أبي هريرة حتى لم يعد يدرك مواطن الظرف والمرح والمزاح في أحاديثه، وهل هذه الحادثة إلا دليل على ما كان يتحلى به من روح مرحة ودعابة لطيفة جعلته محبباً إلى قلب كل مؤمن؟.

أي شيء يجرح دين أبي هريرة وعدالته وكرامته في هذه الحادثة؟ أي

(١) ص ١٥٧، والعبارة المذكورة هي في ٣٨٢/١ من الحلية.

(٢) ص ١٥٨ نقلاً عن البداية والنهاية ٨/١١٢.

معصية ارتكبها أبو هريرة هنا حتى يشنع عليه أبو رية فيها؟ لعل كل جريمة أبي هريرة فيها أنه كان خفيف الروح حلو الدعابة مما لم ينسجم فيه مع أبي رية روحاً ودعابة! والله في خلقه شؤون!.

هذا وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده أن أبا ذر رضي الله عنه قد وقعت له مثل هذه الحادثة تماماً، وأخشى أن يتحول أبو رية بعد اطلاعه على هذا فيشتم أبا ذر - كما شتم أبا هريرة!..

١٠ - ثم نقل أبو رية عن «خاص الخاص» للثعالبي قول أبي هريرة: ما شممت رائحة أطيب من رائحة الخبز وما رأيت فارساً أحسن من زيد على تمر^(١).

لنفرض أن الثعالبي حجة فيما يروي، ولنفرض أنه روى هذا الخبر بسند صحيح، متصل إلى أبي هريرة، فأى شيء يجرح أبا هريرة في هذا؟ وأي شيء يغض من قدره عند العقلاء والفضلاء؟ إنه دعابة من دعاباته، ومرح لطيف من مرجه الذي اعتاده، ولعمري لو سمعت إنساناً - مهما بلغ في علو الشأن - يقول هذا لاستحسنته وطربت له، فيا شيخ أبو رية إذا كان الله قد أنعم على إنسان بخفة الدم، وحلاوة العبارة، وجمال النكتة، لماذا لا يتضايق منه إلا الثقلاء؟!.

١١ - ثم نقل عن العسجدي كلاماً في حق أبي هريرة بمناسبة الحديث المنسوب إليه «زر غباً تزدد حباً» ما تجد الرد عليه فيما تكلمنا عنه حول هذا الحديث ومن العسجدي وأمثاله حتى يحتج بهم على أبي هريرة وتقبل شهادتهم فيه؟!.

سابعاً: مزاحه وهذره:

زعم أبو رية أن المؤرخين أجمعوا على أن أبا هريرة كان رجلاً مزاحاً مهذاراً، ثم شرح معنى الهذر بأنه الكلام الكثير الرديء الساقط.

(١) ص ١٥٨.

أما دعواه الإجماع بأنه كان مهذاراً، فهذا افتراء على الله وعلى أبي هريرة وعلى المؤرخين والتاريخ.

إن أحداً قط لم يصف أبا هريرة بأنه مهذار، ونحن نتحدها بأن يأتينا برواية صحيحة في هذا الشأن.

وما زعمه من أن عائشة وصفت أبا هريرة بذلك في قضية «المهراس» فقد قدمنا الكلام عليه في مناقشتنا لأحمد أمين^(١) ومنه يتبين أن عائشة لم ترد على أبي هريرة في قضية المهراس فضلاً عن أن تصفه بالمهذار، وإنما الذي ردّ عليه هو قين الأشجعي من أصحاب عبد الله بن مسعود، ومع ذلك فلم يرد على لسانه بأنه مهذار!.

وعلى فرض صحة هذا النقل عن عائشة - وهذا ما نتحدى أبا رية بإثباته - فإنه شاهد واحد فكيف ادّعى أن المؤرخين جميعاً أجمعوا على وصفه بالهذر، هل عائشة من المؤرخين؟ وهل هي جميع المؤرخين؟ قل أيا أبا رية وأنت الذي قلت في كتابك: لعنة الله على الكاذبين متعمدين أو غير متعمدين؟.

هذا وما نزال نتحداك بأن تأتينا بصحابي أو تابعي أو مؤرخ موثق وصف أبا هريرة بالهذر، وإلا فأنت من الكاذبين الذين يستهينون بعقول الناس!.

وأما مزاحه فهذا مما عرف به، وهو خلق أكرمه الله به وحببه به إلى الناس جميعاً.

وما كان المزاح في دين الله مكروهاً، وإلا كانت الثقاله وغلاظة الحس والروح أمراً محبوباً في الإسلام، وحاشا لله ولرسوله أن يستحبا ذلك وقد قال الله لرسوله: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(١) انظر ص ٣٤٢ من هذا الكتاب.

وما كان المزاح خلقاً معيباً عند كرام الناس، وقد كان رسول الله يمازح أصحابه، وكان الصحابة يمزحون، وكان فيهم مشهورون بالمزاح البريء في حدود الشريعة والأخلاق، ومنهم أبو هريرة رضي الله عنه.

كان في إمارته على المدينة خلفاً لمروان يركب الحمار ويقول: خلوا الطريق للأمير!.. فيأما أحلاه من دعابة ومزاح!...

وكان يحمل حزمة الحطب على كتفه ويدخل السوق ويقول: خلوا الطريق للأمير!.. فيالروعة العظيمة في تواضعها!.. وبالعشاوة أبصار الحاقدين الذين لم يروها!..

وكان يدعى إلى الطعام فيقول: إني صائم، فإذا بدؤوا الأكل أكل معهم وهو يقول: أنا صائم في تضعيف الله، مفطر في تخفيف الله... ياما أحلى هذا المزاح؛ وهذه الدعابة، وهذه الشخصية السمحة الكريمة!..

ويدعو بعض الناس إلى عشائه بالليل وهو أمير، ويقول له: دع العُراق للأمير (يوهمه أن يقدم له لحماً) فينظر الضيف، فإذا هو ثريد بالزيت!..

ويجيئه شاب فيقول له: إني أصبحت صائماً فدخلت على أبي فجائني بخبز ولحم فأكلت ناسياً، فيجيبه أبو هريرة: أطمعكها الله لا عليك، فيقول الشاب متابعاً: ثم دخلت داراً لأهلي فجيء بلبن لقحة فشربته ناسياً، فيقول له أبو هريرة: لا عليك، فيتابع الشاب: ثم نمت فاستيقظت فشربت ماءً وجامعت ناسياً.. فيقول له الشيخ المطبوع على المزاح المحبوب: إنك يا ابن أخي لم تعتد الصيام!..

أي إنسان في الدنيا يرى في هذا المزاح مهانة إلا أن يكون من الأفظاظ الثقلاء؟!..

هذا هو مزاح أبي هريرة الذي أجمع عليه المؤرخون، كما قال أبو رية، ولكنه فاته شيء واحد خالفهم فيه جميعاً، وهو مع أنهم أجمعوا على مزاحه، أجمعوا أيضاً على أنه مع مزاحه هذا كان - كما قال ابن كثير، وهو

الذي روى نكاته ومزاحه - «من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم»^(١) فلماذا خالف أبو رية إجماعهم هذا بعد أن حكى إجماعهم على ذلك؟! أيريد أن يدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمُ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء]؟! .

وبعد فلقد أخرج البخاري في «الأدب المفرد» عن بكر بن عبد الله المزني قال: كان أصحاب النبي ﷺ يتباحون بالبطيخ (يترامون به)، فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال^(٢).

ولعمري لقد كان أبو هريرة كذلك، ولو أن أبا رية رأى في بعض الروايات أن أبا هريرة تبادل بالبطيخ مع بعض الرجال والشباب. ماذا كان يقول أبو رية (الوقور) عن هذا المزاح (المهذار)؟ .

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» أيضاً عن عبد الرحمن بن عوف قال: لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متماوتين، وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم، ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحد منهم على شيء من أمر الله، دارت حماليق عينيه كأنه مجنون^(٣).

وأخرج البخاري أيضاً في «الأدب المفرد» عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي: قال: حدثني أبي أنهم كانوا غزاة في البحر زمن معاوية، فانضم مركبنا إلى مركب أبي أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه فأتانا، فقال: دعوتموني وأنا صائم فلم يكن لي بد من أن أجيبكم لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن للمسلم على أخيه ست خصال واجبة، إن ترك منها شيئاً فقد ترك حقاً واجباً لأخيه عليه: يسلم

(١) البداية والنهاية ١١٠/٨.

(٢) ص ٧٧.

(٣) ص ١٤٦.

عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض. ويحضره إذا مات، وينصحه إذا استنصحه». قال: وكان معنا رجل مَزَّاح يقول لرجل أصاب طعامنا: جزاك الله خيراً وبراً، فغضب عليه حين أكثر عليه، فقال لأبي أيوب ما ترى في رجل إذا قلت له: جزاك الله خيراً وبراً غضب وشممني، فقال أبو أيوب: إنا كنا نقول: إن من لم يصلحه الخير أصلحه الشر، فاقلب عليه، فقال له حين أتاه: جزاك الله شراً وعراً، فضحك ورضي وقال: ما تدع مزاحك؟ فقال الرجل: جزى الله أبا أيوب الأنصاري خيراً^(١).

هكذا كان صحابة رسول الله ﷺ، فمن أنكر على أبي هريرة مزاحه فقد أنكر أمراً من الدين مباحاً، وخلقاً لدى الكرام محبوباً.

ثامناً: التهكم به:

قال أبو رية^(٢): «ولقد كانوا يتهكمون برواياته ويتندرون عليها لما تفنن فيها. وأكثر منها، فعن أبي رافع: أن رجلاً من قريش أتى أبا هريرة في حلة وهو يتبختر فيها، فقال: يا أبا هريرة! إنك تكثر الحديث عن رسول الله ﷺ فهل سمعته يقول في حلتي هذه شيئاً؟ فقال: سمعت أبا القاسم يقول: إن رجلاً ممن كان قبلكم بينما هو يتبختر في حلة إذ خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها حتى تقوم الساعة، فوالله ما أدري لعله كان من قومك أو من رهطك، (وأسند أبو رية هذا الخبر إلى ابن كثير) ثم قال: (ويبدو) من سؤال هذا الرجل أنه لم يكن مستفهماً، وإنما كان متهكماً، إذ لم يقل له: إنك تحفظ أحاديث رسول الله، وإنما قال: تكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، (وسياق) الحكاية يدل كذلك على أنه كان يهزأ به ويسخر منه».

ها هنا أمور:

(١) ص ٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) ص ١٦١.

أولاً: إن السائل لم يكن من الصحابة، ولا من التابعين الذين أخذوا الشريعة وآدابها عن صحابة رسول الله ﷺ، وإنما كان فتى من شباب قريش العابثين، ومثل هذا لا ينتظر منه أن يعلم قدر أبي هريرة أو يؤخذ عنه التقدير الصحيح لفضل أبي هريرة وعلمه.

ثانياً: أنه كان فتى عابثاً مترفاً يلبس حلة غالية يتبختر فيها فشاء له ترفه وعبثه أن يقول لأبي هريرة: هل تحفظ شيئاً في حلتي هذه؟ فذكر له حديث رسول الله ﷺ: «بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه إذ خسف الله به الأرض» إلخ، وتقول بعض الروايات^(١): إن الفتى العابث المغرور قال له: أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به؟ ثم ضرب بيده فعرثر عثرة كاد يتكسر منها. قال أبو هريرة: للمنخرين وللعم **﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾** [الحجر]. فتكون هذه كرامة من الله لأبي هريرة إذ انتقم له من هذا الفتى الماجن العابث!

ثالثاً: إن تهكم فتى عابث برجل من حملة العلم، أمر يقع في كل زمان، وقد وقع للعلماء والمصلحين والأنبياء - كما قص الله علينا في كتابه الكريم - فمتى كان مثل هذا التهكم من السفهاء بالأنبياء دليلاً على مهانتهم وحقارتهم؟ وحاشاهم من ذلك.

رابعاً: إن هذه الحادثة حادثة فردية لم يعثر «أبو رية» على مثيل لها، ولو عثر لما قصر في إثباتها، فكيف جاز له أن يعمم فيقول: «ولقد كانوا يتهكمون، إلخ...» إن لفظ «كانوا» يدل على الأمر الشائع المتكرر في الجماعة ولا يطلق إلا على ذلك، فهل تدل هذه الحادثة التي وقعت من فتى ماجن على أن الصحابة والتابعين وهم حملة العلم والدين في عصر أبي هريرة «كانوا» يتهكمون بروايات أبي هريرة؟؟.

ها هنا يفتضح «أبو رية» مرة أخرى عن رجل صاحب هوى يفتش عن

(١) وهي رواية الدارمي في سننه ١١٦/١ طبع دمشق.

شبهة يعلق بها ليؤكد باطله، لا عن «باحث» علمي يسعى وراء الحقيقة بكل تجرد وإخلاص.

إن المرء حيث يضع نفسه، وقد شاء «أبو رية» بهذا «التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله!» أن يضع نفسه مع الكذابين والمفتريين من أهل الريب والأهواء، فليكن له ما أراد.. أما أبو هريرة فقد برأه الله مما رماه به هذا المحقق العلمي الذي لم يسبقه أحد إلى هذا التحقيق!..

تاسعاً: كثرة أحاديثه:

انتقد أبو رية على أبي هريرة كثرة أحاديثه التي بلغت على ما جاء في مسند بقي بن مخلد ٥٣٧٤ - مع أن طرقها إلى أبي هريرة ليس كلها محل التسليم عند علماء الحديث - واستغرب ذلك أبو رية مع أن أبا هريرة لم يصحب النبي ﷺ إلا ثلاث سنين.

وقد قدمنا فيما مضى سبب ذلك ونزيد هنا ما رواه ابن كثير أن مروان بن الحكم قال لأبي هريرة مغضباً حين نازعه في دفن الحسن مع رسول الله ﷺ: إن الناس قد قالوا: إنك أكثرت على رسول الله ﷺ الحديث، وإنما قدمت قبل وفاة النبي ﷺ بيسير، فقال أبو هريرة: نعم! قدمت ورسول الله ﷺ بخير سنة سبع، وأنا يومئذ قد زدت على الثلاثين سنة سنوات، وأقمت معه حتى توفي، أدور معه في بيوت نسائه وأخدمه، وأنا والله يومئذ مقل، وأصلي خلفه، وأحج وأغزو معه، فكنت والله أعلم الناس بحديثه، قد والله سبقني قوم بصحبته والهجرة إليه من قريش والأنصار، وكانوا يعرفون لزومي له فيسألوني عن حديثه، منهم عمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فلا والله ما يخفى عليّ كل حديث كان بالمدينة، وكل من أحب الله ورسوله، وكل من كانت له عند رسول الله منزلة، وكل صاحب له، وكان أبو بكر صاحبه في الغار، وغيره قد أخرجه رسول الله أن يساكنه^(١) - يعرض بأبي مروان بن الحكم - ثم قال أبو هريرة: ليسألني

(١) أي كراهية أن يساكنه ويكون معه في المدينة.

أبو عبد الملك (كنية مروان) عن هذا وأشباهه فإنه يجد عندي منه علماً جماً ومقالاً، قال: فوالله ما زال مروان يقصر عن أبي هريرة ويتقيه بعد ذلك ويخاف جوابه.

وفي رواية أن أبا هريرة قال لمروان: إني أسلمت وهاجرت اختياراً وطوعاً، وأحببت رسول الله ﷺ حباً شديداً، وأنتم أهل الدار وموضع الدعوة، أخرجتم الداعي من أرضه، وأذيتموه وأصحابه، وتأخر إسلامكم عن إسلامي في الوقت المكروه إليكم، فندم مروان على كلامه له وأتقاه - اهـ^(١).

ولا شك في أن المتفرغ للشيء، المهمم به، المتتبع له، يجتمع له من أخباره والعلم به في أمد قليل، ما لا يجتمع لمن لم يكن كذلك، ونحن نعلم من أحوال بعض التلاميذ مع أساتذهم ما يجعل بعضهم - على تأخره في التلمذة والصحبة - مصدراً موثقاً لكل أخبار أستاذه ما دق منها وما جل، وقد يخفى من ذلك على كبار تلاميذه وقدمائهم ما لا يشكون معه في صدق ما يحدثهم به متأخرهم صحبة وتلمذة. فأي غرابة في هذا الموضع؟ المهم عندنا هو الصدق، وصدق أبي هريرة لم يكن محل شك عند إخوانه من الصحابة ولا عند معاصريه وتلاميذه من التابعين، هذا هو حكم التاريخ الصحيح الصادق، وكل ما يحكيه أبو رية من تكذيب بعض الصحابة أو شكهم في (صدقه) فكذب مفضوح مستقى من كتب يستحي طالب العلم أن يدعي أنها «مصادر علمية» فكيف بمن يدعي أنها لا يرقى إليها الشك ولا يتطرق إليها الوهن؟.

وإليك كشف الستار بإيجاز عن حقيقة ما زعمه في ذلك^(٢).

١ - زعم أن عمر ضربه بالدرّة وقال له: «أكثر يا أبا هريرة من الرواية وأخبرك أن تكون كاذباً على رسول الله ﷺ».

(١) البداية والنهاية ١٠٨/٨.

(٢) لقد اشتدت بنا العلة أثناء كتابة هذا البحث من حيث اشتد إلحاح الناشر في إرسال هذا البحث لإتمام طبع الكتاب فلم نرَ بداً من الإيجاز على أن نفرد لأبي هريرة رضي الله عنه كتاباً مستقلاً نتعقب فيه ونمحّص أقاويل هؤلاء الطاعنين ونبين تهافتها وتجردها من القيمة العلمية إن شاء الله.

ونحن نتحداه أن يثبت هذا الخبر من كتاب علمي محترم إلا أن يكون من تلك الكتب الأدبية التي تروي التالف والساقط من الأخبار، أو تلك الكتب الشيعية التي عرفت ببغض أبي هريرة والافتراء عليه، وليس لهذه الكتب قيمة علمية عند من يشم رائحة العلم.

على أنه كثير الإحالة إلى الكتب التي ينقل عنها - ولو كانت نقوله محرفة كما يتأكد ذلك لمن يطالع كتابه - ومع ذلك فهذا الخبر لم يسنده إلى كتاب^(١) فلماذا؟.

٢ - وزعم أن عمر تهدده بالنفي إلى بلاده أو إلى أرض القردة إن استمر يحدث عن رسول الله ﷺ، وزعم أن ذلك منقول عن ابن عساكر وابن كثير.

أما نهى عمر عن التحديث، فلم يكن خاصاً بأبي هريرة، ولم يثبت أنه هدده بالنفي إلى بلاده لأن ذلك - في ذلك العصر - غير جائز، وقد حكينا صنيع عمر ورأيه في كتابة الحديث وروايته في صدر هذا الكتاب.

وأما قول عمر لأبي هريرة: لألحقنك بأرض القردة. فذلك دس من أبي رية وعبرة ابن كثير: وقال - عمر - لكعب الأخبار: لتترك الحديث (عن الأول) أو لألحقنك بأرض القردة^(٢) فهو تهديد من عمر لكعب الأخبار بترك الحديث عن بني إسرائيل وأخبارهم لا تهديد لأبي هريرة بترك الحديث عن رسول الله ﷺ.

على أن ابن كثير بعد أن ذكر نهى عمر لأبي هريرة عن التحديث قال: وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها وأنهم يتكلمون على ما فيها من أحاديث الرخص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ

(١) يظهر أنه منقول عن الإسكافي كما نقله ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة ٣٦٠/١ وكفى بهما حجة عند أبي رية.

(٢) البداية والنهاية ١٠٨/٨.

فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك، وقد جاء أن عمر أذن له بعد ذلك في التحديث، وذكر ابن الأثير بعد ذلك ما يؤيد هذا^(١).

فهذا هو حقيقة موقف عمر لا كما شوّهه «المحقق العلمي» أبو رية!

٣ - وزعم أبو رية أن الصحابة اتهموا أبا هريرة بالكذب وأنكروا عليه وممن أنكر عليه عائشة، وممن كذبه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي... ثم زعم أبو رية أن قائل هذا القول هو ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث»^(٢).

وقد كذب أبو رية في نسبة هذا القول الفظيع إلى ابن قتيبة، وإنما يحكيه ابن قتيبة عن النظام وأمثاله ثم يكرّ عليهم بالرد والتفنيد ويدافع عن أبي هريرة دفاعاً مجيداً. ومن حسن الحظ أن أبا رية ليس وحده الذي ينفرد بنسخة من كتاب «تأويل مختلف الحديث» حتى يستطيع أن يكذب على ابن قتيبة وينسب إليه ما نسبه ابن قتيبة إلى النظام، ولكن الكتاب مطبوع متداول في أيدي العلماء، فهل تبلغ الجرأة بأحد ممن ينتسب إلى العلم أن يكذب هذا الكذب المفضوح ثم يزعم أنه جاء من التحقيق العلمي «ما لم ينسج أحد على منواله»؟ وحقاً إن أحداً لم يسبق أبا رية في مثل هذا الكذب وتحريف النصوص حتى المستشرقين أنفسهم. فلا حول ولا قوة إلا بالله.

إننا نتحداه ونتحدى كل من يتجرأ على أبي هريرة أن يثبت لنا نصاً تاريخياً موثقاً بصحته أن أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علياً أو عائشة أو أحداً من الصحابة نسب إلى أبي هريرة الكذب في حديث رسول الله ﷺ، وستنقطع أعناق هؤلاء الحاقدين دون العثور على نص من هذا القبيل ويأبى الله لهم ذلك. أما إن كانت النصوص من كتاب «كعيون الأخبار»، و«بدائع الزهور»، ورواة كابن أبي الحديد والإسكافي، ومتهمين كالنظام وأمثاله... فهيها أن يكون ميدان هذه الكتب وهؤلاء الرواة وهؤلاء الطاعين هو ميدان العلم والعلماء!...

(١) و(٢) ص ٤٨.

إن عائشة كانت «تستغرب» من أبي هريرة بعض الأحاديث لأنها لم تعلم بها، فكان يجيبها أحياناً بأنها كانت تلازم البيت وتشتغل بالزينة بينما كان هو يدور مع رسول الله ﷺ ويلازمه ويسمع حديثه، فلم يسعها إلا أن تعترف بذلك وتقول: «لعله» وهذا أدب من أم المؤمنين واعتراف بالحق لأهله وفضيلة حرم منها أبو رية وأمثاله.

واعترض عائشة على أبي هريرة بقضية «المهراس» حققنا القول في أنها ليست هي التي اعترضت، وإنما هو رجل يقال له: «قين الأشجعي» من أصحاب عبد الله بن مسعود.

واعترضها عليه في حديث صوم الجنب واعترافه بأنها أعلم بما كان من رسول الله ﷺ وهو في البيت مع نسائه فهذا هو أيضاً فضيلة لأبي هريرة حيث اعترف بالحق لأهله - وقد حرم هذه الفضيلة أبو رية - على أن أبا هريرة كان يروي حديثاً فبين أنه سمعه من صحابي آخر - وقد قدمنا القول في ذلك - ويقول أبي هريرة قال عدد من فقهاء التابعين والمجتهدين رغم قول عائشة وتعقبها.

٤ - ونقل أبو رية عن ابن كثير أن الزبير لما سمع أحاديثه قال: صدق، كذب.

وأبو رية في هذا النقل صنع ما قص الله علينا من صنيع بعض أهل الكتاب الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض..

فابن الأثير نقل عن الزبير بعد قوله ذاك ما يلي: فقال عروة لأبيه الزبير يا أبة ما قولك: صدق، كذب؟ قال (الزبير) يا بني! أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله ﷺ فلا أشك، ولكن منها ما يضعه على مواضعه، ومنها ما وضعه على غير مواضعه^(١).

فهل ترى الزبير هنا يكذب أبا هريرة كما يزعم أبو رية أم يعترف له بالصدق؟.

(١) البداية والنهاية ١٠٩/٨.

وأما قول الزبير: منها ما يضعه على غير مواضعه، أي يفهمه على غير ما ينبغي فهمه من وجوب أو إباحة أو ندب، ولا حرج على أبي هريرة في هذا... ولا مدخل منه للطعن في صدقه وأمانته لمن يفهم الكلام العربي...

٥ - ونقل أبو رية أن ابن مسعود أنكر عليه قوله: «من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ» وقال فيه قولاً شديداً. ثم قال: يا أيها الناس لا تنجسوا من موتاكم.. ونقل ذلك عن ابن عبد البر في «جامع بيان العلم».

وهذا أيضاً مما يدل على قلة الأمانة العلمية عند هذا الرجل، وولعه بالتضليل وتغيير القارئ وقلب الحقائق له.

إن ابن عبد البر في كتابه المذكور عقد فصلاً ذكر فيه ما خطأ فيه بعض العلماء بعضاً وما أنكر بعضهم على بعض من الفتيا، وذكر في هذا الفصل رد أبي بكر على الصحابة حين خالفوه في قتال أهل الردة، ورد عائشة على ابن عمر في قوله: الميت يعذب ببكاء أهله. وقالت: وهَمَّ أبو عبد الرحمن أو أخطأ أو نسي، وكذلك ردت عليه في عدد عمرات رسول الله ﷺ، ورد ابن مسعود على أبي موسى وسلمان بن ربيعة في قضية من قضايا المواريث وهكذا، وفيما ذكر من ذلك، قال: وأنكر ابن مسعود على أبي هريرة قوله: من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ» إلخ...

فأنت ترى أن أبا هريرة إنما يفتي في المسألة وأن ابن مسعود يرد عليه «قوله» لا «حديثه» فأين تكذيب ابن مسعود لأبي هريرة في الحديث؟ على أن عدداً من الفقهاء قال بقول أبي هريرة، فمنهم من أوجب، ومنهم من استحب.

٦ - وقد ختم أبو رية «تحقيقه العلمي الفذ»!... بقوله: «ولا نستوفي ذكر انتقاد الصحابة له والشك في رواياته لأن كتابنا يضيق عن ذلك... إلخ».

هذا من الكذب والبهتان.. فقد تقصّى كل ما قيل عن أبي هريرة حتى من الكتب التي ليست لها قيمة علمية، فما الذي قصر به شأوه عن تتبع أبي هريرة هنا؟.

على أنا نقول كلمة مجملة في موضوع رد بعض الصحابة على أبي هريرة: إن أبا هريرة كان يفتي بظاهر ما يعلمه من حديث رسول الله ﷺ من غير تأويل وكان بعض الصحابة يخالفونه فيما يفهم من ذلك الحديث فيردون عليه «فتواه» لا. «حديثه» وهذا وقع كثيراً بين الصحابة بعضهم مع بعض، وقع لعمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وأبي موسى وعائشة ومعاذ وغيرهم. يعلم ذلك من تتبع أخبارهم، وقد أفرد ابن عبد البر لذلك فصلاً في كتابه «جامع بيان العلم» كما ذكرنا، وما زال أهل العلم يرد بعضهم على بعض من غير أن يكون ذلك طعنًا من بعضهم في صدق بعض أو دينه أو أمانته.

وقد ذكر ابن القيم في «إعلام الموقعين» وغيره كذلك أن أبا هريرة كان من المفتين من الصحابة وقد جمع بعضهم جزءاً كبيراً في فتاويه.

٧ - وبعد أن افترى أبو رية ونقل المفتريات عن الصحابة في تكذيب أبي هريرة انتقل إلى رواية غير صحيحة عن أبي حنيفة بأنه كان لا يأخذ بأحاديث أبي هريرة.

ونحن نجزم قطعاً بأن هذه الرواية عن أبي حنيفة غير صحيحة، فالفقه الحنفي المأثور عن أبي حنيفة نفسه مليء بالأحكام التي لا مستند لها من الأحاديث، إلا أحاديث أبي هريرة، وأما نقله عن فقهاء الحنفية بأنهم يعتبرون أبا هريرة غير فقيه، فهذا نقل رجل لم يشم رائحة العلم والفقه، وقد حققنا في ردنا على أحمد أمين أن فقهاء الحنفية متفقون على فقاوته إلا مثل عيسى بن أبان ومن وافقه^(١).

(١) لشمس الأئمة السرخسي بحث واف في هذا الموضوع يتبين منه إجلال أئمة الحنفية لأبي هريرة واعترافهم له بالعدالة والضبط والحفظ.

٨ - وزعم أبو رية أن ما كان يفعله أبو هريرة - وكذلك كان يفعل غيره كأنس ومعاذ وعبد الله بن عمر - من روايتهم عن أكابر الصحابة ثم إسناد هذه الرواية إلى النبي ﷺ أن هذا تدليس من أبي هريرة ثم ساق أقوال علماء الحديث في التدليس والمدلسين .

وهذا لعمرى تدليس - بالمعنى اللغوي - قبيح من أبي رية !
إن رواية الصحابي عن الصحابي وإسناده إلى النبي ﷺ لا تسمى «تدليساً» وإنما تسمى «إرسالاً» وبإجماع علماء الحديث إن مرسل الصحابي مقبول لأن الصحابي لا يروي إلا عن صحابي، والصحابة كلهم عدول، واحتمال أن يروي الصحابي عن تابعي غير وارد ولا معقول، ولذلك قبلوا بالإجماع ما رواه الصحابي عن الرسول ﷺ ولو كان يرويه عن صحابي آخر .

فادعاء أبي رية أن هذا تدليس ونقله ما قاله العلماء عن التدليس والمدلسين إنما هو التدليس بمعناه الصحيح، ولئن كان التدليس في علم الحديث بمعناه المصطلح عليه عندهم لا يسقط صاحبه عن رتبة العدالة ولا الثقة، وكان من المدلسين كبار أئمة الحديث، فإن تدليس أبي رية يسقطه عن رتبة «العلماء المحققين» وينتزع الثقة بفهمه بعد انتزاع الثقة بأمانته . . وهكذا يتهافت المبطل ويكثر عثاره . .

وما نقله عن شعبة نص محرف في الطباعة ولا يمكن أن يكون أصله صحيحاً ولم يرد عن إمام من أئمة الحديث ويستبعد أن يقوله طالب علم مبتدئ فضلاً عن إمام كشعبة .

٩ - وزعم أبو رية أن أبا هريرة رضي الله عنه سوغ لنفسه أن يكذب على رسول الله ﷺ بأنه مادام لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً فإنه لا بأس بذلك، واستشهد لزعمه، هذا بأحاديث رويت عن أبي هريرة مرفوعة إلى النبي ﷺ مثل: «إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى، فلا بأس» ومثل: «من حدث حديثاً هو لله عز وجل رضى، فأنا قلته، وإن لم أكن قلته» .

ومثل هذه الأحاديث قد محصها أئمة السنة وبينوا واضعيها والضعفاء من رواتها الذين نسبوا إلى أبي هريرة، ولم يصح نسبة حديث واحد منها إلى أبي هريرة، فما ذنب أبي هريرة إذاً، وهل إذا كذب على إنسان بشيء ما يكون من التحقيق العلمي أن يسند هذا القول المكذوب إلى الذي كذب عليه!

ومن الغريب أنه نسب إلى ابن حزم في كتاب الإحكام حديثاً من هذا القبيل بين ابن حزم نفسه أنه موضوع وشنع على وضعه وقد تحدثنا عنه في فصل سابق، فماذا نسمي صنيع أبي رية إلا أن يكون تضليلاً للقارئ غير العالم بالحديث ليغتر به ولو كان من كبار الأدباء؟!

١٠ - وزعم أبو رية أن أبا هريرة كان يأخذ من كعب الأحبار الحديث ثم ينسبه إلى النبي ﷺ.

وهذه دعوى فاجرة لم يستطع أن يجد لها دليلاً سوى التخيل وتحريف نصوص العلماء على دأبه وعادته.

فقد ذكر أن علماء الحديث ذكروا من رواية الأكابر عن الأصاغر رواية أبي هريرة والعبادلة ومعاوية وأنس وغيرهم عن كعب.

وعبارته تفيد أنهم رووا عن كعب حديث رسول الله ﷺ. وهذا كذب مضحك لأن كعباً لم يدرك الرسول عليه السلام فلا يعقل أن يروي صحابة الرسول أحاديثه عن لم يدركه، وإنما يذكر ذلك في بيان أخذهم عن كعب - وغيره من علماء أهل الكتاب الذين أسلموا - أخبار الأمم الماضية وتواريخها. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» فتروى أخبارهم على جهة العظة والاعتبار لا على أنها حاكمة على ما جاء في القرآن أو مهيمنة، بل أخبار القرآن هي الحاكمة والمهيمنة..

وذكر أبو رية ثناء كعب على أبي هريرة بأنه يعلم ما في التوراة مع أنه لم يقرأها وهذا إن صح، فلا شيء فيه، لأن كثيراً من الناس يستمعون الأخبار من المجالس والندوات دون أن يقرؤوا الكتب.

وهكذا استمر أبو رية في عرض أدلته «العلمية» التي يحاول فيها أن يوقع في ذهن القارئ أن أبا هريرة كان يسمع من كعب، ثم ينسب ما سمعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وطالب العلم يعلم تفاهة ما كتب في هذا الموضوع.

ومن أطرف أدلته التي أوردها في مكان آخر ما رواه مسلم عن بُسر^(١) بن سعيد قال: اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار، ثم يقوم فأسمع (بعض من كان معنا) يجعل حديث رسول الله عن كعب وحديث كعب عن رسول الله، فاتقوا الله وتحفظوا في الحديث.

أي قارئ يفهم العبارة العربية يمكن أن يفهم من هذا النص طعناً في أبي هريرة أو اتهاماً له بأنه كان يحدث بما يسمعه عن كعب وينسبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

إن بُسر بن سعيد صاحب هذا الخبر يتحدث عن قوم كانوا يستمعون إلى أبي هريرة فيخلطون بين حديثه عن الرسول وحديثه عن كعب، فالذي كان ينسب حديث كعب إلى الرسول هم بعض الذين كانوا يستمعون إلى أبي هريرة، لا أبو هريرة نفسه، ولكن شيخ التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله!.. ذكره دليلاً على كذب أبي هريرة فيما يرويه عن رسول الله وأنه كان يسمع من كعب ثم ينسب ذلك إلى الرسول ﷺ، أترى هذا قلة فهم؟ أم قلة دين وقلة حياء من الله ومن التاريخ ومن قرائه الأذكياء؟..

(١) هذا هو الصواب في اسمه وكان في الطبعة الأولى (بشير بن سعيد) فصحيح، وهو بُسر بن سعيد مولى ابن الحضرمي المدني العابد، روى عن سعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم وروى عنه أبو سلمة وزيد بن أسلم ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم. قال ابن معين: ثقة، وقال ابن سعيد: كان من العباد المنقطعين وأهل الزهد في الدنيا والورع، قال الواقدي: مات سنة ١٠٠هـ (الخلاصة للخزرجي).

ومن مغالطات أبي رية في هذا الموضوع ما نقله من صحيح مسلم عن أبي هريرة حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ في خلق الأرض والسموات ويقول أبو هريرة في أوله: أخذ رسول الله بيدي، ثم ينقل عن البخاري وابن كثير أن أبا هريرة تلقى هذا الحديث عن كعب. وهنا يظن أبو رية أنه أمسك بشيء وأنه أوقع جمهور المسلمين الذين يثقون بأبي هريرة في ورطة ما بعدها ورطة، ولو كان على شيء من العلم والفهم للنصوص لعلم أن البخاري وابن كثير لا يريدان الحكم على أبي هريرة بالكذب ونسبته حديث كعب إلى رسول الله ﷺ - فما كانا ليجرأ على الله وحاشاهما أن تبلغ بهما قلة الدين إلى هذا المنحدر الذي وصل إليه أبو رية وقد أسمعناك فيما مضى ثناء كل منهما على أبي هريرة واعترافهما له بالصدق والورع والأمانة في العلم والدين - ولكنهما حكما على الرواية التي أوردتها «مسلم» في صحيحه بالخطأ في نسبة رفع هذا الحديث إلى رسول الله عن أبي هريرة والخطأ ناشئ من رواة الحديث ولا دخل لأبي هريرة فيه، وبذلك تنطق عبارة البخاري في تاريخه وابن كثير في تفسيره، وقد أفاض في هذا الموضوع العلامة المعلمي اليماني في كتابه (الأنوار الكاشفة)^(١) بما يشرح صدور المحققين ولا يزيد الحائقين - كأبي رية - إلا غيظاً وكمداً.

عاشراً: تشيعه لبني أمية:

جمع أبو رية في هذا الموضوع كل شتائم كتب الشيعة في أبي هريرة، وظن أنه حصل على شيء، وزعم أنه أتى بما لم يأت به الأوائل ولم ينسج على منواله ناسج...

ولذلك لم يتورع في سبيل الهوى الذي تملك قلبه وهو بغض أبي هريرة أن ينقل عنهم سب كبار الصحابة واتهام كثير منهم بالكذب على رسول الله إرضاء لمعاوية إلى ما هنالك من الأكاذيب المنتنة.

(١) ١٨٨ - ١٩٢.

ونحن في عصر لا نستطيع فيه نبش هذه القاذورات، ونرى من يعمل على نبشها مخرباً هداماً يسعى لتفريق كلمة المسلمين ووحدهم في عصر لم يبق فيه سبب للافتراق والخلاف والنزاع بين أهل السنة وبين الشيعة وغيرهم من الفرق الإسلامية.

ولكن أبا رية ترويحاً لكتابه في أوساط الشيعة تظاهر بالتشيع واتهم كل من يتهمونهم من الصحابة والتابعين كل من يعضونهم، وهو حر في أن يكون من شيعة علي رضي الله عنه، وما كان ذلك ليخرجه عندنا عن دائرة الإسلام والعلم، لو كان عالماً حقاً.، وأبو رية حر في أن يسلك لترويح كتابه كل سبيل إلا أن يزعم «أنه جاء بدراسة جامعة قامت على قواعد التحقيق العلمي بحيث تعتبر الأولى من نوعها لم ينسج أحد من قبل على منوالها!». .

لئن كان نبش الأكاذيب والافتراء على صحابة رسول الله واعتماد الكتب التي لم يعرف مؤلفوها بالصدق ولا بالتمحيص في الرواية، أو التي عرف مؤلفوها بالبغض القاتل لأبي هريرة، لئن كان هذا هو التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد على منواله فليهنأ أبو رية بعلمه وتحقيقه، وما نظن أن كرام إخواننا من عقلاء الشيعة يجدون في مثل هذا الرجل تثبيتاً لحق بين متنازعين، أو تأييداً لهم ضد إخوانهم أهل السنة، وإن الجاهل الأحمق المغرور ليجرّ من الأذى على نفسه وعلى أصدقائه ما يكون بلاء يستعاذ بالله منه، وشرّاً يبتعد الأخيار عن اللصوق به، وقديماً جاء في الأثر: «ذو الوجهين لا يكون عند الله وجيهاً»^(١) ولن يكون عند الذين يحترمون أنفسهم وجيهاً..

والعقيدة التي ندين الله بها أن أبا هريرة كان محباً لآل بيت

(١) هكذا يشتهر على الألسنة، وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: (ذو الوجهين في الدنيا يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار) ثم رمز له السيوطي بعلامة الحسن وتعقبه المناوي بأنه ضعيف.

رسول الله ﷺ، روى في فضائل الحسن والحسين أكثر من حديث، واصطدم مع مروان بن الحكم في المدينة يوم أراد المسلمون دفن الحسن مع جده رسول الله ﷺ وبذلك كانت بينهما وحشة استمرت إلى قرب وفاة أبي هريرة كما يعلم مما ذكرناه في هذا الكتاب وكان أبو هريرة ممن نصر عثمان يوم الدار كما نصره علي وابنيه الحسن والحسين، ولكنه مع هذا كان منصرفاً إلى بث السنة وخدمة العلم، أبى أن يخوض الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية كما أبى أن يخوضها عدد من كبار الصحابة، ضناً منهم بأن يشاركوا في سفك دماء المسلمين، واجتهاداً منهم بأن الحياد بين الفريقين أرضى الله وأبرأ للذمة. هذا هو موقف أبي هريرة وما عدا ذلك فدرس واقتراء وتعصب كان يمليه الهوى والشعوبية فيما مضى، فأصبح يمليه النفاق والجهل وسوء العقيدة الآن.

كلمة مجملة في أبي هريرة رضي الله عنه:

يتضح لنا مما ذكرناه في هذا الفصل عن أبي هريرة رضي الله عنه من النصوص الثابتة عند أئمة الحديث وثقات المؤرخين الحقائق التالية:

أولاً: أنه كان أكثر صحابي روى الحديث عن رسول الله ﷺ، وأنه منذ أسلم وصحب رسول الله ﷺ عني بحفظ حديثه وتتبع أخباره التي كانت قبل هجرته إليه، ما زال يتتبع حديثه من أقرانه من الصحابة حتى أحاط بثروة من الحديث لم تجتمع لصحابي قط.

ومع ما أثارت بعض أحاديثه من «استغراب» بعض الصحابة الذين لم يطلعوا على تلك الأحاديث، ومن استغراب بعض الناس «كثرة» أحاديثه أول الأمر، فقد اعترفوا له أخيراً أنه أحفظهم للحديث وأرواهم له، ولم يشكوا أبداً في صدقه وفي أحاديثه.

ونذكر هنا على سبيل المثال حادثتين وقعتا له مع من استغرب بعض أحاديثه من الصحابة، وقد ذكرنا من قبل جوابه لعائشة أم المؤمنين جواباً أقنعها وأرضاه.

١ - أخرج ابن سعد في «طبقاته»^(١) عن الوليد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه حدث عن النبي ﷺ بالحديث: «من شهد جنازة فله قيراط» فقال ابن عمر: انظر ما تحدث به يا أبا هريرة! فإنك تكثر الحديث عن النبي ﷺ، فأخذ بيده، فذهب به إلى عائشة رضي الله عنها فقال: أخبريه كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول، فصدمت أبا هريرة، فقال أبو هريرة: يا أبا عبد الرحمن! والله ما كان يشغلني عن النبي ﷺ غرس الودّي ولا الصفق بالأسواق، فقال ابن عمر: أنت أعلمنا يا أبا هريرة برسول الله ﷺ، وأحفظنا لحديثه.

٢ - وأخرج ابن كثير في «تاريخه»^(٢) عن أبي اليسر بن أبي عامر قال: كنت عند طلحة بن عبيد الله إذ دخل رجل فقال: يا أبا محمد! والله ما ندرى هذا اليماني (أبا هريرة) أعلم برسول الله منكم؟ أم يقول على رسول الله ما لم يسمع أو ما لم يقل؟ فقال طلحة: والله ما نشك أنه قد سمع من رسول الله ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا قومًا أغنياء، لنا بيوت وأهلون، وكنا نأتي رسول الله ﷺ طرفي النهار ثم نرجع، وكان هو (أبو هريرة) مسكيناً لا مال له ولا أهل، وإنما كانت يده مع رسول الله ﷺ، وكان يدور معه حيثما دار، فما نشك أنه علم ما لم نعلم، وسمع ما لم نسمع، قال ابن كثير: وقد رواه الترمذي بنحوه. اهـ.

فهاتان الحادثتان المنقولتان نقلاً موثقاً عند أهل العلم تقطع ألسنة الذين يلوكون ألسنتهم باتهام أبي هريرة منذ عهد النظام حتى أبي رية...

ثانياً: أنه استمر في تحديثه حتى توفي سنة ٥٨ أو ٥٩ أو ٦٠ على اختلاف الروايات والصحابة متوافرون، والمسلمون أيقاظ، والدولة الإسلامية في قوتها وعظمتها، وعلماء المسلمين يلتفون حول هذا الصحابي الجليل، يحسب كل واحد منهم من الشرف أن يلقي أبا هريرة ويأخذ عنه، حتى من

(١) ٣٦٣/٧ طبع بيروت.

(٢) ١٠٩/٨.

الشرف الذي نال سيد التابعين وعالمهم بلا منازع سعيد بن المسيب أن تزوج بنت أبي هريرة ولازمه حتى توفي، وبذلك بلغ الآخذون عنه من الصحابة والتابعين ثمانمائة من أهل العلم كما قدمناه عن البخاري، وهو عدد لم يبلغ عشره الآخذون عن أي صحابي آخر، وفي هذا ما يقنع الذين يريدون الحق ويستجيبيون لوحي ضمائرهم بأن أبا هريرة كان في المحيط الذي يعيش فيه، وبين من يعرفونه من الصحابة والتابعين في الذروة العليا من الصدق يعلو عن الشك والريبة ووساوس المرجفين.

والذي يعرف ما كان عليه ذلك الجيل الممتاز من صحابة رسول الله والتابعين من صدق اللهجة، ونصرة الحق، وخذلان الباطل، وإنكار المنكر، والوقوف في وجه المبتدعين والمحاولين لتحريف الدين، والشدة على من انحرف عن سنة الرسول ﷺ في قول أو عمل، يجزم بأنهم لم يكونوا ليسكتوا عن أبي هريرة لو كان عندهم أدنى شك في صدقه، كيف وهو ليس ذا سلطان، وليس ذا جاه ونفوذ، فما الذي كان يمنعهم من الإنكار عليه ومنعه من التحديث عن رسول الله ﷺ لو كانوا شاكين في صدقه، وهم الذين كانوا يصدعون بالحق في وجوه الخلفاء والأمراء؟

ثالثاً: ورأيت كيف جابه مروان بن الحكم في قضية دفن الحسن مع جده المصطفى ﷺ، ومروان والي المدينة، وهو أموي والدولة يومئذ للأمويين، ومع ذلك فقد غضب أبو هريرة لتدخل مروان في منع دفن الحسن عند الرسول عليه السلام، وقال: تدخل فيما لا يعنيك!.. ولما أراد أن يتخذ مروان من إكثار أبي هريرة للحديث سبيلاً إلى إسكاته، أجابه ذلك الجواب الصريح العنيف، فهل ترى ذلك جواب رجل يكذب على رسول الله، متهم في دينه وإسلامه، متشيع لبني أمية كما حاول أبو رية أن يصوره؟ أم هو الرجل الواثق من دينه وإسلامه وهجرته إلى رسول الله وحديثه عن رسول الله، حتى تمنى مروان أن لم يكن قد تحرش بأبي هريرة!

رابعاً: أنه كان مع علمه وبثه لسنة رسول الله ﷺ عابداً زاهداً، كثير

الذكر والصلاة والاستغفار، فقد أخرج ابن كثير في «تاريخه»^(١) عن أبي عثمان النهدي أن أبا هريرة كان يقوم ثلث الليل، وامرأته ثلثه، وابنه ثلثه، يقوم هذا، ثم يوقظ هذا، ثم يوقظ هذا هذا. وأخرج أيضاً عن أبي هريرة قوله: إني أجزئ الليل ثلاثة أجزاء: جزءاً لقراءة القرآن، وجزءاً أنام فيه، وجزءاً أتذكر فيه حديث رسول الله ﷺ. وأخرج أيضاً عن أبي أيوب قال: كان لأبي هريرة مسجد في مخدعه، ومسجد في بيته، ومسجد في حجرته، ومسجد على باب داره، إذا خرج صلى فيها جميعاً، وإذا دخل صلى فيها جميعاً، وعن عكرمة: كان أبو هريرة يسبح كل ليلة اثنتي عشرة ألف تسبيحة، يقول: أسبح على قدر ذنبي.. وهذا لعمرى منتهى العبادة والمراقبة لله عز وجل، وعن ميمون بن أبي ميسرة قال: كانت لأبي هريرة صيحتان في كل يوم، أول النهار صيحة يقول فيها: ذهب الليل وجاء النهار، وعرض آل فرعون على النار، وإذا كان العشي يقول: ذهب النهار وجاء الليل؛ وعرض آل فرعون على النار، فلا يسمع أحد صوته إلا استعاذ بالله من النار.

وكان يقول: لا تغبطن فاجراً بنعمة، فإن من ورائه طالباً حثيثاً طلبه: جهنم كلما خبت زدنهم سعيراً.

وروى غير واحد عن أبي هريرة أنه كان يتعوذ في سجوده أن يزني أو يسرق أو يكفر أو يعمل كبيرة، ف قيل له: أتخاف ذلك؟ فقال: ما يؤمنني وإبليس حي ومصرف القلوب يصرفها كيف يشاء؟.

وقال أبو عثمان النهدي: قلت لأبي هريرة: كيف تصوم؟ قال: أصوم أول الشهر ثلاثاً فإن حدث بي حدث كان لي أجر شهري.

وكانت لأبي هريرة زنجية قد غمته بعملها فرفع عليها يوماً السواك ثم قال: لولا القصاص يوم القيامة لأغشيتك به، ولكن سأبيعك ممن يوفيني ثمنك أحوج ما أكون إليه، اذهبي فأنت حرة لله عز وجل.

(١) البداية والنهاية ١١٠/٨ - ١١٤.

وحسبك دليلاً على ما كان يتمتع به من صلاح وتقوى في نظر القوم أنه كان وابن عمر هما اللذان يكبران في منى أيام العيد فيكبر الناس بتكبيرهما، وأنه كان هو الذي صلى على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وفي رواية أنه صلى أيضاً على أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها.

ولما حضره الموت بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: ما أبكي على دنياكم هذه، ولكن أبكي على بعد سفري وقلة زادي، وإني أصبحت في صعود ومهبط على جنة ونار، ولا أدري إلى أيهما يؤخذ بي!

أفترى هذه العبادة والصلاة والتسبيح والوعظ والبكاء وعتق الرقاب والخوف من الله وشدة مراقبته يتأتى ذلك كله من نفس تستبجح كبرى الكبائر في الإسلام وهي الكذب على رسول الله ﷺ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم.

خامساً: وكان مع هذا كله مقللاً من الدنيا يتصدق بما يصل إلى يده من مال.

قال أبو الزعيزعة كاتب مروان: بعث مروان إلى أبي هريرة بمائة دينار فلما كان الغد بعث إليه: إنني غلطت ولم أردك بها، وإني إنما أردت غيرك، فقال أبو هريرة: قد أخرجتها فإذا خرج عطائي فخذها منه - وكان قد تصدق بها - وإنما أراد مروان اختباره^(١).

ودَعَكَ من قول أبي رية أنه كان له «قصر» بالعقيق، وقصر بكذا. فهذا من تحريفه الذي لا يخاف الله منه، وإنما الرواية في ابن الأثير: وكانت وفاته في «داره» بالعقيق^(٢) و «الدار» لا تدل على ثراء ولا على سعة، فلقد كان لأكثر الصحابة، بل لكل صحابي دار، وما جرؤ أحد أن يقول: إنهم كانت لهم «قصور»!.. نعوذ بالله من تحريف الكلم عن مواضعه.

سادساً: لم يكد يمضي عصر الصحابة وكبار التابعين حتى كانت

(١) البداية والنهاية ١١٠/٨ - ١١٤.

(٢) البداية والنهاية ١١٤/٨.

أحاديث أبي هريرة محل عناية أئمة الحديث، ينقدونها، فيبينون ما صح منها، وينفون ما لم يصح، ويذكرون ما فيه ضعف أو وهن، واحتلت أحاديث أبي هريرة الصحيحة صدور مدونات السنة ومسانيدها، لم يشذ عن ذلك أحد قبل أن يأتي النظام والإسكافي ومن معهما من شيوخ المعتزلة، والإسكافي ومن سبقه من شيوخ الشيعة.

سابعاً: وكانت أحاديث أبي هريرة التي صحت عنه محل عناية الفقهاء وأئمة الاجتهاد في مختلف أمصار الإسلام، إذا صح الحديث منها لم يكن لأحد كلام معه إلا ما روي عن إبراهيم النخعي وبعض علماء الكوفة من شيوخ مدرسة الرأي الذين لهم شروط معروفة في الأخذ بأحاديث الآحاد، ولم يوافقهم على ذلك جمهور فقهاء الأمصار، حتى أبو حنيفة الذي توجت به مدرسة العراق لم يصح عنه أنه وقف من أحاديث أبي هريرة موقف إبراهيم النخعي ومن سار على رأيه، بل يعمل بها متى صحت واستوفت شرائط الصحة عنده - وهي شروط مبعثها الاجتهاد والاحتياط في أمر الرواة غير الصحابة لا في أمر واحد من الصحابة، ومن زعم غير ذلك فهو مفتر كذاب، يكذبه مذهب أبي حنيفة نفسه وهو مدون مشهور.

ثامناً: كان أول من أظهر الطعن بأبي هريرة بعض شيوخ المعتزلة كالنظام، ولهم موقف من أكثر صحابة الرسول، لا من أبي هريرة وحده، ولهم موقف من السنة استباحوا به أن يكذبوا بعض الأحاديث الصحيحة الثابتة عند الجمهور، وإنما أتوا من سلطان الفلسفة اليونانية على عقولهم حيث قاسوا بها الدين وكل ما ورد منه، ولولا الخوف من الجماهير لنقدوا القرآن نفسه. فإن فيه ما لا تستسيغه عقولهم اليونانية مثل ما في الحديث، ومع هذا فقد تألوا القرآن بما يتفق مع عقليتهم، لقد ظنوا أن فلسفة اليونان هي الحق الذي لا باطل معه، ويستطيع الآن أقل طالب في المدارس الثانوية أن يجيبهم على هذا التأليه المضحك للفلسفة اليونانية!.. وإن زعم أبو رية أنهم أصحاب العقول الراجحة! أي كعقله تماماً..

وأما الشيعة فإنهم لم يقفوا من أبي هريرة وحده ذلك الموقف بل

وقفوا من صحابة رسول الله جميعاً إلا نفرأ قليلاً يعد بالأصابع، موقف
العداء والبغض والذم ووصل الأمر بأكثر فرقهم إلى تكفير جمهور الصحابة
بما فيهم أبو بكر وعمر وسعد وخالد وغيرهم ممن أسعد الله الإنسانية بنقل
هداية الإسلام على أيديهم..

وهم في هذا الموقف متفقون مع أصولهم التي التزموها، وهي بغض
كل من لم يسلم لعلي رضي الله عنه بإمرة المؤمنين بعد وفاة
رسول الله ﷺ، ولذلك لما أجمع الصحابة على تولية أبي بكر رضي الله
عنه الخلافة مقتوهم جميعاً، واعتبروهم متآمرين على مخالفة وصية
رسولهم ﷺ حيث أوصى - في زعمهم - لعلي بالخلافة من بعده، ولا نطيل
في هذا القول وليس هو من بحثنا ولكننا نريد أن نقول لأبي رية: لئن
اتفقت أهواؤه مع آرائهم في أبي هريرة، فإنهم لا يفردون أبا هريرة بهذه
النقمة، ولكنهم يخصون أبا بكر وعمر بقسط أكبر منها ويحكون عنهما من
الأقاصيص أبشع مما يحكونه عن أبي هريرة وهي التي اعتبرها أبو رية من
المستندات العلمية التي يصح الاعتماد عليها، ويلزمه من ذلك أن يلتزم بكل
ما جاء في كتبهم في حق الصحابة وهو معلوم معروف، وليس من
المصلحة الإسلامية إثارة هذا الموضوع في هذه الظروف التي تقتضي وحدة
كلمة المسلمين ونسيان الماضي الذي لا يد لنا فيه، ولولا موقف أبي رية
لما تعرضنا لهذا البحث الذي اضطررنا إليه ردًا لمفترياته وأضاليه التي زعم
أنها هي «التحقيق العلمي الذي لم يسبق إليه»!

هذه كلمة مجملة فيها حقائق لاتنقض عن حياة أبي هريرة رضي الله عنه
ومكانته العلمية في نفوس الذين عاشروه من الصحابة والتابعين، وفي نفوس
الجماهير من أئمة الحديث وعلماء الإسلام خلال أربعة عشر قرناً.

ونرى أن نختم هذه الكلمة بكلمة للعلامة المحقق المرحوم الشيخ
أحمد محمد شاكر، قال رحمه الله تعالى في أوائل مسند أبي هريرة من
مسند الإمام أحمد^(١) وقد لهج أعداء السنة، أعداء الإسلام، في عصرنا،

(١) ٨٤/١٢ طبعة الشيخ أحمد محمد شاكر التي لم تتم.

وشغفوا بالطعن في أبي هريرة، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته، وما إلى ذلك أرادوا، وإنما أرادوا أن يصلوا - زعموا - إلى تشكيك الناس في الإسلام تبعاً لسادتهم المبشرين، وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن، أو الأخذ بما صح من الحديث في رأيهم وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوروبة وشرائعها، ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون!!

وما كانوا بأول من حارب الإسلام في هذا الباب، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديماً، والإسلام يسير في طريقه قدماً، وهم يصيحون ما شاؤوا، لا يكاد الإسلام يسمعهم، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم، وإما يدمرهم تدميراً.

ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون، بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين، زائغين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطلعين، أكثرهم ممن أضله الله على علم! وأما هؤلاء المعاصرون، فليس إلا الجهل والجرأة وامتناع ألفاظ لا يحسنونها يقلدون في الكفر، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم.

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله، المتوفى سنة ٤٠٥هـ حكى في كتابه المستدرک (٥١٣:٣) كلام شيخ شيوخه، إمام الأئمة، أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى سنة ٣١١هـ) في الرد على من تكلم في أبي هريرة، فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء، وهذا نص كلامه:

«وإنما يتكلم في أمر أبي هريرة، لدفع أخباره، من قد أعمى الله قلوبهم، فلا يفهمون معاني الأخبار.

إما معطل جهمي يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم - الذي هو

كفر - يشتمون أبا هريرة، ويرمون به الله تعالى قد نزهه عنه. تمويهاً على الرعاع والسفل، أن أخباره لا تثبت بها الحجة.

وإما خارجي يرى السيف على أمة محمد ﷺ، ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام، إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي ﷺ، خلاف مذهبهم الذي هو ضلال، ولم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان، كان مفزعه الوقعة في أبي هريرة.

أو قدرى، اعتزل الإسلام وأهله، وكفر أهل الإسلام، الذين يتبعون الأقدار الماضية، التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة، التي قد رواها عن النبي ﷺ في إثبات القدر، لم يجد بحجة يريد صحة مقالته التي هي كفر وشرك، كانت حجته عند نفسه: أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها.

أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه، إذا سمع أخبار أبي هريرة فيما يخالف مذهب من قد اجتنب مذهبه واختاره، تقليداً بلا حجة ولا برهان، تكلم في أبي هريرة، ودفع أخباره التي تخالف مذهبه، ويحتج بأخباره على مخالفه، إذا كانت أخباره موافقة لمذهبه.

وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها، أنا ذاكر بعضها بمشيئة الله تعالى».

ثم أخذ ابن خزيمة - رحمه الله - يذكر بعض الأحاديث التي استشكلت من أحاديث أبي هريرة، ثم يجيب عنها.

هذه كلمة الحق في أبي هريرة وأحاديثه، وهذا ما ذهب إليه أئمة الهدى وأعلام الدين، وكبار فقهاء الإسلام ومتشرعيه. ويبداهم الحجة، وبالسنتهم المنطق، ومعهم التاريخ الصحيح، ووسيلتهم البحث العلمي الهادئ الرصين.

كلمة مجملة في «أبي رية» وكتابه:

حين كتبت مقدمة الطبع لهذا الكتاب وتحدثت عن كتاب «أبي رية»

كنت قد ألقيت نظرة سريعة على كتابه فكتبت ما كتبت، ولكنني بعد أن تدبرت ما كتبه عن أبي هريرة، وناقشت ما ساقه من نصوص و«حكايات» أستطيع أن أجزم بالحقائق التالية:

أولاً: إن الرجل غير موثوق فيما ينقل، فكثيراً ما يزيد في النص الذي ينقله كلمة يفسد بها المعنى، لينسجم النص مع ما يريد، دون ما يريد صاحبه، وكثيراً ما ينقص كلمة، وكثيراً ما يسند القول إلى غير صاحبه تضليلاً وتمويهاً، وقد مر بنا أمثلة من ذلك خلال مناقشته لما كتبه عن أبي هريرة، ونحن نضع الآن بعض هذه الأمثلة أمام القارئ ليتأكد من «أمانة» هذا الرجل، و «تحقيقه العلمي»!

١ - يقول^(١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه:

«وكان قد أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، وكان يرويها للناس «عن النبي» ثم نسب هذا القول إلى ابن حجر في «فتح الباري» ص ١٦٦ - ج ١، وعبارته في «الفتح» ليس فيها «عن النبي» وإنما زادها أبو رية ونسبها إلى الحافظ ابن حجر ليؤكد للقارئ الشك في أحاديث صحابة رسول الله ﷺ الذين كان بعضهم يستمع إلى مسلمة أهل الكتاب يتحدثون عن أخبار الأمم الماضية، فمنهم من كان ينقلها عنهم على أنها قصص متعلقة بالماضين، ولكن أبا رية يتهمهم بأنهم كانوا «ينسبون» إلى النبي ﷺ!.. ولم يكتف بذلك البهتان حتى نسبته إلى الحافظ ابن حجر وهو لم يقله قط ولا يقوله مسلم يعرف ما كان عليه هذا الجيل الفذ في تاريخ الإنسانية من صدق اللهجة واستقامة الدين ووقوف عند حدود الله فيما أمر ونهى، وهم يعلمون أن الله لعن الكاذبين ومقتهم، وليس أقر لعيون أعداء الله والإسلام من أن يرموا بما رماهم به «أبو رية».

٢ - ونقل^(٢) عن ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢٠٦/٨ أن عمر

(١) ص ١٦٢ بالهامش رقم ٣.

(٢) ص ١١٥.

رضي الله عنه قال لكعب الأحبار: لتتركن الحديث «عن رسول الله» أو لألحقنك بأرض القردة.

وعبارة ابن كثير: لتتركن الحديث «عن الأول» وليس فيها «عن رسول الله» ولكن «أمانة» أبي رية أجازت له تحريف هذا النص ليثبت ما ادعاه من أن كعباً كان يحدث عن رسول الله ﷺ وأن الصحابة كانوا يأخذون عنه الحديث، وهذه الفرية دسها المستشرقون اليهود أمثال «جولد تسيهر» ليدعوا تأثير اليهودية في الدين الإسلامي!.. فتلقفها منهم «المحقق العلمي» أبو رية، وتبرع لهم بإثبات الأدلة عن طريق «التزوير»!..

٣ - ونقل^(١) عن «البداية والنهاية» لابن كثير: ١٠٦/٨ أن عمر رضي الله عنه هدد أبا هريرة بترك الحديث أو ليلحقنه بأرض دوس «أو بأرض القردة».

وهذه الزيادة «أو بأرض القردة» من مفتريات أبي رية على عمر وابن كثير معاً.. وإنما قالها عمر لكعب كما مر يهدده في ترك الحديث عن «الأول» أي الأمم الماضية - كما نقل ذلك ابن كثير.

٤ - نقل أبو رية في عدة مواضع من بحثه عن أبي هريرة نصوصاً في تكذيب عمر وعثمان وعلي وعائشة وغيرهم لأبي هريرة، ثم نسبها إلى ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» وترجم أبو رية لابن قتيبة في هامش كتابه بأنه كان لأهل السنة كالجاحظ للمعتزلة في قوة البيان والحجة، وقصده من ذلك تأكيد تضليل القارئ بأن رجلاً كابن قتيبة له مكانته بين أهل السنة يطعن في أبي هريرة هذا الطعن، دليل على صحة ما يذهب إليه أبو رية من تكذيب أبي هريرة فيما يرويه عن رسول الله ﷺ.

مع أن ابن قتيبة ألف كتابه «تأويل مختلف الحديث» للرد على من طعن في أئمة الحديث منذ الصحابة حتى عصره، وأخبر أنهم هم رؤساء

(١) ص ١٦٣.

الاعتزال كالنظام أمثاله وآخرين . ثم ساق ابن قتيبة شتائم النظام لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي هريرة وغيرهم من كبار الصحابة، ثم كرّ بالرد عليه وتفنيد ما قال عن كل واحد من هؤلاء .

فأخذ «أبو رية» ما قاله النظام في أبي هريرة ونسبه إلى ابن قتيبة وتعامى عن رد ابن قتيبة على النظام، وهكذا تكون «الأمانة العلمية» عند هذا «المحقق العلمي»! . .

٥ - ونقل^(١) عن المرحوم السيد رشيد رضا كلاماً عن كعب ووهب ابن منبه قال فيه: «وما يدرينا أن كل الروايات - أو الموقوفة منها - ترجع إليهما» مع أن العبارة: «وما يدرينا أن كل (تلك) الروايات إلخ». فأسقط أبو رية كلمة «تلك» التي أشار بها السيد رشيد - رحمه الله - إلى مرويات كعب ووهب عن أهل الكتاب، لتجيء العبارة موهمة بأن كل روايات الصحابة ترجع إليهما. . فانظر إلى هذا الدس والتلاعب في نقل النصوص لتتفق مع أهوائه وأغراضه .

هذه أمثلة لا مجال للمناقشة فيها تدل على تلاعبه في النصوص التي ينقلها ونسبتها إلى غير قائلها، وأشهد أنني لا أعلم أحداً من أشد المستشرقين تعصباً ودساً، بلغت جرأته في تحريف النصوص والتلاعب فيها كما بلغت جرأة أبي رية فماذا تقول في هذا «العلامة المحقق الأمين؟» .

ثانياً: أنه يستدل لفكرته التي يخالف بها جمهور العلماء بنصوص للعلماء في موضوع غير الموضوع الذي يتكلم فيه، ليوهم القارئ أنه مؤيد فيما يقوله من العلماء الأقدمين .

ونضرب لذلك مثلاً بما زعمه من تدليس أبي هريرة مع أن جميع العلماء متفقون على أن ما كان يصنعه أبو هريرة وغيره من الصحابة من نسبته حديثاً إلى النبي ﷺ لم يسمعه ولكنه سمعه من صحابي آخر يسمى

إرسالاً، وهو أمر متفق على جوازه وصحته ووقوعه من عدد من الصحابة غير أبي هريرة.

ولكن أبا رية يسمي هذا العمل تدليساً ثم يذكر ما قاله العلماء من جرح المدلس وسقوط اعتباره. ليصل من ذلك إلى أن أبا هريرة - بحسب القواعد التي وضعها هؤلاء العلماء - لا يعتبر حديثه ولا يحتج به.

ومثلاً آخر: إنه يتهم أبا هريرة بالكذب، ثم ينقل نصوص العلماء في سقوط الاحتجاج بمن كذب ولو مرة واحدة على رسول الله ﷺ، وأن بعضهم ذهب إلى تكفيره، ويريد أن يطبق ذلك على أبي هريرة.. أي أنه يأتي بمقدمة صغرى غير صحيحة، ومقدمة كبرى مسلمة، ثم يأتي بالنتيجة التي يهواها على أنه ألزم خصومه بما لا يسعهم رفضه.

لقد قال في أول بحثه: إن أحاديث الآحاد تفيد الظن، والظن لا يغني من الحق شيئاً، واستنتج من ذلك أن أحاديث الآحاد لا تلزمنا بشيء..

استدل للمقدمة الصغرى بنصوص العلماء في هذا الشأن وهي صحيحة، ولكن المقدمة الكبرى غير مسلمة لأن جماهير أئمة العلم ذهبوا إلى وجوب العمل بأحاديث الآحاد، فالنتيجة التي ذكرها أبو رية غير صحيحة، ومن المعلوم أن القياس لا يكون صحيحاً ملزماً إلا إذا سلمت مقدمته.

هكذا شأنه في كل أبحاثه، ومن هنا أكثر من الاستشهاد بنصوص من مراجع علمية محترمة في الأوساط العلمية، لكنها لا تلتقي معه في اتجاهه، بل هي في اتجاه معاكس له تماماً، وإنما حشرها بين مراجعه ليموه بها على القراء البسطاء، أو الذين لا اطلاع لهم على هذه المباحث.

ثالثاً: أنه يسيء فهم النصوص عمداً، ويتحكم في فهمها تحكماً يمليه الهوى لا البحث العلمي كما فعل في فهمه معنى قول أبي هريرة رضي الله

عنه: «على ملء بطني» وكما فعل في فهمه معنى قول بُسر بن سعيد فيمن كان يحضر مجلس أبي هريرة فيجعل ما يرويه أبو هريرة عن كعب مروياً عن رسول الله، وما يرويه أبو هريرة عن رسول الله مروياً عن كعب، وقد سبق التنبيه إلى ذلك.

وهذا الأسلوب هو أسلوب المتعصبين من المستشرقين، وهو الذي أسقطهم من عيون المستشرقين المحققين المنصفين الذين أتوا بعدهم، وأضعف من الثقة بأبحاثهم.

رابعاً: إنه في سبيل تأكيد الفكرة المستولية عليه يرفض نصوصاً أجمع العلماء على صحتها، من حيث يعتمد على روايات مكذوبة نص العلماء على بطلانها وعلى «حكايات» تروى في مجالس الأدب، ومن مصادر غير موثوقة في نظر العلماء وليس لها سند ولا يعرف قائلها.

وبهذا ليس عنده مانع يمنع من تكذيبه لما جاء في كل كتب السنة الصحيحة كالبخاري ومسلم والسنن الأربعة وغيرها في بسط رداء أبي هريرة ودعاء الرسول له بالحفظ، ويذهب في تكذيب هذه الرواية إلى حد السخرية والاستهزاء، في حين أنه يعتمد على ما جاء في كتاب «الحيوان» للدميري، و«شرح ابن أبي الحديد»، و«عيون الأخبار»، و«مقامات بديع الزمان الهمذاني»!!..

وهذا هو بعينه أسلوب أولئك المتعصبين من المستشرقين كما أشرنا إلى ذلك فيما سبق، فاقتدى بهم، حذوك النعل بالنعل.

خامساً: اعتماده في سب أبي هريرة وتكذيبه وفي التشكيك بالسنة ورواتها، على ما كتبه المستشرق «جولد تسيهر» و«شبرنجر» و«فون كريمر» و«دائرة المعارف الإسلامية» (البريطانية) وتفاخره بأنه يأخذ عن هؤلاء ويتلقى عنهم دروس السب والشتم في جلة صحابة رسول الله ﷺ!.

بل إنه كان أكثر منهم بذاء وأطول لساناً، انظر إلى «شبرنجر» إنه يقول عن أبي هريرة: «المتطرف في الاختلاق ورعاً».

ألا ترى أن هذا الكلام على ما فيه من نسبة الكذب إلى أبي هريرة

يعتبر كالتسبيح بجانب ما أضفاه أبو رية على أبي هريرة من ألفاظ السب والشتم والهجاء المقذع حين زعم أنه كان يخلق الأحاديث ليرضي بها الأمويين .

ثم إن «شبرنجر» يعترف بأن كثيراً من الأحاديث التي تنسبها الروايات إليه إنما قد نحت في عصر متأخر، فهو (شبرنجر) لا يحمل أبا هريرة وزرها، ولكن أبا رية حمل أبا هريرة وزر كل الروايات المكذوبة عليه واستنتج منها تلك النتائج البعيدة عن الحق .

وقد ذكرنا لك كيف زعم أن أبا هريرة كان يستحل الكذب على الرسول بأنه ما دام لا يحلل حراماً ولا يحرم حلالاً فلا بأس، ثم استشهد بأحاديث رويت عنه، وقد ثبت أنها كلها موضوعة عليه كما بين ذلك أئمة الحديث . .

وهكذا يفوق التلميذ أستاذه . . لكن لا في الذكاء وعمق البحث والأدب، بل في شيء آخر غير هذا . .

سادساً: أنه لم يتحل بالأدب الكريم في بحثه، فكانت له الكلمات النابية التي مكانها مجالس السوق والرعاع، لا الكتب والمؤلفات .

إنه قد ذهب في أول بحثه إلى أن الكذب هو عدم مطابقة الخبر للواقع سواء كان عمداً أو خطأ، ثم قال: «فلعنة الله على الكاذبين متعمدين أو غير متعمدين» هذا مع العلم بأن كبار الصحابة، وكبار المحدثين، وكبار الفقهاء، وكبار العلماء، قد وقع منهم الخطأ والوهم إما في الرواية وإما في الفتوى وإما في رواية التاريخ، فهؤلاء جميعاً في أدب «أبي رية» قد نالهم لعنة الله! . . ومن عدالة الله أنا أمسكنا بأبي رية متلبساً بجريمة الكذب العمد كما رأيت .

ثم انظر إلى الألفاظ البذيئة التي قالها عن أبي هريرة، ثم عن معاوية، ثم عن الذين سيخالفونه في نتائج «بحثه العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله» كيف كال لهم السباب المقذع ووصفهم بأحط الأوصاف والنعوت .

لقد كنت أقرأ هذا وأنا أعجب كيف يتفوه إنسان يحترم نفسه بمثل هذه الكلمات، حتى حدثني عنه من يعرفه شخصياً ما أزال أعجبي «وكل إناء بالذي فيه ينضح».

سابعاً: إنه لم يتورع خلال بحثه - ليثبت عبقريته وأنه أتى بما لم يأت به الأوائل، وأنه اكتشف حقيقة أبي هريرة التي خفيت على ثمانمائة من حملة العلم من الصحابة والتابعين - من أن يتهم الصحابة - وفيهم عمر - بالغفلة والسذاجة، حيث سمحوا لمسلمة أهل الكتاب الذين أسلموا ليدسوا على الإسلام، أن يكذبوا على الرسول، ثم نقلوا عنهم هذا الكذب، من غير أن يؤتوا ذرة من الفطنة التي أوتيها أبو رية فيعلموا أن هؤلاء مدسوسون دساسون، بل خدعوا بهم ونقلوا عنهم وتركوهم يدسون على الدين ويفسدون عقائده أحراراً يسرحون ويمرحون، بل يعظمون ويقدسون!..

ثم اتهم الأجيال المتلاحقة من بعدهم - وفيهم عشرات الألوف من كبار العلماء والفقهاء والمشرعين والمحدثين بالغفلة وعدم التيقظ لما تيقظ له «محققنا العلامة العبقري» وأنهم جميعاً فاتهم من معرفة الحقائق التي أودعها في كتابه مما كان ينبغي أن يؤلف فيها مثل كتابه منذ ألف سنة!.. ولكنهم لم يفعلوا حتى قام هو بهذه المهمة التي ستغير وجه الدراسات العلمية من بعد..

هذا ما قاله بلسانه وسطره بقلمه، وتكاد تلمسه في كل صفحة من صفحات كتابه. ولا تدل هذه الدعوى والغرور والتبجح إلا على شيء واحد.. على عقل صاحبها.. وسبحان مقسم الحظوظ في العقول، كما يقسم الحظوظ في الأرزاق.

ثامناً: زعم أبو رية أنه استكثر في كتابه من الأدلة التي لا يرقى الشك إليها وتزيد من الشواهد التي لا ينال الضعف منها. وحسبنا أن نلمس مكان هذه الدعوى في المصادر التي استمد منها كل ما خالف رأي جماهير المسلمين جيلاً بعد جيل. وهي مثل هذه الكتب التي أشار إليها ونقل عنها:

«حياة الحيوان»: للدميري.

- «العمدة»: لابن رشيقي.
- «شرح نهج البلاغة»: لابن أبي الحديد.
- «المعارف»: لابن قتيبة.
- «نهاية الأرب»: للنويري.
- «البيان والتبيين»: للجاحظ.
- «الحيوان»: للجاحظ.
- «عيون الأخبار»: لابن قتيبة.
- «رحلة ابن جبير».
- «الخطط»: للمقرئزي.
- «الفخري»: لابن طباطبا.
- «معجم الأدباء»: لياقوت.
- «حلية الأولياء»: لأبي نعيم.
- «تاريخ بغداد»: للخطيب.
- «تاريخ دمشق»: لابن عساكر.
- «تاريخ أبي الفدا».
- «النجوم الزاهرة»: لابن تغري بردي.
- «معجم الحيوان»: لمعلوف باشا.
- «أبو هريرة»: لعبد الحسين شرف الدين.
- «خزانة الأدب»: لعبد القادر البغدادي.
- «خاص الخاص»: للثعالبي.
- «ثمار القلوب»: للثعالبي.
- «الصدقة والصديق»: للتوحيد.
- «نكت الهميان في نكت العميان»: للصفدي.

«شرح لامية العجم»: للعلواني.

«تاريخ التمدن الإسلامي»: لجرجي زيدان.

«العرب قبل الإسلام»: لجرجي زيدان.

«دائرة المعارف الإسلامية» (البريطانية).

«الحضارة الإسلامية»: لكريم.

«السيادة العربية»: لفلوتن.

«حضارة الإسلام»: لإبراهيم اليازجي.

«تاريخ العرب المطول»: لفيليب حتي، وإدوارد جرجس، وجبرائيل جبور.

«تاريخ الشعوب الإسلامية»: لبروكلمان.

«المسيحية في الإسلام»: للقس إبراهيم لوقا.

«العقيدة والشريعة في الإسلام»: لجولد تسيهر.

هذا نموذج من المصادر التي أثبتتها في آخر كتابه، والتي زعم أنه أتى منها بالأدلة التي لا يرقى الشك إليها، والشواهد التي لا ينال الضعف منها!!..^(١)

(١) ذكرنا في ثبت المصادر التي زعم أبو رية أنها لا يرقى إليها الشك ولا ينالها الضعف «تاريخ ابن عساكر» و«الحلية لأبي نعيم» و«تاريخ بغداد للخطيب» وغيرها، ثم أنكرنا عليه اعتبار مثل هذه المؤلفات من المصادر التي لا يرقى إليها الشك.

ونزيد الأمر إيضاحاً بأن كلاً من الخطيب وأبي نعيم وابن عساكر - وإن كانوا من كبار الحفاظ في عصرهم - لم يلتزموا في كتبهم المذكورة بإخراج ما أورده عن طريق صحيح، وإنما جمعوا كل ما وصلهم مما يتصل بموضوع الكتاب الذي يؤلفونه بقطع النظر عن حجة السند أو ضعفه أو صدق الخبر المروي أو كذبه، اعتماداً منهم على ذكر السند، وبمعرفة حال رواته تعرف حال الخبر، ولهذا جاء في كتبهم المذكورة كثير من الأحاديث والأخبار المكذوبة أو الواهية مما نص العلماء على كثير منها.

ولذلك يقول الذهبي في «رسالة الثقات» ص ١١ عند ذكره الخطيب: «وهو وأبو نعيم وكثير من علماء المتأخرين لا أعلم لهم ذنباً أكبر من روايتهم الأحاديث الموضوعة في تأليفهم غير محذرين منها، وهذا إثم وجناية على السنن فالله يعفو عنا وعنهم».

أما النصوص الواردة في «صحيح البخاري ومسلم» و«مسند الإمام أحمد» و«الموطأ» و«سنن النسائي» والترمذي ومدونات السنة المعتمدة فقد كذب منها ما شاء، لأنها يرقى إليها الشك وينال منها الضعف..

البخاري يُشك في نصوصه، أما الإسكافي فيوثق بحكاياته.

مسلم ينال الضعف رواياته، وأما الثعالبي، فلا ريب في صدقه.

أحمد يروي الأكاذيب، ولكن ابن أبي الحديد لا ينقل إلا الصدق.

أنا لا أقول شيئاً عمن يقول هذا الكلام! ولكنني أسأل الذي قرظ كتابه من كبار الأدباء^(١) فأبدى إعجابه بكثرة مصادره، أسأله وهو الذي نادى بالمنهج العلمي في هذه البلاد. هل يصح أن يكون قائل هذا الكلام من العلماء؟ أم من طلبة العلم، أم من الذين يفهمون معنى «العلم»؟!.

ثامناً: زعم «أبو رية» أنه ألف كتابه على قواعد التحقيق العلمي، فما هو المنهج الذي وضعه لكتابه؟ ما هي القاعدة أو القواعد التي وضعها لتصحيح الأحاديث؟ ماذا نفعل بهذه الثروة من كتب السنة الموجودة؟ أنرميها كلها؟ أناخذ بها كلها؟ أناخذ بعضها ونترك بعضها؟ وما القاعدة في ذلك؟ العقل الصريح؟ عقل من؟ أمثل عقله الذي كذب الروايات الثابتة، وصدق «الحكايات» المكذوبة؟! ورد رواية البخاري، وقبل حكاية الإسكافي؟.

ثم أبو هريرة ماذا نفعل بأحاديثه؟ أهى كذب كلها؟ أم بعضها كذب وبعضها صحيح؟ وما القاعدة في التمييز بينها؟.

إن كل ما صنعه أبو رية أنه عرض علينا عبقريته في التنبيه لغفلة العلماء الذين سبقوه عن وضع القواعد العلمية الصحيحة لنقد الحديث! ولم

(١) هو الدكتور طه حسين الذي كتب مقالاً عن كتاب أبي رية في بعض الصحف المصرية أبدى فيه إعجابه بكثرة المراجع التي رجع إليها في هذا الكتاب مما يدل على دأبه وبحته، ومع ذلك فقد نقده نقداً لا ذعاً فيما يتعلق بأبي هريرة. وكان من أمانة هذا المحقق أبي رية أن نشر ثناءه عليه في كثرة المصادر وحذف انتقاده اللاذع عليه.

يترك طريقة للتشكيك في السنة ورواتها من الصحابة إلى التابعين فمن بعدهم إلا سلكها، ثم زعم بعد ذلك أنه أراد خدمة السنة؟!

أفهذا هو المنهج العلمي؟ أهذه هي الدراسة التي قامت على قواعد التحقيق العلمي، وهي الأولى من نوعها ولم ينسج أحد من قبل على منوالها؟! ..

إنني لأشهد أن أحداً من العقلاء الذين يحترمون أنفسهم ويحترمون عقولهم وعقول قرائهم لم ينسج من قبل، على هذا المنوال! وحسب «أبي رية» هذا الشرف!.. بل حسبه من الشرف أن ينفق على كتابه جهد ثلاثين سنة وتزيد.

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١١٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١١٤﴾ [الكهف].

وبعد فقد اتضح لنا مما سبق أن كتاب أبي رية ليست له أية قيمة علمية، لأمرين بارزين فيه:

١ - خلو الكتاب من المنهج العلمي.

٢ - وخلو مؤلفه من الأمانة العلمية، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].^(١)

(١) يلاحظ القارئ في نقدنا لأبي رية أننا كررنا أحياناً ما ذكرناه في موضع آخر. وسبب ذلك أن المقدمة التمهيدية (للطبعة الأولى) التي خصصناها لنقد كتاب أبي رية إجمالاً قد كتبت قبل بضعة أشهر من كتابتنا لنقد موقف أبي رية من أبي هريرة رضي الله عنه، وقد أرسلت تلك المقدمة إلى القاهرة فور كتابتها وليست عندنا نسخة منها، فلما كتبت الفصل الخاص بأبي هريرة رضي الله عنه غاب عن الذاكرة بعض ما احتوته المقدمة التمهيدية، ومن هنا يتبين سر تكرار المصادر التي استند إليها أبو رية في كتابه في كل ما خرج منه عن جمهور المسلمين من آراء. وعذرنا هو ما ذكرناه.